

وزارة التعليم العالي و البحث العلمي

BADJI-MOKHTAR- ANNABA UNIVERSITY
UNIVERSITE BADJI-MOKHTAR - ANNABA



جامعة باجي مختار - عنابة -

السنة: 2007/2006

كلية الحقوق

قسم القانون العام

مذكرة التخرج
مقدمة لنيل شهادة الماجستير

بعنوان :

التعاون الأورو- مغربي في مجال مكافحة الهجرة غير
القانونية

الشعبة

القانون الدولي و العلاقات الدولية

للطالب :

حايش محمد المالك

مدير مذكرة التخرج : بن حليو فيصل الرتبة : أستاذ التعليم العالي جامعة قسنطينة

أمام اللجنة

الرئيس : مانع جمال عبد الناصر الرتبة : أستاذ دكتور المؤسسة : جامعة عنابة

الفاحصين : لزهاري بوزيد الرتبة : أستاذ دكتور المؤسسة : جامعة قسنطينة
لحرش عبد الرحمان الرتبة : دكتور المؤسسة : جامعة عنابة

بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِیْمِ

"قَالَ رَبِّ اجْعَلْ لِي صَدْرِي (٢٥) وَيَسِّرْ لِي أَمْرِي (٢٦) وَاجْعَلْ لِي مِّنْ لِّسَانِي (٢٧) يَفْقَهُوا قَوْلِي"

صدق الله العظيم

سورة طه

شكر و محرفان :

الحمء لله الءى و فقنى لهذا بفضله و عونء و رحمة.
أءوءه بالشكر إلى كل من ساءء من قرفب أو من بعفء فى إءمام هذا
العمل و أءص بالءكر أسءانى و مشرفى السفء **بن طفءو ففءل** الءى كان
قءوئى و أفاءنى بكءفر من النصء و الإرشاء.

الإهداء

أهدي هذا العمل المتواضع إلى الوالدين العزيزين اللذان لم يخلاني بالعون والنصح و
الدعاء و إلى كل من كان له لمسة في العلم والإطلاع و ينبض قلبه بحب المعرفة...

أهديه إلى كل من بذل الجهد والجهد و سخر كل الوقت للبحث و التنقيب لينفع بعلمه
البشرية...

مقدمة:

تمثل الهجرة غير القانونية جزء من حركة الناس داخل الحدود القومية و خارجها التي هي مكون رئيسي و ثابت لتاريخ المجتمعات البشرية، و جاءت في نفس الوقت وليدة ظروف الأشخاص الاجتماعية والسياسية والاقتصادية التي تدفعهم إلى التنقل، و لكنها كذلك تعتبر نتيجة لظروف الدول - التي تجد نفسها في ظل التدفق الهائل للأجانب لأقاليمها - مجبرة على اتخاذ سياسات معينة لتمنع هذا السيلان الذي تزايد خصوصا في القرون الأخيرة، وتعددت أشكاله بين اللاجئين والمهاجرين والنازحين نتيجة تعدد وتزايد الأسباب الدافعة إلى ذلك (النزاعات المسلحة، عدم احترام حقوق الإنسان، المشاكل الاقتصادية، وكذا الانفجار الديمغرافي...) حتى وصل عدد المهاجرين في العالم إلى أكثر من 170 مليون شخص بتزايد سنوي مقدر بحوالي 6 ملايين مهاجر جديد.

و إن الهجرة عامة لا تعرف اتجاهها جغرافيا معينة و إن كانت في السنوات الأخيرة تتجه من الجنوب نحو الشمال ومن الشرق نحو الغرب، لكنها تخضع أساسا إلى قانون واضح هو الانتقال من مناطق الفقر و اللإستقرار إلى الأماكن الغنية والأكثر أمانا. وهذه المعادلة لا تجعل من قارة أوروبا الوجهة الأولى للمهاجرين، إذ لا تستقبل سوى 2 إلى 3% من اللاجئين من عددهم الإجمالي الذي قدر بـ 25 مليون شخص عام 2004 و انخفضت هذه النسبة بحوالي 22% مقارنة بالعدد المسجل سنة 2001، و أقل من هذه النسبة فيما يخص النازحين، لكنها تجعل من أوروبا الغربية الوجهة الثانية للمهاجرين السريين بعد الولايات المتحدة الأمريكية والأولى بالنسبة لأفريقيا و آسيا وأوروبا الشرقية. و على اعتبار أن العديد من دول هذه الأخيرة انضمت إلى الإتحاد الأوروبي، فإن مسألة الهجرة باتت تعالج تحت كنف الإتحاد بما يمنح ذلك من تسهيلات في حرية تنقل الأشخاص أو في إطار الأفضلية التي يوليها الإتحاد في سياسته للدول الشرقية الأخرى غير المنضمة إليه.

و على العكس من ذلك لا يتلقى الدول المغاربية نفس التسهيلات، في الوقت الذي تعرف تزايدا كبيرا في طلبات رخص دخول الإقليم الأوروبي خاصة فرنسا، إسبانيا، إيطاليا وألمانيا، رغم وجود اتفاقيات عديدة تربط الطرفين في هذا المجال منها مشروع برشلونة لسنة 1995 و اتفاقيات الشراكة مع كل من المغرب تونس والجزائر.

و إذا كان وجود عوائق لانتقال الأشخاص بين الضفتين الشمالية و الجنوبية يعتبر الدافع الأكبر لتنامي الهجرة السرية، فهذا لا يعني أنه السبب الوحيد لذلك، بل توجد عدة عوامل أخرى تساهم في تزايد وتيرة هذه الظاهرة، وأهمها الشرخ الموجود بين الضفتين في المستوى المعيشي و في الاستقرار الأمني، وهذان العاملان هما اللذان يتحكمان بشكل عام في الحركات السكانية بأنواعها من لجوء ونزوح وتهجير، و كذا الهجرة غير القانونية التي عرفت تزايدا كبيرا نحو أوروبا بتوافد سنوي يصل إلى 500 ألف مهاجر، و بالتالي أصبحت تعد من القضايا التي تهم كافة دول الاتحاد الأوروبي وتحاول البحث عن الوسائل الأكثر نجاعة لمراقبتها ووقفها خاصة بعد التزايد الكبير الذي عرفته ابتداء من تطبيق اتفاقية شنغن في جوان 1985 و تسارعها أكثر منذ التسعينات.

و الدول المغاربية من جانبها أصبحت تجد نفسها أكثر فأكثر معنية بها فهي من جهة تمثل بوابة العبور بين إفريقيا جنوب الصحراء و أوروبا نظرا لكون أقاليمها هي الطرق الرئيسية التي ينفذ من خلالها المهاجرون خاصة عبر المغرب و بدرجة أقل عبر الجزائر و تونس، و من جهة أخرى فهي تعتبر دولا مصدرة للمهاجرين و هذا ما يفسر انتشار شبكات تهريب المهاجرين فيها بشكل واسع. و من هنا لم تعد الهجرة غير القانونية مشكلة طرف واحد - أي الطرف الأوروبي باعتباره الوجهة الأساسية لاستقرار المهاجرين - إنما هي كذلك مسألة تعني دول الضفة الجنوبية و تستدعي العمل الجاد و بأسلوب ثنائي للبحث عن حلول لها، بل و تستدعي جهودا دولية لأنها مشكلة أصبحت خسائرها البشرية تضاهي حجم خسائر الكوارث الطبيعية و الحروب، و هذا ما يعطيها في الوقت الراهن الأولوية في السياسات و العلاقات الدولية و يجعلها من النقاط الساخنة و ذات الأهمية الكبرى في المداورات التي تجري بين دول الضفتين.

و نظرا لحدة هذه المشكلة التي ما فتئت تثقل كاهل الدول، فإنه من الواجب وضع إستراتيجية دقيقة لمحاربتها و لن يتأتى ذلك إلا بالتعاون بين الأطراف المعنية خاصة بين الاتحاد الأوروبي و الدول المغاربية و توفير المكنزمات اللازمة للقضاء عليها أو على الأقل للحد منها، بتوحيده الجهود و العمل المنسجم و الشامل لكافة العوامل التي تتحكم بالظاهرة، و لا يجب أن تكون فقط حلول كلاسيكية عقيمة تتمحور حول ترحيل المهاجرين إلى الحدود أو عن طريق القمع و الاعتقالات.

إضافة إلى ذلك يجب بناء تعاون دولي فعال بين كل أطراف المجتمع الدولي من أجل القضاء على كافة أشكال الاستغلال التي يتعرض إليها المهاجرين سواء

من طرف شبكات المهربين، و هذا تحت لواء البروتوكول الملحق لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية المتعلق بمكافحة تهريب المهاجرين عن طريق البر و البحر والجو، وكذلك عن طريق مكافحة كافة أشكال الاستغلال البشع في الأعمال الشاقة وغير المصرح بها والتي تعتبر نوعا جديدا من أنواع الاسترقاق و الاستعباد تعرف رواجها واسعا في دول الاستقرار.

أهمية الموضوع:

تكتسب هذه الدراسة جانبين من الأهمية يتعلق الأول بالجانب العلمي الذي يشمل المجال النظري للبحث، أما الثاني فهو متعلق بالجانب العملي و الذي يتمحور حول الحيز التطبيقي له.

(1) الأهمية العلمية:

رغم كون الهجرة غير القانونية ظاهرة جديدة تدخل إلى الساحة الدولية، إلا أنها في نفس الوقت تفرض نفسها كمشكلة ذات أهمية كبيرة تستدعي لأن يكون لها مجالا كبيرا في البحث عن حلول لها، خاصة في منهج تعاوني بموجب كونها تمس دول عديدة و هذا لن يتأتى إلا بالبحث عن أسبابها و نتائجها و أبعادها. و يعطي هذه الدراسة جانب كبير من الأهمية كذلك نقص الأبحاث التي تتناولها وإن وجدت فعادة ما تنصب عليها كمشكلة اجتماعية، يختص بها علم الاجتماع، وليس كموضوع من مواضيع القانون الدولي و العلاقات الدولية و بالتالي فتعالج كمشكلة دولية و إنسانية.

(2) الأهمية العملية:

ينصب هذا البحث من الجانب العملي حول أسباب ظاهرة الهجرة غير القانونية وأثارها و كذا سبل و آليات وقفها، ولكن و في نفس الوقت فهو يشتمل جانب كبير من التركيز على ضرورة التعاون و تنسيق الجهود و تبادل الخبرات للوصول إلى حل إيجابي للمشكلة، و بالتالي فإن الأهمية العملية لهذا البحث هي كونه ينصب على وقائع اجتماعية و أخرى سياسية و قانونية تتحكم في الظاهرة يمكن من خلال استغلالها الحد على الأقل من وتيرة تزايد الهجرة السرية، و كذلك تفادي الأخطاء التي تم الوقوع فيها أثناء محاولة بعض الدول حلها بشكل فردي. كما يعطي هذا البحث بعدا إنسانيا لظاهرة الهجرة غير القانونية، فهذه الأخيرة لا

تطرح فقط مشاكل للدول في مجال مراقبة سيلان المهاجرين بل هي تعبير عن معاناة دول أخرى عديدة من أوضاع تعتبر هي الدافع الأساسي للهجرة و معاناة المهاجرين من أخطار السفر و الاستغلال من طرف المهربين و المستخدمين، و بالتالي وجوب التعامل معها في حيز دولي أمام منابر هيئة الأمم المتحدة و بالتنسيق المكثف مع المنظمات الدولية الإقليمية و المنظمات الدولية غير الحكومية.

إشكالية البحث:

إن البحث في هذا الموضوع يبرز في الحقيقة عدة إشكاليات باعتبار أنه يعالج موضوعا جديدا و كثير الخصوبة، كما أنه يشمل جوانب دولية عديدة كالجانب السياسي و الاقتصادي و الإنساني وكذا جانب التنمية. و على كل فإن إشكالية الموضوع تنصب أساسا حول أنه إذا كانت مشكلة الهجرة غير القانونية هي مشكلة مشتركة بين الدول المستقبلية للمهاجرين وتلك التي هي مصدرة لهم أو التي هي مناطق عبور، فما هو واقع التعاون الأورو- مغاربي في مجال مكافحة الهجرة غير القانونية؟ و قبل ذلك ما هي هذه الظاهرة؟ و كيف كان ظهورها وتطورها وصولا إلى البحث عن التعاون للحد من وتيرتها؟ وأخيرا ما هو واقع هذا التعاون؟ وما هي السبل التي جسد بها و التي يمكن أن يرقى بها؟

أسباب اختيار الموضوع:

1) الأسباب الذاتية:

هناك مجموعة من الأسباب الذاتية التي تدفعني للخوض في هذا الموضوع و أولها الميل الشخصي للإحاطة بالجوانب الغامضة من الهجرة السرية التي عرفت انتشارا سريعا و أصبحت حلما يراود كل شاب جزائري، مغاربي و إفريقي، رغم ما يكتنف مثل هذه المغامرات من مخاطر. ثم ما يدفعني إلى ذلك تقاسمي لألام ضحايا هذه المغامرات و ذويهم الذين يجدون أنفسهم غالبا بدون أدنى فكرة عن حالة ابنهم وأبيهم أو أخيهم الذي خرج في هذه المغامرة و لم يعد ولم يصل عنه أدنى خبر، إضافة إلى ذلك وقوع غالبية هذه الفئات في أيادي شبكات التهريب التي لا ترى فيهم إلا سبب من أسباب الربح و الاتجار.

(2) الأسباب الموضوعية:

يعتبر هذا الموضوع من بين المواضيع الخصبة التي لم تنل حضاها من الدراسة و البحث إلا حديثا وبصفة سطحية، و هذا راجع لحدائته كظاهرة لم تدخل إلى الساحة الدولية إلا في الآونة الأخيرة. و الميزة هذه - أي كون الموضوع جديد - تعطيه الكثير من الأهمية و القيمة العلمية من حيث الإحاطة به بالبحث عن مفهوم الظاهرة أسبابها و نتائجها و كذلك في الطرق الكفيلة لمعالجتها.

و رغم أن الهجرة غير القانونية تطرح أكثر من إشكال و تمس جوانب عديدة كعلم الاجتماع و الاقتصاد و حقوق الإنسان و غيرها، إلا أن مشكلة المصادر و المراجع النظرية منها و التطبيقية التي تتناولها بالدراسة قليلة جدا و خاصة باللغة العربية. و تبقى فقط التغطية الإعلامية واسعة في هذا المجال، إضافة إلى المادة العلمية المنشورة في الأنترنت.

و بالنسبة للمنهج المتبع، فإن معالجة الموضوع و الإلمام بكافة جوانبه و بكل العناصر المتعلقة بالإشكالية تستدعي التركيز على المنهج الوصفي و المنهج التحليلي و بشكل أقل المنهج التاريخي، مع تقسيم البحث إلى بابين:

* الباب الأول كمدخل عام للإحاطة بظاهرة الهجرة غير القانونية تحت عنوان: " الهجرة غير القانونية و بروز التعاون الأورو- مغربي " ويندرج تحته فصلان يتعلق الأول بالهجرة غير القانونية نحو أوروبا عامة و الثاني يبرز سياسات التعاون في مجال مكافحة الهجرة غير القانونية في هذا المجال بين دول الإتحاد الأوروبي و الدول المغربية.

* الباب الثاني يتناول " سبل و آليات حل مشكلة الهجرة غير القانونية " في فصلين كذلك، الفصل الأول متعلق بوقف الهجرة غير القانونية و الفصل الثاني بدعم التنمية في البلدان المغربية كوسيلة لمحاربة الهجرة غير القانونية.

و في الأخير نصل خاتمة تكون على شكل حوصلة لأهم التحليلات و النتائج التي تم التوصل إليها من خلال الدراسة.

الباب الأول: الهجرة غير القانونية و بروز التعاون الأورو- مغاربي:

إن كل من الهجرة غير القانونية والتعاون الدولي بشكل عام و الأورو- مغاربي بشكل خاص كظاهرتين جاءتا إلى الوجود في الحقبة الزمنية نفسها، و هي فترة ما بين نهاية الستينات و بداية السبعينات. و إذا كانت الأولى هي تطور لحركات الهجرة التي كانت تشجعها الدول الأوروبية إلى غاية عام 1973 أين قررت أغلب هذه الدول غلق حدودها في وجه سيول المهاجرين فإن نفس السنة كذلك كانت انطلاقة لتوجه أوروبي جديد نحو سياسة التعاون الأورو-متوسطي، ف جاء مثلا اتفاق بين كل من الجزائر و تونس و الاتحاد الأوروبي متعلق بالجانب التجاري في عام 1968 و في سنة 1976 وقع اتفاق آخر يتضمن إجراءات تهدف إلى تحقيق تكفل لائق بالهجرة مثل احترام قاعدة عدم التمييز و نظام الحماية الاجتماعية و التكوين و السكن، مع ملاحظة أن السياسة الأوروبية حينها اتسمت بكثير من التساهل إزاء الهجرة غير الشرعية¹.

إن هناك علاقة كبيرة بين الهجرة غير القانونية و التعاون الأورو- مغاربي من حيث النشأة و من حيث الترابط الموجود بينهما، فالهجرة السرية جاءت عن نقص في التعاون، و هذا الأخير لم تبدأ ملامحه إلا عندما زادت حدة مشكلة الهجرة. و على هذا الأساس سنتناول في الباب الأول هذا الإطار العام للهجرة ثم كيفية ظهور الهجرة غير القانونية و تعريفها مع تركيز كبيرا على أسبابها و كذا نتائجها و اتجاهاتها، وكنقطة ثانية نتعرض إلى وجود التعاون الأورو- متوسطي بشكل عام و كيف يتم معالجة هذه المشكلة في إطار السياسات المتخذة بموجب ذلك و في الاتفاقيات المتعددة بين الطرف الأوروبي و الطرف المغاربي التي تتناول الشراكة و التعاون، و أخيرا يتم استعراض كيفية تجسيد مختلف الجهود الرامية إلى محاربة الظاهرة ليس في إطار التعاون الأورو- مغاربي فقط و إنما في مجال التعاون فيما بين الدول الأوروبية و في ما بين الدول المغاربية و بين هذه الأخيرة و دول إفريقيا جنوب الصحراء و أكثر شمولاً في إطار التعاون الأورو- إفريقي.

الفصل الأول: الهجرة غير القانونية نحو أوروبا:

لقد شهد القرن العشرون حركة كبيرة للسكان خاصة في فترة الحربين العالميتين الأولى و الثانية، و هذا راجع من جهة إلى مخلفات الحرب المباشرة؛

(1) مولد عبد الله. «التعاون الأورو-متوسطي بين عهدين»، الملتقى الدولي حول: "أثار التوسع الأوروبي على المشروع المتوسطي، معطيات جديدة، تحديات جديدة، إستراتيجيات جديدة" جامعة عنابة يومي 6 و 7 ديسمبر 2003 ص 154، 155.

وهي الهجرة فرارًا من الحرب أو التهجير الذي تقوم به السلطات العسكرية و اصطلاح عليها فيما بعد بـ "اللجوء"، و من جهة أخرى إلى مخلفات الحرب غير المباشرة و أدت إلى انتهاج سياسات من أجل إعادة بناء ما دمرته الحرب. و قبل ذلك كانت نفس هذه الدول الأوروبية قد عرفت حركة كبيرة في مجال السكان نحو الأرض الجديدة أولاً، و فيما بينها من أسبانيا و إيطاليا إلى فرنسا، بريطانيا، سويسرا، ألمانيا و بلجيكا خاصة منذ بداية القرن التاسع عشر إلى غاية 1974.

و كانت هذه السنة تاريخاً لانطلاقة جديدة للسياسة الأوروبية تجاه تدفق المهاجرين الأجانب إلى إقليمها بحثاً عن فرص عمل و حياة أفضل، فمن سياسة التشجيع والاستقطاب انتقلت أوروبا إلى سياسة غلق الحدود في وجه المهاجرين و بالتالي قضت على آمال الكثيرين في تغيير نمط حياتهم نحو حياة أفضل.

في هذا الصدد كتبت اللجنة الديمغرافية الأوروبية التابعة لمجلس أوروبا لعام 1982 في تقريرها حول الهجرة تقول: " خلال السنوات الأخيرة كان هناك تزايداً كبيراً و غير متوقفاً لتدفق الأجانب، هذا التدفق مكون من طلاب، مستخدمي المنازل، عمالة غير مؤهلة و مهاجرين موسميين قادمين من بلدان متوسطة عديدة و يعيشون مهمشين في وضع غير معروف و في أحيان كثيرة في وضعية غير شرعية، و يحتمل أن يكون عددهم بين 300 ألف و 700 ألف شخص أجنبي متمركزين في المدن الكبرى و يتزايدون بصفة مستمرة " 1. و بالتالي فالسياسة التي اعتمدها الدول الأوروبية من أجل وقف تدفق المهاجرين، و هي سياسة غلق الحدود، لم تستطع استئصال المشكلة من جذورها كما كان مخططاً لها بل زادت حدة و أدت إلى بروز وجه جديد للهجرة و لظاهرة أكثر خطورة و هي الهجرة السرية.

المبحث الأول: مفهوم الهجرة غير القانونية:

يرتبط مصطلح الهجرة غير القانونية كثيراً بفكرة الحدود بين الدول و كذا بالأنواع الأخرى للحركات السكانية التي باتت ميزة من مميزات المجتمع الإنساني ككل، و لكنها في نفس الوقت ترتبط بالسياسات و المنظومات القانونية التي تتبناها الدول 2. مما يجعلها متعلقة بالدراسات القانونية إذ تتناولها هذه الأخيرة على أنها

1) AUVY Alfred. *L'Europe submergée, sud-nord dans 30 ans*, Paris: Edition Dumas, première édition, septembre 1987, pp 160,170.

2) France 3 : Emission : "les mots croisés". Op. Cit.

مشكلة تهدد القوانين و الاتفاقات الدولية المعمول بها في هذا المجال، كما تتعلق بالعلاقات الدولية بما أن أثارها لا تقتصر على دولة واحدة بل تمس دولا عديدة فتجعل منها موضوعا من مواضيع تعاملاتها، و تشمل كذلك علوم أخرى كالاقتصاد و علم الاجتماع و الجغرافيا و العلوم الإنسانية. و إن حدة الظاهرة و حداتها و تزايدها بشكل سريع في زمن العولمة بالموازاة مع نتائجها على الدول، تمخضت عنه تسميات مختلفة تمتاز بكثير من التعقيد و التداخل مع عدة أنواع أخرى من الحركات السكانية، على ذلك كان من الواجب الخوض في مفهومها و إيجاد تعريف لها لتمييزها عن المصطلحات الشبيهة و ذات الصلة بها و ما لذلك من أهمية في محاولة البحث عن حلول لها، و سيكون ذلك بتعريفها لغويا، فقها و قانونيا ثم تمييزها عن بعض المصطلحات المشابهة كالهجرة الشرعية، اللجوء و النزوح.

المطلب الأول: تعريف الهجرة غير القانونية:

نظرا لكون الهجرة غير القانوني جزء من الهجرة عامة كان من الواجب البدء بتعريفها كمصطلح عام كخطوة أولى ثم التدرج لتعريف النوع غير الشرعي منها، و قبل ذلك يجب الإشارة إلى أن التعريفات المقدمة لها مكونة أساسا من نظرة كلاسيكية جديدة (néoclassique) و مجموعة أخرى من المفاهيم و الأطر التي ازدهرت في الربع الأخير من القرن العشرين، ذلك أن دراسة الهجرة في تاريخها القصير نسبيا خلق نوع من التعدد في المفاهيم و النظريات المتعلقة بها، من أبرزها نظريات الهجرة السائدة حاليا التي تنصب كلية على تفسير أسبابها، مما يفتت الأبعاد الأخرى لها و يضر بها، بل إنها لا تقدم تعريفات علمية تسترشد بها البحوث التجريبية و افتراضات قابلة للاختبار و التمحيص، فضلا عن الصعوبات التي تعاني منها كافة العلوم الاجتماعية عند محاولتها تفسير السلوك البشري، فنظريات الهجرة تواجه عدة عراقيل نتيجة صعوبة تحديد مواضيعها و قياسها و نتيجة تعدد أشكالها 1.

الفرع الأول: التعريف اللغوي:

يدل مصطلح الهجرة على معاني مختلفة، فهو قد يعبر على الحركة الطوعية للعمال و غيرهم داخل البلد الواحد و قد يدل على الحركة الجبرية. أما في اللغة

1 جواكلين أرنجو . «تفسير الهجرة: المداخل المفاهيمية و النظرية»، (ترجمة الكرار درية)، ا مجلة الدولية للعلوم الاجتماعية، القاهرة: مركز مطبوعات اليونسكو ، العدد 165، (سبتمبر 2002)، ص 51.

فهو من مصدر "هجر" الذي يعني في اللغة العربية الترك و الإقلاع، فيقال هجر الشيء أي تركه و ابتعد عنه، و يقال هجر المكان أي انتقل منه إلى مكان آخر. بالتالي فالهجرة إذن هي ترك مكان العيش المعتاد والانتقال إلى مكان آخر بغية الاستقرار أو الانتقال مجدداً، و أما في علم الاجتماع فهي تدل على تغيير الحالة الاجتماعية كتغيير الحرفة أو الطبقة الاجتماعية. و إذا كانت اللغة العربية لا تفرق بين أنواع الهجرة فإن اللغة الإنجليزية على تضع ثلاثة ألفاظ تفرق بها بين أنواع الهجرة:

1. اللفظ الأول «immigration» التي تعني الهجرة الوافدة فالشخص الذي يدخل إلى إقليم الدولة أو الوافد هو «immigrant»؛
2. اللفظ الثاني «émigration» التي تعني الهجرة النازحة فالشخص النازح «émigrant» هو الذي يترك الدولة للاستقرار في دولة أخرى؛
3. اللفظ الثالث هو «migration» الذي يعني الهجرة الداخلية و المهاجر داخلياً هو «migrant».

مما يعني أن اللغة الإنجليزية هي الأكثر تفصيلاً إذ تفرق بين ثلاثة أنواع من الهجرة، أما في اللغة العربية و الفرنسية نسبياً فلفظ "الهجرة" شامل لكل الأنواع إلا فيما يخص الهجرة الداخلية التي يطلق عليها اصطلاح «النزوح»، و الهجرة غير الإرادية التي يطلق عليها لفظ الهجرة القسرية «Emigration forcée» و كذلك التهجير «Déportation» الذي يعني الإرغام على الهجرة 1.

و يستعمل مصطلح الهجرة إضافة إلى ذلك في مجالات عديدة كهجرة رؤوس الأموال، هجرة الحيوان، النبات و هذا ما يفسر أن للهجرة علاقة بعلم كثيرة 2. فبالنسبة لهجرة الإنسان بدأت منذ أقدم العصور، إذ كان أول استقرار للمجتمع السكاني بالقرن الأفريقي و مصر، ثم كانت هجرة جماعية إلى اليمن و منها اتجهت موجات أخرى إلى مختلف أنحاء الجزيرة العربية ثم إلى أوروبا غرباً و إلى آسيا شرقاً. مما أبرز عدة تنقلات سكانية و صفت بالمهمة تاريخياً منها هجرة الساميين إلى بابل، هجرة الفينيقيين إلى خليج العقبة و مصر، الإغريق إلى شمال البحر المتوسط، و الهجرة النبوية من مكة إلى المدينة التي تعتبر أعظم هجرة عرفها

1) جواكسين أرجو. مرجع سابق، ص 51.

2) سريم تيمور. «الاتجاهات المتغيرة و القضايا الرئيسية في الهجرة الدولية: نظرة عامة إلى برامج اليونسكو على مدى خمسين عاماً الماضية»، (ترجمة الدهنسي محمد)، المجلة الدولية للعلوم الاجتماعية، القاهرة: مركز مطبوعات اليونسكو، العدد 165، (سبتمبر 2002)، ص 11، 12.

تاريخ البشرية 1، أما أشهرها في القرون الحديثة فهي الهجرة الجماعية لليهود إلى فلسطين 2.

و بالنسبة لمصطلح "الهجرة غير القانونية" فهو مركب من لفظين "الهجرة" الذي تناولناه بإسهاب، و لفظ "غير القانونية" الذي يعني مخالفة القوانين المعمول بها في تنظيم دخول الأجانب، منه يمكن القول أن الهجرة غير القانونية هي كل حركة للفرد أو الجماعة العابرة للحدود خارج ما يسمح به القانون، التي ظهرت مع بداية القرن العشرين و عرفت أوج تطوراتها بعد توسع سياسات غلق الحدود في أوروبا في سنوات السبعينات 3. و يترادف هذا المصطلح مع عدة تسميات منها "الهجرة غير الشرعية" مع أن لها نفس الدلالة مع مصطلح "الهجرة غير القانونية" و "الهجرة السرية" التي تستعمل لكون هذا النوع من الهجرة يتم خلسة عن السلطات بالتالي عن القانون، إضافة إلى العديد من التسميات الأخرى المتداولة ك: "الحرقة" و "الهجرة المتوحشة". و في الفرنسية تستعمل كذلك عدة تسميات منها: l'immigration clandestine و هي الأكثر استعمالا والتي يقابلها في العربية "الهجرة السرية" و كذلك l'immigration irrégulière و illégale ، immigration sauvage ، non contrôlée 4.

الفرع الثاني: التعريف الفقهي:

من الصعب إيجاد تعريف وتفسير دولي دقيق للهجرة بنظرية منفردة، و تأتي هذه الصعوبة نظرا لتعدد المفاهيم المقدمة من طرف الدول لاختلاف الأغراض والأهداف التي ترمي إلى تحقيقها 5، و ليس هذا الاختلاف وحده من يصعب الوصول إلى مفهوم دولي موحد إنما هناك كذلك التداخل مع تسميات أخرى مع اختلاف الأسس التي تقام عليها؛ بين من يعتمد على أسبابها ومن يركز

(1) هناك آيات كثيرة في القرآن الكريم تتحدث عن الهجرة كقوله تعالى في سورة العنكبوت الآية 26: "فأمن لوط و قال إني مهاجر إلى ربي إنه هو العزيز الحكيم" و في الآية 97 من سورة النساء يقول سبحانه: "إن الذين توفاهم الملائكة ظالمي أنفسهم قالوا فيما كنتم قالوا كنا مستضعفين في الأرض قالوا ألم تكن أرض الله واسعة فتهاجروا فيها فأولئك مأواهم جهنم و ساءت مصيرا"

(2) أسهاد عبد الوهاب الكيالي، موسعة السياسة، عمان الأردن: دار فارس للنشر و التوزيع ، 1994، الجزء السابع ط 1 ، ص 67.

3) VAISSE Maurice. Dictionnaire des relation internationales au 20eme siècle, Paris: Edition Armand colin, 2000, p 173.

4) MOULIER BOUTANG Yann & PGARSON Jean-pierre & SILBERMAN Roxane. Economie politique des migration clandestines de main-d'œuvre, paris Edition publisu., sans année d'édition, p 11.

(5) زوزو عبد الحميد : دور المهاجرين الجزائريين في الحركة الوطنية بين الحربين 1919-1939 ، الجزائر : الشركة الجزائرية للنشر و التوزيع ، 1984، ص 11.

على مدتها ونية الاستقرار، بالإضافة إلى وجود نظرة تمييزية بين المهاجر الذي ينتمي إلى دولة متقدمة و ذلك الذي ينتمي إلى دولة متخلفة. و إمتد ذلك إلى الفقهاء الذين اختلفوا من جهتهم في تفسير الهجرة و تنظيرها حتى إن كان أغلبهم ذهبوا إلى تعريفها مميزين بين أنواعها كالهجرة الدائمة، المؤقتة، الموسمية، الهجرة القانونية و المخافة للقانون.

لكن بغض النظر عن هذا الاختلاف الفقهي الموجود كان هناك بعض من الرواد البارزين - مع قلتهم - أعطوا قفزة في مجال دراسة الظاهرة و من بينهم **أرنست جورج رافنستاين** E. G. Ravenstein في كتابه " قوانين الهجرة " الذي يعتبر بمثابة الأب المؤسس للفكر الحديث حول الهجرة، **ويليام توماس** W. Thomas في كتابه المرجعي " الفلاح البولندي في أوروبا وأمريكا " و كذلك **فلوريان زنانيك** F. Znaniecki. بينما ترجع البحوث الأولى في موضوع الهجرة إلى النصف الثاني من القرن العشرين و خاصة الثلث الأخير منه و هي الفترة التي برزت فيه كمشكلة دولية خاصة مع تنامي الهجرة غير القانونية¹.

يعرف موريس بودراز المهاجر بأنه: " كل من ينوي مسبقا- بعد مغادرة بلده الأصلي- الإقامة الدائمة في البلد المستقبل ليصبح من مواطنها فيما بعد"، بينما فرق جرار ليون بين من يريد الاستقرار و ذلك الذي جاء لقضاء حاجاته دون نية الاستقرار، و هو رأي الأستاذ "قارليز لويس" الذي يعرف المهاجر على أنه: " كل من يغادر بلده للإقامة في دولة أجنبية إقامة دائمة أو لمدة طويلة لقضاء حاجات يراها ضرورية"². و يلاحظ هنا أن المهاجر السري يمكن أن تكون هجرته سواء بنية الاستقرار أو العودة بعد قضاء حاجاته حسب قارليز، لكنه لا يمن أن يكون من مواطني الدولة التي هاجر إليها بما أنه لا يحمل الوثائق اللازمة إلا وفق إجراءات استثنائية تدعى بـ " تسوية الوضعية"، و بها لا يكون في وضعية مهاجر سري بل مهاجر قانوني. و يعرفها عبد الله عبد الغني غانم بشكل أوسع فيقول أنها: " الحركة الطوعية للعمال و غيرهم داخل البلد الواحد و خارجه و كذا الحركة الجبرية كما حدث في هجرة العبيد من إفريقيا إلى الأمريكيتين"³. يلاحظ على كل هذه التعريفات أنها تستند إلى النظرية النيوكلاسيكية التي تفسر الهجرة على

-
- 1) جواكلين أرنجو. مرجع سابق، ص52.
 - 2) قزو محمد أكلي. الوضع القانوني للمهاجرين الجزائريين في فرنسا، رسالة ماجستير، كلية الحقوق ، جامعة تيزي وزو 1986، ص 21-22.
 - 3) د. عبد الله عبد الغني غانم: هجرة الأيدي العاملة؛ دراسة في الأنثروبولوجية الاجتماعية للبناء الاجتماعي على مجتمع الحماليين بميناء الإسكندرية، الإسكندرية: المكتب الجامعي الحديث، بدون تاريخ، ص 3.

أساس قرارات ناتجة عن نية تحسين الوضعية، وهي فكرة ثبت قصورها بدليل أن التسليم بهذا الرأي يعني وجوب وصول عدد المهاجرين إلى أضعاف ما هو موجود حالياً، بينما في الواقع نجد أن الأقلية في المجتمع هي التي تلجأ للهجرة، و من جهة أخرى فهذه النظرية عجزت عن تفسير ارتفاع معدلات الهجرة في بعض البلدان دون بلدان أخرى رغم تشابهها في البناء الهيكلي.

نظراً لهذه التناقضات جاء اتجاه آخر يطور النظرية النيوكلاسيكية في مطلع التسعينات مرتبطة باسم "أودي ستارك Oded Stark"، وهي نظرية الاقتصاديات الجديدة لهجرة العمالة التي تؤسس رأيها حول تعزيز المنفعة الأسرية و ليس الفردية، و لكنها نظرية منتقدة كذلك لأن الإقدام على الهجرة لا يكون دائماً لسبب تحسين وضع الأسرة، بل قد لا تتحسن وضعيتها أصلاً خاصة إذا كان المهاجر في وضعية غير شرعية. وهناك نظرية أخرى تفسر الهجرة وهي النظرية المزدوجة لسوق العمالة بزعامة "ميشال بيور M. Piore" و ترجعها إلى الطلب الدائم للعمالة خاصة في بعض مجالات العمل غير المرغوب فيها من قبل الوطنيين 1.

أما المهاجر غير القانوني فإنه يعتبر بهذا الوصف كل شخص يدخل إلى دولة أجنبية دون حيازة التراخيص اللازمة لذلك، و تكون له نية الاستقرار أو العمل لمدة طويلة ثم العودة إلى وطنه، وكل من يهاجر بصفة قانونية و يستقر في الإقليم الأجنبي خارج المدة المحددة في الترخيص 2. بالتالي فهو الشخص الذي يكون في وضعية غير قانونية إما بدخوله الإقليم الأجنبي بصفة قانونية ثم تحول إلى مهاجر سري بعد نفاذ مدة الترخيص، أو أنه دخل متسلاً بطريقة غير قانونية و هو ما يعرف عادة بـ "الحراقة".

الفرع الثالث: التعريف القانوني:

كانت أولى محاولات تعريف هذا المصطلح في الملتقى الدولي حول الهجرة الدولية المنعقد في ماي 1928 لكن أغلبها لم يفلح في ذلك باعتبار الهجرة لم تكن مسألة تطرح بشدة آنذاك، و لقد قُدمت تعريفات كثيرة فيه غير أنها لم تحض بالإجماع اللازم من المشتركين، من بينها التعريف الذي يصف المهاجر على أنه: " كل أجنبي يصل إلى بلد ما طلباً للعمل و بقصد الإقامة الدائمة ". و في محاولة لتقريب وجهات النظر تم تعيين لجنة مختصة بمكلفة باعداد تعريف يكون محل

(1) جواكسين آرنيو. مرجع سابق، ص 53 إلى 59.

(2) قزو محمد أكلي. مرجع سابق، ص 24.

إجماع لكنها فشلت بدورها. و تم في الأخير إقرار المقترح الإيطالي بإجماع جزئي و الذي يعرف المهاجر بأنه " كل مواطن يغترب لهدف البحث عن عمل أو الالتحاق بالزوج أو الزوجة أو بباقي الأقارب الذين هاجروا لنفس الغرض الذي ذهب إليه المهاجر الأول" 1.

و أما الاتفاقية الدولية حول حماية حقوق العمال المهاجرين و أفراد عائلاتهم المنبثقة عن الجمعية العامة في 18 ديسمبر 1990 فتعرف العمال المهاجرين في المادة 2 من القسم الأول فقرة أ على أنهم: " الأشخاص الذين يعملون أو سيعملون أو قد عملوا في نشاط مأجور في دولة غير دولتهم ". و تضيف المادة 5 فقرة أ على أنه: "يعتبر في وضعية قانونية المهاجرون و أفراد عائلاتهم إذا رخص لهم الدخول و الإقامة و العمل في الدولة التي يمارس فيها العمل وفقا للنظام المعمول به في تلك الدولة و بما لا يتعارض مع الاتفاقيات الدولية التي تلتزم بها "، و يوجد تعريف خاص بالمهاجر غير القانوني في الفقرة (ب) و التي تنص على أنه: " يعتبر بدون وثائق و في وضعية غير قانونية كل من لا يشمل الشروط المنصوص عليها في الفقرة أ من هذه المادة " 2. من خلال الفقرتين 2 و 3 يمكن أن نستنتج تعريف للمهاجر السري فنقول أنه يعتبر مهاجرا غير قانوني كل شخص دخل، يقيم أو يقوم بنشاط مأجورا في إقليم غير إقليم دولته و لا تكون بحوزته الوثائق اللازمة للدخول إلى تلك الدولة و الإقامة فيها أو للعمل بها.

و لقد سار المكتب الدولي (BIT) في نفس السياق بحيث يعرف المهاجر غير القانوني بأنه: " كل شخص يدخل، يقيم أو يعمل خارج وطنه دون حيازة الترخيصات القانونية اللازمة لذلك يعتبر مهاجرا غير شرعي أو سري أو بدون وثائق أو في وضعية غير قانونية" 3. نفس الشيء بالنسبة للتعريف الذي قدمته المنظمة الدولية للعمل (OIT) التي تعتبر أن: " الهجرة السرية أو غير الشرعية هي التي يكون بموجبها المهاجرين مخالفين للشروط التي تحددها الاتفاقيات الدولية و القوانين الوطنية و يقصد على هذا الأساس بالمهاجرين غير القانونيين:

أ - الأشخاص الذين يعبرون الحدود خلسة عن الرقابة المفروضة؛

1) قزو محمد أكلي. مرجع سابق، ص 11.

- 2) Convention internationale sur la protection des droits tous les travailleurs migrants et des membres de leur familles du 18decembre 1990. Résolution de l'assemblée générale n° 45/158.
- 3) BIT : Une approche équitable pour les travailleurs migrants dans une économie mondial-isée, Conférence internationale du BIT, 92eme session, rapport n° 6, Genève, (2004). pp 11 - 21.

ب - الأشخاص الذين يدخلون الإقليم بصفة قانونية و بترخيص إقامة ثم يمددون إقامتهم عن المدة المحددة؛

ج - الأشخاص الذين رخص لهم العمل بموجب عقد، و يخالفون هذا العقد سواء بتخطي المدة المحددة له أو بالقيام بعمل غير مرخص له بموجب العقد".¹

إن أغلب التعريفات تستند على هذه الأوصاف الثلاثة الأخيرة التي ذكرتها منظمة العمل الدولية في تعريف المهاجر غير الشرعي، و الأصح أن الأشخاص الذين يعملون بصفة غير قانونية لا يدخلون ضمن فئة المهاجرين غير الشرعيين بل يعتبرون مهاجرين مخالفين للقانون فقط إذا كانت إقامتهم و دخولهم قانونيا. إنما الوصفان اللذان ينطبقان على المهاجر غير القانوني هما الدخول و الإقامة السرية و غير الشرعية، فكي يكون المهاجر "غير قانوني" أو "سري" أو "غير شرعي" ينبغي أن يكون قد عبر حدود دولة غير دولته بسرية و خلصة عن السلطات، أو دخل بموجب الوثائق اللازمة ولكنه خرق المدة المحددة في الوثيقة للإقامة و تكون له نية الاستقرار والعيش و العمل في سرية و خارج ما يقرره القانون.

لكن هناك اختلاف حتى بالنسبة للتسمية التي ينبغي أن تطلق على الظاهرة فقد أشار المؤتمر الدولي للسكان والتنمية المنعقد في عام 1994 إلى أن الأصح هو استعمال مصطلح "بدون وثائق" أي "Les sans-papiers" نظرا لأن مصطلحي المهاجر "غير الشرعي" أو "غير القانوني" يحمل طابع التجريم فيما أقر الملتقى الدولي حول الهجرة المنعقد ببانكوك في أبريل سنة 1999 مصطلح "الهجرة غير القانونية" لأنها تنظم بواسطة شبكات إجرامية مختصة بتهريب المهاجرين.²

و كان من الواجب أن يحسم في كل هذه النقاط برتوكول مكافحة تهريب المهاجرين المعتمد من طرف الجمعية العامة لكنه لم يحتوي على تعريف صريح لا للهجرة و لا للمهاجر السري إلا ما يمكن استنتاجه من المادة 3 فقرة (أ،ب)، فالفقرة (أ) تنص على أنه "يقصد بتعبير تهريب المهاجرين تدبير الدخول غير المشروع لأحد الأشخاص إلى دولة طرف ليس ذلك الشخص من مواطنيها المقيمين الدائمين فيها" و تنص الفقرة ب على أنه: "يقصد بتعبير الدخول غير المشروع عبور الحدود دون تقييد بالشروط اللازمة للدخول المشروع إلى الدولة المستقبلة".³

1) BIT: Op. Cit. p 11

2) France 3 : Emission : " les mots croisés". Op. Cit.

3) برتوكول مكافحة تهريب المهاجرين عن طريق البر و البحر و الجو المكمل لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية المعتمد من طرف الجمعية العامة في 2000/11/15.

و الملاحظ أن هذا البرتوكول يعرف الهجرة بتعبيرها البسيط، و هو الدخول غير المشروع إلى الدولة المعنية و لا يتناول حالة الإقامة غير المشروعة نظرا لأنه ينصب على تجريم فعل التهريب.

المطلب الثاني: تمييز مصطلح الهجرة غير القانونية عن بعض المصطلحات الأخرى ذات الصلة:

كما أشرنا إليه سابقا فالهجرة غير القانونية ليس لها تعريفا محددًا و متفق عليه كما هو الشأن بالنسبة للجوء مثلا أو بالنسبة للهجرة القانونية اللذان تعالجهم اتفاقيتين كل واحدة منها تحدد الشخص الذي تختص به، و لأنها ظاهرة جديدة لم يكن لها الوزن الكبير في اهتمامات الدول أو المنظمات إلا بعدما أخذت ترايدها منحا خطيرا لتصبح مشكلة تمس كل المجتمع الدولي، فإن مصطلح الهجرة غير القانونية - وهو كذلك مصطلح غير مستقر يستعمل معه مصطلحات كثيرة كالهجرة غير الشرعية، السرية، المتوحشة، غير المنظمة، غيرا لمراقب، الحراثة - نجده يتشابهك مع عدة مصطلحات أخرى نظرا للصلة التي تجمعهم حول فكرة الترحال و ترك المكان الأصلي للعيش. على هذا الأساس فمن الواجب الإحاطة و لو ببعض هذه المصطلحات ومحاولة إظهار اللبس الموجود في تحديد مفاهيمها و ما يجعله متشابهة و متشابهة، أي إبراز نقاط الاختلاف و التشابه فيما بينها و ما يستدعي ذلك من وجوب تحديد وضع قانوني خاص بالمهاجر غير الشرعي، رغم أن هذه المصطلحات تدخل تحت المصطلح الأم أي "الهجرة" التي تنقسم إلى قسمين: هجرة إرادية وهجرة مثارة، فيدخل في المصطلح الأول هجرة العمال، الهجرة غير القانونية والنزوح، ويدخل في المصطلح الثاني اللجوء و التهجير¹.

الفرع الأول: الهجرة غير القانونية والهجرة القانونية:

تعرف الهجرة عامة على أنها الانتقال المكاني و الجغرافي لفرد أو لجماعة²، أو هي ترك الإنسان للمكان الذي يعيش فيه للانتقال إلى بلد أجنبي بحثا عن ظروف معيشية أحسن، هذا المعنى ينطبق على الهجرة غير القانونية و الهجرة القانونية لأنه تعريف يذكر خاصية الانتقال و أسبابه و هما من أوجه التشابه بين النوعين.

1) J. P. N'DAYE & J. BASSENE & D. GERMANIE, "Les travailleurs noirs en Afrique, pour quoi les migrants", Revue *Réalités Africaines*, n° 5, (mai-juin 1963), p 66.

2) عبد الوهاب الكيالي: مرجع سابق، ص 27.

أما ما يميزهما عن بعضيهم¹ فهو الجانب القانوني و كذا التنظيمي أثناء عبور الحدود و أثناء الاستقرار. إذ أن المهاجر بطريقة قانونية حسب ما عرفته اتفاقية حماية حقوق العمال المهاجرين الأجانب و أفراد عائلاتهم في المادة 2 القسم 1 هو: " كل شخص يعمل لحسابه أو لحساب غيره في دولة غير دولته و لمدة معتبرة و يكون مرتبطا بعقد عمل، و يكون دخوله البلاد و إقامته فيها بصورة مشروعة"¹. على العكس من ذلك فإن المهاجر السري لا يكون حاملا للوثائق القانونية التي تسمح له بدخول الإقليم الأجنبي و الإقامة فيه، كنتيجة لذلك فلا يكون مرتبطا بعقد عمل رسمي في الدولة المستقبلية، و هو التصنيف الذي اعتمده المكتب الدولي للعمل المرتكز على معايير ثلاثة لتحديد من هو المهاجر غير القانوني و هي: الدخول المخالف للقانون (أو ما يعرف بالحرقة)، الإقامة غير القانونية أي بدون وثائق و أخيرا العمل المخالف للقانون.

و لكن في كل الأحوال فالهجرة غير الشرعية هي جزء من الهجرة الدولية عامة و التي تنفرع إلى عدة أنواع بحسب اختلاف المعايير المعتمدة ؛ فبحسب المكان المقصود تقسم إلى هجرة داخلية و هجرة دولية، و بحسب العدد تقسم إلى هجرة فردية و هجرة جماعية، و بحسب الدافع تقسم لهجرة إرادية و هجرة جبرية و من حيث الوقت تصنف إلى هجرة وقتية أو موسمية و هجرة دائمة، و من حيث التطابق مع القانون تقسم إلى هجرة قانونية و هجرة غير قانونية² و بالاستناد إلى هذه المعايير فالهجرة غير قانونية هي هجرة دولية فردية أو تتم في جماعات صغيرة و هي كذلك هجرة إرادية دائمة تستهدف الاستقرار في البلد المضيف.

الفرع الثاني: الهجرة غير القانونية و اللجوء:

تعرف اتفاقية جو ني ف للاجئين لعام 1951 اللاجئ على أنه: " كل شخص يوجد، و بسبب خوف له ما يبرره، من التعرض للاضطهاد بسبب عرقه أو جنسه أو دينه أو جنسيته أو انتمائه إلى فئة اجتماعية معينة أو آرائه السياسية، خارج بلد جنسيته و لا يستطيع أو لا يريد بسبب ذلك الخوف أن يستظل بحماية ذلك البلد، أو كل شخص لا يملك جنسية و يوجد خارج بلد إقامته المعتادة السابقة نتيجة مثل تلك الأحداث أو لا يريد بسبب ذلك الخوف أن يعود إلى ذلك البلد"³.

1) Convention internationale sur la protection des droits de tous les travailleurs migrants et membres de leurs familles .Op. Cit.

2) د. عبد الله عبد الغني غانم: مرجع سابق، ص 2 ، 3.

3) شريف السيد. «اللجوء حماية من انتهاكات حقوق الإنسان». مجلة الموارد، (صيف 2005)، ص 11.

فباللاجئ إذن هو كل شخص يترك البلد الذي يحمل جنسيته أو يقيم فيه إذا كان عديم الجنسية و يتوجه نحو بلد آخر بدافع الخوف من الاضطهاد بسبب دينه أو أرائه السياسية أو عرقه أو فئته الاجتماعية أو جنسيته، و هنا يتجلى الفرق بينه و بين الهجرة غير القانونية أي من خلال الدافع نحو ترك مكان العيش الاعتيادي الذي يسببه الخوف من الحالات المذكورة 1، كما يقودنا إلى فرق آخر و هو أن اللجوء ذا طبيعة جماعية (أسفرت الحرب العالمية الثانية على أكثر من 50 مليون لاجئ في أوروبا لوحدها مما دفع بالأمم المتحدة إلى إنشاء مفوضية خاصة بشؤون اللاجئين في عام 1950 (UNHCR)، وعززتها باتفاقية تحدد النظام القانوني للاجئ في عام 1951) 2.

و ما يزيد أكثر في تداخل اللجوء مع الهجرة غير القانونية هو توسع بعض الاتفاقيات في تعريفاتها للاجئ، أولها التعريف الذي قدمته الاتفاقية الأفريقية للاجئين لعام 1969 حيث أضاف إلى المفهوم الأول في المادة (1) أنه يشمل الجماعات المتدفقة التي تهرب من الحروب أو بسبب عدوان أو احتلال خارجي أو سيطرة أجنبية أو أحداث تخل بشدة في النظام العام في جزء أو في مجموعة من أجزاء الدولة. ثم جاءت الاتفاقية العربية لتوسع أكثر المفهوم السابق بإضافتها لعنصر " الكوارث الطبيعية"، و لكن حتى و إن كان هذا التفسير يزيد كثيرا في غموض و تشابك المصطلحين فإن هناك تعريف ثالث و أوسع قدم في إعلان قرطاجنة الذي تبنته دول أمريكا اللاتينية و يعرف اللاجئ على أنه "... يشمل الأشخاص الفارين من بلادهم على اثر تهديد لحياتهم أو أمنهم أو حرياتهم بسبب عنف يمس بلادهم أو عدوان خارجي أو نزاعات داخلية أو خرق عام لحقوق الإنسان أو أية ظروف أخرى تخل بشدة بالنظام العام في بلاده" 3.

و إذا كان الفرق الجوهرى بين الظاهرتين يكمن في الوضع القانوني بحيث أن اللاجئ يكون في وضعية قانونية عكس المهاجر السري، فإن الإشكال لا يتوقف هنا ذلك أن الهجرة إذا تمت بصورة جماعية نتيجة الفقر و الظروف التي تعيشها مجموعة كبيرة من الناس في منطقة فحينها لا يمكن الحديث عن هجرة غير شرعية و هذا ما تسانده الاتفاقيات الثلاثة الأخيرة. و ربما ما يجعلنا نسلم بهذا الطرح و بالترابط الموجود بين الهجرة غير القانونية و اللجوء هو الارتفاع الكبير الذي عرفته الأولى و الانخفاض المتزايد الذي تعرفه الثانية و الذي وصل إلى نسبة

1) اتفاقية جنيف للاجئين لعام 1951.

2) UNHCR : *Aider les réfugiés*, document publié par le UNHCR, édition de 2005. p 4.

3) عبد الحميد الوالى. «حماية اللاجئين في العالم العربي»، مجلة السياسة الدولية، العدد 148، (أفريل 2002)، ص 22

22%، بينما لوحظ تزايد خطير للهجرة غير القانونية في مناطق عديدة منها مثلاً شاطئ «لامبدوسا» بإيطاليا الذي يعج بالأفارقة المهاجرين و اللاجئين حتى أنه سجل في نهاية أسبوع واحد من شهر سبتمبر 2004 توافد حوالي 1200 شخص جديد و طبعاً كان رد الفعل المباشر هو رد هؤلاء المهاجرين إلى ليبيا و رغم محاولة الكثيرين منهم تقديم طلبات اللجوء إلا أنها رفضت 1.

و الوجه الآخر الذي يزيد في تشابك المصطلحين هو محاولة الكثير من المهاجرين السريين تقديم طلبات اللجوء لاعتبارها وسيلة من الوسائل التي يلجأ إليها المهاجرون من أجل تسوية وضعيتهم في الدول الأجنبية مما دفع بأوروبا إلى تعقد إجراءات الحصول على وضعية لاجئ و تخفض من نسبة تقديمها للوثائق الخاصة بذلك، مع قيامها منذ سنة 1999 بإعداد وتصميم سياسة مشتركة بين دولها في مجال اللجوء بالرغم من أن أوروبا كانت القارة الأقل استقبالا للاجئين (بين 2 إلى 3%) 2، و أخير ينبغي الإشارة إلى أنه وفقاً للمعايير التي تقسم على أساسها الهجرة فإن الفرق بين الهجرة غير القانونية واللجوء هو من حيث الباعث فالأولى إرادية و الثانية قسرية أي مثارة.

الفرع الثالث: الهجرة غير القانونية و النزوح:

النزوح هو حركة سكانية جماعية ناتجة عن ظروف مختلفة كالحرب و النزاعات الداخلية المسلحة، أو نتيجة لظروف اجتماعية و اقتصادية أو كوارث طبيعية كالجفاف و التصحر، و قد يكون النزوح مستمراً إذ يعتبر من طبائع بعض المجتمعات التي لا تعرف الاستقرار في منطقة معينة و تكون في بحث دائم عن مناطق جديدة للعيش وهي التي تسمى بالقبائل الترحالية، لكن الصورة المعروفة أكثر عن النزوح و التي تسارعت في السنوات الأخيرة هي النزوح الريفي نحو المدينة (ارتفع سكان المدينة في إفريقيا نتيجة النزوح الريفي من 20 مليون نسمة في 1950 إلى 410 عام 2000) وكذلك النزوح الناتج عن الحرب. و وفقاً للتقرير الذي نشره المشروع العالمي للأشخاص النازحين داخلياً في مارس 2005 فإن النزوح لم ينخفض في وتيرته مثل اللجوء بل كان مستقراً و بلغ حوالي 25 مليون نازح، و زاد بـ 3 ملايين في 2004 خاصة في السودان و أوغندا و العراق 3.

- (1) مجلة اللاجئين. استعراض أحداث 2004، ترجمة مؤسسة الأهرام، المجلد 4، عدد 137، (2004)، ص 10-12.
- (2) هيفين كرولين. «أوروبا تنتظر من إفريقيا حل "مشكلة اللجوء"»، نشرة الهجرة القسرية، مركز دراسات اللاجئين جامعة أكسفورد، العدد 23، (أكتوبر 2005)، ص 23.
- (3) ماري- تيريزا جل باتو. «25 مليون شخص نازح داخلياً في أنحاء العالم: لا تغيير»، نشرة الهجرة القسرية، مركز دراسات اللاجئين جامعة أكسفورد، العدد 23، (أكتوبر 2005)، ص 57.

و إذا كان النزوح مثله مثل الهجرة غير القانونية جزء من حركية المجتمع الإنساني، إلا أنهما يختلفان في كثير من الخصائص و لعل أبرزها كون الهجرة السرية عابرة للحدود أما النزوح فيتم داخل حدود الدول و هذا ما يجعله لا يحتاج إلى وثائق معينة من الانتقال و مع ذلك لا يكون مخالفا للقانون¹. و في نفس الوقت فإن انتقال النازح داخل حدود دولته لا يفقده حقوقه الوطنية بما أنه لا يكتسب صفة أجنبي، بل يتمتع بكافة الحقوق عكس المهاجر غير الشرعي الذي يكون أجنبيا ولا يتمتع بأدنى الحقوق.

ولكن رغم هذا الاختلاف فإن النازحون داخليا يلقون مجموعة من الصعوبات التي يصادفها المهاجر خاصة منها نقص أو انعدام الوثائق لدى الكثيرين منهم نتيجة خسارتها أو مصادرتها أو أنها غير موجودة أصلا، وهو ما يجعل النازح قريبا جدا من وضعية المهاجر غير القانوني². لذلك حتى نبتعد عن هذا التقارب و التشابه بين المصطلحين، فإننا نفرق بينهما من خلال الصفة الجوهرية المميزة بين النازح و المهاجر غير القانوني التي تتجلى في أن النوع الأول يتم داخل الدولة الواحدة بالتالي فهو هجرة داخلية، أما النوع الثاني فهو عابر للحدود و منه فهو ذا طبيعة دولية.

وإضافة إلى الهجرة القانونية واللجوء والنزوح توجد عدة مصطلحات أخرى ذات صلة مع الهجرة غير القانونية، أو إنها على الأقل تعتبر قريبة منها هي كذلك ترك للموطن الأصلي و استقرار في مكان أو في بلد جديد ومن بينها التهجير والهجرة الجبرية.

فالتهجير هو عمل منظم أو حركة للسكان بنوع منظم و هادف يسيرها ويحدد أهدافها الجهة التي تقوم بتهجير السكان، و هو عادة إجراء تلجأ إليه السلطات الاستعمارية أو سلطات الدولة ضد الأقليات الإثنية و تكون مصحوب بالاضطهاد، أما الهجرة الجبرية فهي هجرة غير منظمة و لا تستهدف شيئا معينا غير النجاة من الخطر، ولا يكون سببها بالضرورة هي الحرب، لكن قد تكون عدوى أو تفشي نوع فتاك من الأمراض أو فرار من عقيدة ما³، و عادة ما تدخل هذه الفئة ضمن اللاجئين و لكن أعداد كبيرة منهم يتحولون إلى مهاجرين سربيين نتيجة رفض طلباتهم للجوء.

(1) مجلة اللجنة الدولية للصليب الأحمر، «نازحون بفعل النزاع»، ط 3، (أفريل 2005)، ص 22.
(2) إيرين موني، بلقيس جراح. «حماية حقوق الانتخاب للأشخاص المهاجرين داخليا»، نشرة الهجرة القسرية، مركز دراسات اللاجئين جامعة أكسفورد، العدد 23، (أكتوبر 2005)، ص 55.
(3) عبد الله عبد الغني غانم: مرجع سابق، ص 2.

أخيرا هناك كذلك فئات أخرى تقترب حالاتها من وضعية المهاجر و لكن استثنتها الاتفاقية الدولية لحماية حقوق العمال المهاجرين وأفراد أسرهم من اكتسابهم لوضعية المهاجر و منهم:

- * عمال الحدود الذين يعملون في غير دولتهم و لكنهم يقيمون في دولتهم؛
- * العمال غير الدائمين الذين يعملون خارج دولتهم لفترة قصيرة؛
- * السياح و المندوبون التجاريون و عمال النقل البحري و الجوي أو النهري أو البري 1.

المطلب الثالث: خصائص الهجرة غير القانونية:

يرى الكثير من الباحثين أنه لا ضرورة لإجراء تقسيمات بين أنواع الهجرة، بل من الضروري و من الأفضل دراستها كظاهرة عامة لأن التقسيمات الجامدة و الصارمة يمكن أن تكون مضللة، فتقسم مثلا إلى هجرة دولية و داخلية بالرغم من أن الهجرة الدولية قد تكون عابرة لمسافات قصيرة و بين شعوب متماثلة كالهجرة بين الدول المجهرية في الخليج العربي، بالمقابل فالهجرة الداخلية قد تكون عابرة لمسافات شاسعة و تجمع بين شعوب مختلفة كتتنقل الأقليات الوطنية من مناطق غرب الصين إلى المدن الشرقية.

و حتى الهجرة غير القانونية لا جدوى في الحقيقة من فصلها عن الهجرة القانونية بما أن لها نفس الأسباب و النتائج و الاتجاهات، بل في أحيانا كثيرة تكون الحدود هي التي تخلق الهجرة و ليس الأشخاص، فتحول المهاجرين الداخليين إلى مهاجرين دوليين و الرعايا إلى أجانب غير قانونيين مثل ما أسفر عنه تفكك الإتحاد السوفيتي 2.

غير أن كون أغلب عمليات عبور الحدود لا تعتبر هجرة كالسائحين و رجال الأعمال الذين يقومون بالزيارات و غيرهما و ما يطرح ذلك من إشكاليات للدول في فرز هذه الفئات و تقسيمها، إضافة إلى ما يستدعيه حل المشاكل المتعلقة بالهجرة من فهم أعمق و دراسة أوسع يجعل تقسيم تنقلات الأشخاص في غاية

(1) قزو محمد أكلي. مرجع سابق، ص 14، 15.

(2) ستيفن كاسلز. «الهجرة الدولية في مطلع القرن الحادي و العشرين: الاتجاهات الحديثة و القضايا الكوكبية»، (ترجمة البهنسي محمد)، المجلة الدولية للعلوم الاجتماعية، القاهرة: مركز مطبوعات اليونسكو، عدد 165، (سبتمبر 2000)، ص 32.

الأهمية، لذلك ذهب فريق آخر من العلماء المختصين بهذا الشأن إلى تفريعها قبل تناولها بالدراسة، خاصة أن محاولات إعطاء تقسيمات لأي ظاهرة مهما كانت لا تتم بطريقة فعالة إلا بالبحث عن خصائصها و الإحاطة بجميع جوانبها. لذا فالدراسات المتعلقة بالهجرة غير القانونية تولي أهمية كبيرة لهذا الجانب بالأخص في الولايات المتحدة الأمريكية البلد الأكثر معاناة من هذه الظاهرة و الذي بلغت فيه الدراسات المنصبة على هذا المجال مبلغا كبيرا، عكس ما هو عليه الحال في أوروبا و أقل من ذلك في المغرب العربي.

و رغم تعدد الخصائص التي تميز الهجرة غير القانونية عن ما سواها من الحركات الإنسانية و عن الهجرة الدولية بالخصوص، إلا أن هناك مجموعة منها تبرز بالحاح أكبر أثناء الدراسة، أولها التعقيد الذي يكتنف هذه المادة حتى إن كانت هذه الصفة تميز كافة أنواع التنقلات البشرية، ثم هناك طريقة التنظيم التي تعتمد على شبكات مختصة في تهريب المهاجرين و الميزة الأخيرة - و هي الأكثر تأثيرا في البحوث المتعلقة بها - هي صعوبة الحصول على إحصائيات دقيقة، لعدم وجود وسيلة فعالة تضمن بكل موضوعية ودقة إجراء إحصاءات رسمية للمهاجرين غير القانونيين من طرف الدول.

الفرع الأول: الهجرة غير القانونية ظاهرة معقدة:

إن فهم التنقلات البشرية بكل أنواعها يوشك أن يكون مستحيلا نتيجة التعقيد الذي يكتنفها، لكنه يزداد أكثر في النوع غير القانوني الذي يمتاز بطابعه الغامض سواء في جانب تفسيراته، أو من زاوية الأسباب المرتبطة به و في دراسته بصفة عامة، و تتعلق جوانب التعقيد فيه أساسا في:

1) من حيث نمو الهجرة و السياسات المتعلقة بها:

يؤيد هذا الطرح عدة جوانب منها اختلاف التعريفات المقدمة لهذه الظاهرة و الذي يرجع إلى تعقيدها و إلى عدم وجود معيار موضوعي يمكن على أساسه بناء هذه التعاريف، و تعلقها كظاهرة بسياسات الدول تحت مبدأ أن "البقاء في دولة المنشأ هو الأصل، وأن الانتقال إلى بلد آخر هو انحراف"¹. ثم إنه إذا كانت الهجرة هي مشكلة دولية يجب كبح جماحها و إيجاد الحلول اللازمة لها، فلماذا

1) ستيفن كاسلر. مرجع سابق، ص 32، 33.

توجد اختلافات كبيرة في سياسات الدول؟ فمن جانب تقرر حرية التنقل مع دول وتمنع ذلك مع دول أخرى، وهذه النقطة تقودنا لتعقيدات أخرى متعلقة بالهجرة غير القانونية، إذ مع منعها في العشرينيات إلى ما بعد الحرب العالمية الثانية لم تكن نسبة الهجرة السرية تتعدى 26% من النسبة الإجمالية للمهاجرين، وفي الوقت الذي فتحت فيه أوروبا الأبواب على مسرعها للهجرة بعد نهاية الحرب العالمية الثانية ارتفعت نسبة الهجرة غير القانونية إلى 83%. رغم ذلك لم يكن هذا التدفق يسبب حرجا لهذه الدول، و خلال السبعينيات إلى يومنا هذا صارت هذه النسبة لا تتعدى سقف 10 إلى 15% لكنها باتت مسألة ذات أولوية للعديد من للدول 1.

و بتحليل نتائج اتفاقية تشنغن التي تقر مبدأ حرية التنقل في أوروبا نجد أن انعكاساتها كانت مخالفة للتوقعات إذ هي لم تؤدي إلى ارتفاع عدد المهاجرين نتيجة فتح الحدود في أوروبا كما كان متوقعا لها وإنما كانت نتائجها عكسية وأدت إلى نقص في تحركات الأوروبيين، و هذه النقاط كلها دليل على التعقيد الكبير في مسألة نمو و تطور الهجرة: و تطرح تساؤلات عديدة فلماذا تزداد الهجرة السرية في وقت نشجع فيه هجرة العمال؟ و لماذا لم تتخذ الدول موقفا إزاءها عندما ازدادت حدتها و تفعل ذلك بشراسة في الوقت الذي تعرف فيه أدنى مستوياتها؟

(2) من حيث طبيعتها:

النقطة الثانية التي تؤكد هي الأخرى هذا التعقيد تطرح بشدة في الولايات المتحدة الأمريكية و تصعب كثيرا في دراستها و هي طبيعة الهجرة و اختلافها من بلد إلى آخر، ففي هذا البلد الذي يعتبر وجهة قديمة للهجرة السرية بأكثر من 12 مليون مهاجر غير قانوني حاليا يمتاز المهاجرون إليه على أن هجرتهم تكون بنية الاستقرار الدائم فيها، أي أنها هجرة دائمة و على العكس من ذلك و رغم التقارب الكبير مع أوروبا في كل المجالات خصوصا في درجة التقدم فالمهاجرين غير القانونيين يقصدونها بنية العودة بعد تحسين و وضعيته م أي ، عدا بعض الحالات المسجلة من استقرار جماعي للمهاجرين بها أنها هجرة مؤقتة 2، و يكون عادة مصحوبا بالالتحاق الأسري أو يكون المهاجر موجود هو و عائلته في وضعية غير شرعية. و من جانب آخر فإن كون هذه الظاهرة تمتاز بأنها نتجة من المناطق الأكثر فقرا إلى المناطق الأكثر ثراء لا يفسر

1) BIT : Op. Cit. p 12.

2) جون سولت و جيمس كلارك. «الهجرة الدولية في المناطق الواقعة تحت رعاية لجنة الأمم المتحدة الاقتصادية لأوروبا: الأنماط والاتجاهات»، المجلة الدولية للعلوم الاجتماعية ، القاهرة: مركز مطبوعات اليونسكو، عدد 165، (سبتمبر 2000)، ص94.

استقرار الكثير من المهاجرين الأفارقة في الدول المغاربية رغم عدم وجود المناخ الذي من المفروض أنه هو المستقطب للهجرة و هما عاملي الاستقرار الأمني بها و الاقتصادي إضافة إلى أن نسبة البطالة فيها تفوق سقف 15 %¹.

الفرع الثاني: تنظم عبر شبكات خاصة:

كانت أولى حركات الهجرة من إفريقيا إلى أوروبا عبارة عن عمليات نقل للعبيد و لذلك يرجح بنسبة كبيرة أن تكون الهجرة غير الشرعية عبارة عن تطور تهجير العبيد التي ميزت القارة الإفريقية بعد قيام الثورة الصناعية، إذ أن أولى معالم ظهور الهجرة غير القانونية خاصة من المغرب العربي و إفريقيا تزامنت مع قيام الحملة الدولية ضد الاسترقاق في بداية القرن العشرين، وكان ذلك في الدول المغاربية في عهد الحماية و الاستعمار الفرنسي حين قامت منظمات و جماعات عديدة من أرباب العمل تنظم خلسة ترحيل العمال المغاربة خلسة إلى فرنسا بعد أن منعت هذه الأخيرة ذلك بموجب قانون 27 سبتمبر 1921، الذي وضع من أجل ضمان حقوق المهجرين المستخدمين في فرنسا و منع فتح مكاتب تشغيل خاصة بذلك و هو ما أدى إلى بروز هذه ظاهرة. حتى وصل عدد المرحلين خلسة من المغرب في تلك الفترة نحو فرنسا إلى 1200 شخص من أصل 1600 مهاجر أي ما نسبته 75% من المهاجرين كانوا في وضعية غير قانونية.

و إذا كانت هذه النسبة قد عرفت انخفاضا معتبرا مع اتجاه السياسة الأوروبية نحو تشجيع الهجرة بعد نهاية الحرب العالمية الثانية حيث تناقصت إلى 26% في عام 1948 فإن نهاية الستينات تميزت بعودة قوية للظاهرة حتى بلغت النسبة في النصف الأول من عام 1986 أكثر من 83% من العدد الإجمالي للمهاجرين. و هذا راجع بالأساس إلى تطور نشاط القائمين على تنظيم نقل الأشخاص وتغيير الجماعات القائمة بذلك²، فإذا كانت هذه الجماعات في البداية هم أرباب العمل الذين يستهدفون من وراء ذلك توفير اليد العاملة، فإنها أصبحت بعد ذلك تنظم بشبكات خاصة بتهريب المهاجرين تسعى من جانبها لتحقيق المصالح المادية³.

(1) ستيفن كاسلنز. مرجع سابق، ص 39.

(2) KHCHENI Mohamed, "La migration clandestine au Maroc", Séminaire international sous le thème: "entre mondialisation et protection des droits- dynamiques migratoires Marocaines: histoire, économie, politique et culture". Faculté de droit de Casablanca, 13, 14, 15 juin 2003, p 2.

(3) زينة. «الحرقة الجزائريون رحلات الأحلام قد تنتهي ب: الغرق، الاختنا ق أو السجن و الطرد»، جريدة الشروق الأسبوعي، عدد 653، الأسبوع من 14 إلى 20 مارس 2005، ص 12.

وإذا كان النقل الجوي هو أبرز السبل لنقل المهاجرين غير القانونيين بنسبة 85% فإن التغطية الإعلامية تجعل من النقل البحري الأكثر شيوعاً بالقوارب بكلفة قد تصل إلى 1500 أورو للشخص الواحد¹، و في تقرير للمكتب الدولي للعمل أشار هذا الأخير أن " المهاجرين و خلال رحلتهم الطويلة يستأجرون خدمات المهربين الذين يحملونهم في شاحنات أو في قوارب و تؤمن لهم وثائق مزورة أو ترشي أعوان مراقبة المهاجرين، و من أجل ذلك يطلب المهربون من المهاجرين ما بين 200 و 300 دولار من أجل مساعدتهم على تخطي الحدود و تكلفة الرحلة من آسيا إلى أوروبا أو أمريكا مثلاً يجب عليهم دفع ما قيمته 30 ألف دولار¹.

و لعل هذه العلاقة الموجودة بين تزايد سيلان المهاجرين السريين سنة بعد سنة منذ نهاية الستينات و بداية السبعينات و شبكات التهريب التي تزايد دورها ه و ما جعل الأمم المتحدة تدرك مدى خطورة هذا الأمر و مدى مساهمة هذه الشبكات في تأزم الوضع و بالتالي ضرورة السعي لمحاربتها ، فبادرت على هذا الأساس إلى وضع بروتوكول خاص بمكافحة تهريب المهاجرين عن طريق البر و البحر و الجو، المكمل لاتفاقية الأمم المتحدة المتعلقة بمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية و الذي اعتمده الجمعية العامة في 15 نوفمبر عام 2000، و رغم اختصاصه بالتهريب إلا أن هذا البروتوكول لا يحتوي على تعريف صريح لهذه الشبكات بل يكتفي بتعريف نشاطها في المادة 3 فقرة أ على أنه: " يُقصد بتعبير «تهريب المهاجرين» تدبير الدخول غير المشروع لأحد الأشخاص إلى دولة طرف ليس ذلك الشخص من مواطنيها أو من المقيمين الدائمين فيها، وذلك من أجل الحصول، بصورة مباشرة أو غير مباشرة، على منفعة مالية أو منفعة مادية أخرى"، و تضيف المادة 6 على أن المهرب هو كل شخص يقوم بتدبير هذا الدخول لأحد المهاجرين عن طريق القيام بلعداد وثيقة سفر أو هوية إنتحالية أو بتدبير الحصول على وثيقة من هذا القبيل أو توفيرها أو حيازتها وكذلك بتمكين أي شخص، ليس مواطناً أو مقيماً دائماً في الدولة المعنية من البقاء فيها دون تقيّد بالشروط اللازمة للبقاء المشروع في تلك الدولة².

1) BIT : Op. Oit, p13.

2) بروتوكول مكافحة تهريب المهاجرين عن طريق البر و البحر و الجو، المكمل لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية المعتمد من طرف الجمعية العامة في 15 نوفمبر 2000.

الفرع الثالث: صعوبة الإحصائيات:

إن ضبط المعطيات المتعلقة بالهجرة الدولية تتم على أساس مجموعة من المقاييس لكن الحصول على إحصائيات موضوعية حولها يطرح عدة إشكاليات مما يسفر عن اختلاف الأرقام التي يقدمها دول الانطلاق عن تلك التي تقدمها دول الوصول حول المهاجرين. و تزداد هذه الصعوبة عندما يتعلق الأمر بالهجرة غير القانونية بالرغم من أنها تعني دولا متطورة في غرب أوروبا لها الإمكانيات اللازمة لذلك، و يعود الأمر إلى طبيعة هذه الظاهرة التي تتميز بصفات هي:

1) اختلاف التعريفات:

من بين أكبر العوامل التي تعيق الحصول على إحصائيات دقيقة حول المهاجرين في أوروبا هو تعدد التعريفات والمفاهيم التي تعطى لهم بحيث تمس الإحصائيات عادة الفئات العمالية التي تكون في وضعية غير قانونية أو المقيمين بصفة غير شرعية وهما في الحقيقة فئتين مختلفتين عن بعضيهما. رغم الترابط الموجود بينهما من حيث أن المقيمين بصفة غير قانونية يكون ملجئهم الوحيد للحصول على العمل هو مجال سوق العمل الموازي بالتالي فيكون عادة كل مقيم بطريقة غير شرعية هو جزء من فئة العمال غير القانونيين¹. ومن جهة أخرى هناك صعوبة يفرضها تكييف المهاجرين غير القانونيين الذي يختلف من دولة إلى أخرى بحسب قوانينها فنجد الشخص الذي يكيف على أنه غير شرعي في دولة ما تعتبره دولة أخرى في وضعية شرعية رغم وحدة الظروف سواء المتعلقة بالدخول أو الإقامة أو العمل، و على هذا الأساس يجب التمييز بين ثلاث حالات:

* الدخول السري أو غير القانوني و الذي يعني عبور الحدود الإقليمية بطريقة سرية مخالفة للقانون وبالتالي لا يكون بحوزة المهاجر الوثائق والرخص اللازمة للدخول التي يفرضها قانون الدولة التي تم الدخول إليها.

* الإقامة غير الشرعية و التي تعني كل تواجد لأجنبي ما في إقليم الدولة دون أن تكون له الرخص التي تفرضها الدولة سواء كان جراء دخول غير قانوني أو بدخول قانوني لمدة معينة يحددها الترخيص ولا يتم احترام هذه المدة .

1) GIULBILARO Donatella, "les migrations en provenance du Maghreb et la pression migratoire : situation actuelle et prévisions", Cahier de migration internationales, n° 15 département de l'emploi et de la formation, (1997), p 75.

* العمل غير القانوني: وهذا في حالة قيام أي مواطن أو أجنبي مقيم بطريقة قانونية أو غير قانونية بأعمال خارج المنظومة القانونية التي تحكم العمل في الدولة المعنية¹.

و يلاحظ من خلال استعراض كل هذه الحالات أن الحالة الثانية هي الأكثر شيوعا أي حالة عدم إحترام مدة تراخيص الإقامة بنسبة تفوق 85% ثم تليها حالة الدخول غير المشروع، أم الحالة الثالثة فهي لا تشمل فقط المهاجرين السريين لأن العمل المخالف للقانون قد يقوم به حتى الوطنيين و المهاجرين العاديين ، مع العلم أنه في هاتين الحالتين لا يكون للمهاجر وثائق مما يصعب إعادتهم إلى وطنهم.

(2) المعطيات الإحصائية:

إن الحصول على المعطيات الإحصائية المتعلقة بالهجرة غير القانونية تبقى جد صعبة إن لم نقل أن المهمة مستحيلة، ليس فقط في عدد المهاجرين الذين يتزايدون باستمرار بل حتى لمعرفة حجمها و الفئة التي تدخل بصفة شرعية و تلك التي تدخل بطريقة سرية، و تنعكس هذه الصعوبة في الأرقام المقدمة التي تمتاز بكثير من التناقض و النسبية حتى داخل البلد الواحد لخضوعها لأبعاد سياسية و حزبية مما يجعل الفروق بين الأرقام المقدمة شاسعة جدا، و منه فلا توجد معطيات محددة حول عدد الأشخاص الذين يوجدون في حالة غير قانونية في العالم بأسره أو في الإقليم الأوروبي و لا في الإقليم المغربي.

إذ يمكن تقدير حجم الظاهرة بنوع من النسبية و بأرقام مقاربة فقط عن طريق عمليات تسوية الوضعية التي تقوم بها الدول من حين إلى آخر و الإقصاءات و كذا من خلال التحقيقات الميدانية²، و لهذا توجد إحصائيات في فرنسا قدرت عدد المهاجرين سنة 1980 بحوالي 300 ألف مهاجر سري و هو ما يعادل 10% من النسبة الإجمالية للمهاجرين الذين يعيشون في فرنسا أما في أوروبا عامة فقد قدر عددهم في بداية الثمانينات بحوالي 2,6 مليون شخص مقابل 15,4 مليون مهاجر شرعي و هو ما يمثل 14% مع تسجيل أعلى نسبة للمهاجرين غير الشرعيين موجودة في دول جنوب أوروبا أي في فرنسا، أسبانيا و إيطاليا بعدد يفوق 1,2 مليون شخص عام 1988 منهم 540 ألف مهاجر مغربي³.

1) France 3 : Emission . " les mots croisés" . Op. Cit.

2) MOUIER BOUTANG Yann & GARSON Jean-Pierre & SILBERMAN Roxane : Op. Cit. pp 41-42.

3) GIULBILARO Donatellam Op. Cit. p 75.

وتأتي إيطاليا في المرتبة الأولى من حيث عدد المهاجرين غير القانونيين بحوالي 350 ألف إلى مليون مهاجر عام 1987 لترتفع في بداية التسعينات إلى ما بين 600 ألف إلى 1,4 مليون حسب إحصائيات قدمها المجلس الأوروبي في المؤتمر المتوسطي حول "السكان، الهجرة و التنمية" الذي انعقد في "بنما" في عام 1996، و قدمت في إيطاليا إحصائيات أخرى عام 1994 قدرت نسبة المهاجرين السريين بحوالي 30 إلى 40% من النسبة الإجمالية من تراخيص الهجرة المقدمة. و من جانب آخر فإن أكثر من 57% من العمال المهاجرين يوجدون في وضعية غير شرعية و ترتفع هذه النسبة في بعض جزر إيطاليا إلى 90% من العدد الإجمالي للمهاجرين¹. نسبة كبيرة منهم أطفال بحيث تم إحصاء أكثر من ألف طفل دخلوا الإقليم الإيطالي في الأشهر الأولى من عام 2000، و إذا كان رئيس الوزراء الفرنسي "دومينيك دو فلبان" صرح بأن هذه الفئة في فرنسا تتراوح ما بين 200 ألف إلى 400 ألف شخص، فإن أطراف أخرى في الساحة الفرنسية كأحزاب المعارضة و بعض الجمعيات المعادية للمهاجرين تقدم أرقاما تفوق المليون شخص²، و أما المجلس الأوروبي فقدم في تقريره رقم 1467 لعام 2000 إحصائية تشير إلى دخول ما بين 400 ألف إلى 500 ألف مهاجر إلى أوروبا سنويا من بين 30 مليون شخص يعبرون الحدود الدولية بشكل سري³.

و لا تسلم من هذه التناقضات حتى الإحصائيات التي تقدمها مؤسسات اقتصادية بحال تلك التي قامت بها مؤسسة "فورد" في الولايات المتحدة الأمريكية في عام 1975 التي أشارت إلى وجود ما بين 600 ألف إلى 12 مليون مهاجر سري، و قدمت إحصائيات في كندا تتحدث عن وجود 4 ملايين مهاجر و في إيطاليا تتحدث بعضها عن 5 ملايين و في فرنسا 2,5 مليون، و هي كلها تؤكد عدم دقة هذه الأرقام و صعوبة الإحصائيات بشكل عام نظرا لطبيعة الهجرة غير القانونية التي تبقى مستترة عن الإدارة و في خفاء تام عن أي جهة لها علاقة بسلطات الدولة التي تسعى إلى قمعها و محاربتها هذا ما يعيق طريقة التحقيقات الإدارية. أما بالنسبة لطريقتي تسوية الوضعية و الإقصاءات فإن عيوبهما أن الأولى تمس فترة معينة فقط و هي فترة القيام بهذه التسوية، و أما الثانية فهي لا تمس

- 1) **Mme Pozza Tasca et al**, *Adoption d'une charte d'intention contre l'immigration clandestine*, Proposition de recommandation proposé a l' assemblée parlementer le 06/10/2000, doc. N°8859 , www.assembly.coe.net
- 2) Villepin, «Face à l'immigration irrégulière, la règle, c'est la fermeté». Entretien avec le **«Figaro»** in <http://www.algeria-watch.org>.
- 3) **Assemblée parlementer** : *Immigration clandestine et lutte contre les trafiquants*. recommandation 1467(2000).in www.senat.fr.

إلا الأشخاص الذين يوقفون من قبل سلطات الدولة مع ملاحظة أنه عادة لا يتم توقيف سوى الأقلية منهم سواء من الفئة التي دخلت الإقليم (les sans papiers) أو التي يتم ضبطها في الحدود. و بعد هذا كله تبقى الطريقة الأكثر ملائمة لجمع الإحصائيات هي التي تتم في التجمعات السكانية حيث يمكن تصنيفها من المواطنين و المهاجرين القانونيين و جمع تقديرات عن أعدادهم 1.

و قد كانت ندوة الخبراء حول الهجرة غير الشرعية في إفريقيا مناسبة لتقديم بعض المعطيات حول الهجرة في هذه القارة منها وجود 17 مليون مهاجر فيها و هو ما يمثل 2% من السكان، و أن التقديرات تشير إلى أن هذه النسبة سترتفع في مطلع عام 2050 إلى 10 %، و إذا استمرت وتيرة الهجرة بهذه الارتفاع فسيكون واحد من كل خمسة من السكان في العالم إفريقيا أي ما نسبته 20 % في حين لا تمثل إلا 9 % في الوقت الحالي 2. أما منظمة العمل الدولية فقد قدرت المهاجرين الأفارقة في عام 1997 بـ 20 مليون و هي تحتل بذلك المرتبة الثالثة بعد أوروبا بـ 30 مليون مهاجر و أمريكا الجنوبية بـ 22 مهاجر و 17 مليون في أمريكا الشمالية و 7 في آسيا و 9 ملايين في الشرق الأوسط. كما يشير نفس المصدر إلى أن فئة الأطفال و النساء حوالي النصف إذ أن 48% من المهاجرين و اللاجئين و المشردين نساء و أكثر من 96% من الأطفال الذين ينامون في الشوارع هم مهاجرون و نصفهم من الفتيات اللاتي يتراوح أعمارهن بين 8 و 14 سنة. أما منظمة الأمم المتحدة فقد أحصت وجود ما بين 300 ألف إلى 600 ألف إمرة في وضعية غير شرعية في الاتحاد الأوروبي لوحده 3.

المبحث الثاني: تطور الهجرة غير القانونية نحو أوروبا:

لقد عرفت أوروبا أهم حركاتها السكانية في القرون الثلاثة الماضية سواء تعلق الأمر بالهجرة النازحة أو الوافدة، فبالنسبة للنوع الأول عرف انتشارا واسعا بعد قيام الثورة الصناعية و بروز حركات الاستعمار ، أما الثاني ف جاء على أعقاب نهاية الحرب العالمية الثانية و استقلال أغلب دول العالم الثالث. أما الهجرة غير الشرعية فإن فترة الستينات و السبعينات هي الحقبة التي يمكن و صفها على أنها "عصر الهجرة غير القانونية" و ذلك بالنظر إلى حجم تدفقات المهاجرين من حيث المصدر و المقصد و تزايدها المستمر و من حيث تعدد أشكالها التي أصبحت أكثر

- 1) MOUIER BOUTANG Yann & GARSON Jean-Pierre & SILBERMAN Roxane : Op. Cit. pp de 40- 44.
- 2) حميد يس. «ندوة الخبراء حول الهجرة غير الشرعية في إفريقيا»، يومية الخبر، عدد 4669، 06/04/04، ص3.
- 3) World conference against racism, racial discrimination, xenophobia and related intolerance. Durban, South Africa. 31/08- 07/09/200, p 11.

تنوعا بعدما شهدته الساحة الدولية من تطور وسع في حركة المواصلات و في مختلف المجالات الاقتصادية، الاجتماعية، السياسية و الأمنية، و قد أدى هذا التطور إلى ظهور مجتمعات يمكن وصفها على أنها مجتمعات «عابرة للحدود» (transnational) و هي مجتمعات متكونة من أفراد وجماعات مستقرة في مجتمعات قومية أخرى جاءت كظاهرة عالمية متعلقة بهجرة ما بعد الاستعمار التي قامت على أساس مصالح بعض الدول.

بالتالي تزامن ظهور المجتمعات العابرة للحدود مع ظهور دول ذات كثافة عالية من تدفق المهاجرين و هي الدول الاستعمارية قديما. و على اعتبار أغلب دول الاتحاد الأوروبي كانت دولا استعمارية فقد اكتسبت عن هذه الميزة تقليدا عريقا في مجال الهجرة غير الشرعية خصوصا و أنها في وقت ما تبنت سياسات ساعدت كثيرا على تشجيعها كل أنواع الهجرة حتى تلك التي كانت تتم في أشكال لا تتطابق مع القانون، ولكن لم يكن من الممكن المواصل في تطبيق هذا المسار أمام تزايد السيول التي غزت القارة العجوز إلى درجت لم تستطع استيعابها و وجدت نفسها مجبرة على اتخاذ سياسة معاكسة قائمة على غلق الحدود، و هي الطريقة ظهرت بها التنقلات البشرية غير المنظمة إلى الإقليم الأوروبي.

المطلب الأول: الهجرة إلى أوروبا تاريخيا:

لقد كانت أوروبا - و لازالت - محورا للتركات السكانية خاصة و أن حضارتها تضرب في جذور التاريخ القديم و الحديث نظرا لموقعها الجغرافي الذي يتوسط العالم مما يجعلها معبرا دائما لسيول المهاجرين باختلاف أنواعهم، غير أن مجموعة أخرى من العوامل المتحكمة في هذه الظاهرة خاصة الاقتصادية منها جعلتها من أهم مناطق الهجرة الوافدة. و لما كانت التطورات الحاصلة في العالم في كافة الميادين لم تستثني حتى التنقلات البشرية فقد كان تأثيرها على الهجرة أن تعددت أشكالها و أهدافها، تزامنا مع تطور نظرة الدول إليها و اختلاف السياسات التي عالجتها و بياعا لذلك مرت الهجرة بثلاثة مراحل أساسية كانت الثانية نتاج الأولى و الثالثة نتاج الثانية، و هذه المراحل هي: مرحلة تشجيع الهجرة والتي لم تدم طويلا باعتبار التدفق الهائل الذي ميزها، ثم ونتيجة لهذ الوضعية جاءت مرحلة وقفها و تشجيع عودة المهاجرين إلى أوطانهم، و أخيرا مرحلة بروز ظاهرة الهجرة غير القانونية.

1) ريقان كاستوريانو . «الاستيطان و مجتمعات ما وراء الحدود القومية و المواطنة»، (ترجمة أحمد رضا)، المجلة الدولية للعلوم الاجتماعية، القاهرة: مركز مطبوعات اليونسكو . عدد 165، (سبتمبر 2000)، ص 85.

الفرع الأول: مرحلة تشجيع الهجرة الشرعية:

في القرون الوسطى كان من السهل دخول أي بلد عن الخروج من الوطن الأم يقول فولتر في المنجد الفلسفي الصادر في 1764: " كان في بلدان يمنع خروج أي مواطن من البلد الذي ولد فيه... و هو خوف من أن يهجره الجميع، و لذلك يجب تشجيع بقاء المواطنين و كذا تشجيع دخول المهاجرين"، و لذلك فالحركات السكانية آنذاك لم تكن كبيرة لأن المواطن كان بمثابة ثروة للدول من الجانب العسكري و الاقتصادي و ما كان موجود من الهجرة كان نتيجة الصراعات العقائدية في شكل إقصاء و تهجير مثلما حدث بالنسبة لليهود والبروتستانت و الكاثوليك و الهجرة نحو العالم الجديد بحثا عن الثروة (من 2 إلى 3 مليون أوروبي و أكثر من 7 ملايين عبد إفريقي) 1.

ثم و في نهاية القرن الثامن عشر كان فتح الحدود نتيجة النمو الديمغرافي في أوروبا و وشاعت كثيرا هجرة الفئات غير المرغوب فيها إلى الدول المستعمرة التي تطورت تدريجيا لتفتح الأبواب على مسرعها للهجرة بشكل عام بتشجيع من أرباب العمل و أحيانا من بلدان الانطلاق والوصول، ثم بانفجار الحرب العالمية الأولى في 1914 إلى 1919 أصبحت هناك حالة إلحاح أكبر لتشجيع المهاجرين بل و إلى استقدامهم لخدمة الحرب أولا ثم لإعادة إعمار ما دمر خلال الحرب بعد نهايتها. وتواصلت نفس الحالة إلى ما بعد نهاية الحرب العالمية الثانية 2، و لأن أغلب المستقدمين جاءوا من المستعمرات لهدف عسكري و لتحرير العالم من النازية فقد لاق هذا النوع من التنقل البشري تشجيعا كبيرا و كان ينظر لأشخاصه على أنهم « الشجعان الذين أتوا لمساعدة الوطن الأم ضد غطرسة النازية »، ثم ما فتئت نيران الحرب تخدم حتى خمدت معها تلك المشاعر و النظرة الإيجابية للرجل الذي قدم من وراء البحر، و تتحول إلى نظرة عنصرية و كراهية من المواطنين المحليين ثم من سلطات الدول الأوروبية بعد عام 1974 3.

و تميزت هذه الفترة أيضا- أي فترة السبعينات- تميزت بتحول العديد من البلدان الأوروبية من بلدان مصدرة للهجرة إلى بلدان مستقبلة لهم، مثل إيطاليا التي كانت تمول الأرجنتين و الولايات المتحدة الأمريكية بالمهاجري ن فتحوالت إلى

- 1) Emission : " les mots croisés" France 3 : Op. Cit.
- 2) HENRY Jean Robert, "Maghrébins en France hier et demain : de la mer patrie au marge de l'Europe", Paris: Revue Panoramique n° 55, 4eme trimestre, (2001), p 27.
- 3) GUILLON Micelle, "La mosaïque des migrations Africaines", Paris: Revue Esprit . n°160, (août septembre 2005), p 165.

مستقبله للسيول القادمة من الدول الحديثة الاستقلال و من دول جنوب المتوسط خاصة كالجزائر و المغرب وتونس وليبيا ومصر. وحتى أسبانيا التي كانت في السابق تعتبر منطقة عبور للمهاجرين المغاربة و السنغاليين الذين يدخلون بطريقة غير شرعية إلى فرنسا، تحولت إلى دولة مقصد للهجرة وأصبحت تعج بأعداد لا حصر لها من المهاجرين غير القانونيين 1. و بالإضافة إلى ذلك فإن الأفارقة الذين كانوا ينقلون على شكل عبيد أصبحوا يسعون إلى الهجرة هم كذلك و هو الأمر الذي أدى إلى زيادة أعداد المهاجرين بنسبة كبيرة (وصل عدد الجزائريين في فرنسا مثلا في عام 1980 إلى أكثر من 808176 و هو ما يفوق النسبة الإجمالية للسكان في كثير من الدول، و الجزائر تأتي في المرتبة الثانية مغاربيا) و هو السبب الذي أجبر أوروبا على غلق الحدود في وجه الموجات الجديدة من المهاجرين و حتى في وجه اللاجئين 2.

الفرع الثاني: مرحلة وقف الهجرة :

إن الحركة الهائلة التي سببتها الحرب العالمية الثانية في السكان تمخضت عنها أشكال جديدة للهجرة من لاجئين و نازحين و مرحلين و عمال أجانب و جنود مستقدمين من المستعمرات و معمرين مستقرين في المستعمرات و كذلك الأشخاص المنفيين وأشكال أخرى عديدة، و مع بروز ظاهرة الانفجار السكاني في دول العالم الثالث كنتيجة للسياسة الديمغرافية المتبعة و تعدد الأسباب الأخرى الاجتماعية و الاقتصادية و السياسية الدافعة للهجرة بدأت تتحدد معالم خريطة تحرك المهاجرين؛ من الشرق إلى الغرب و من الجنوب إلى الشمال و قبل ذلك لم تكن تحركات الإنسان خاضعة لأية قاعدة.

و بعد الأزمة البترولية التي عرفها العالم في السبعينات أصبح ينظر إلى الهجرة على أنها مشكلة ينبغي البحث لها عن الحلول الناجعة، و منه كان الاتجاه نحو سياسة غلق الحدود أمام كل أنواع الهجرة الوافدة حتى اللاجئين و التجمع الأسري 3، و لم تقتصر هذه السياسة على الدول المستقبلية بل وصلت عدواها حتى إلى بعض الدول المصدرة للمهاجرين التي لم تقف موقف المتفرج إزاء تصاعد الحركة العنصرية في الدول المستقبلية، فقامت هي كذلك بمراجعة سياستها الخاصة بالهجرة كرد فعل عن الخرقات المتكررة من بعض الدول و تقصيرها في حماية

1) SAUVY Alfred . *L'Europe submergée : sud- nord dans 30 ans*, Paris: Edition Dunod, 1987. pp 170, 171.

2) MOUHOUBI Salah . *La politique de coopération Algérie- Française, bilan perspectives*, Benaknoun Alger: Edition OPU, Sans année d'édition, p 235.

3) Emission : " les mots croisés" France 3 : op. cit.

الأجانب مثلما فعلته الجزائر في سنة 1973 بقرارها الصادر عن مجلس الثورة الذي جاء فيه: " نظرا للحالة المزرية التي آل إليها المهاجرين الجزائريين في فرنسا جراء العنصرية و الاضطهاد فإن مجلس الثورة و مجلس الوزراء، بعد الانحناء أمام الموجة الجديدة من الشهداء الذين لا ذنب لهم إلا مطالبتهم بالمساواة، يدين كل المساعي الرامية إلى تعكير العلاقات بين الجزائر و فرنسا بل و بين فرنسا والعالم الثالث بأسره و يقرر الوقف الفوري للهجرة الجزائرية في انتظار ضمان الأمن و الكرامة للجزائريين من طرف السلطات الفرنسية". و جاءت الردود الفرنسية متناقضة بين مرحب- خاصة من جانب أحزاب اليمين المعروف عنها العداء الشديد للمهاجرين و بين من يدين العنصرية و يشجع عودة العلاقات إلى مجراها مرحبا في نفس الوقت بنهاية عصر الهجرة، و بين متخوف على مستقبل الشراكة الجزائرية الفرنسية و هو ما ذهبت إليه السلطات الفرنسية التي نفت أي مسؤولي عنها 1.

و على العموم فقد أصبحت الدول سواء تمنع تماما الهجرة أو تعتمد وسيلة التراخيص السياحية المحددة المدى أو تعتمد على سياسة الهجرة الانتقائية بينما بات أهم مشكل يعاني منه المهاجر هو العنصرية و السياسات التمييزية 2، و هذا نتيجة عاملين أساسيين الأول هو عامل تركيز المهاجرين في مناطق معينة وبأعداد كبيرة و هو رأي الرئيس الفرنسي " جورج بومبيدو " في تفسير الأحداث التي وقعت بفرنسا ضد الجزائريين و التي يرجعها إلى تركيز المغاربة و الجزائريين بصفة خاصة في بعض المدن كمرسيليا وليون وباريس وسط تجمعات ضخمة يعيش فيها أجناس عديدة يستحيل تتعايش فيما بينها بسبب اختلافات جوهرية كالدين والعادات تصل عادة إلى مشاحنات بين هذه الأعراق.

العامل الثاني هو عامل البطالة التي ارتفعت بنسبة جد مقلقة فبلغت أكثر من 5.82 مليون عاطلا عن العمل في السوق الأوروبي المشتركة في عام 1978، منهم 22.8% فرنسيين و 22.4% بريطانيين و من بينهم يوجد كذلك حوالي 300 ألف أجنبي 3، و العلاقة هنا بين الأجنبي و البطالة تتم وفق معادلة يرسمها الأوروبي على أن كل مهاجر يشغل منصب يؤدي إلى وطني عاطل، و هو شعار شاع في أوروبا كثيرا و تبنته عدة جهات منها حزب الجبهة الوطنية في

1) OUHOUBI Salah: Op. Cit. p 239.

2) TUBIANA Michel, "En finir avec le dogme de la fermeture des frontières", Pris: Revue Panoramique, 4eme trimestre n° 55, (2001), p 7.

3) محمد مصطفى حسن علي : سياسات وتجارب إعادة انخراط مهجري بلدان المغرب العربي ، الساحة المركزية بن عكنون. الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية، 1987، ص 21.

فرنسا الذي يقول: "واحد، اثنان، ثلاثة ملايين بطل هو واحد، اثنان، ثلاثة ملايين مهاجر...فرنسا و الفرنسيين أولا ". وبذلك بدأت هذه الدول في طرد المهاجرين و استبدالهم بالمواطنين المحليين ليتبلغ نسبة العمال المهاجرين المفصولين من المؤسسات الفرنسية حوالي 50%، مع تطبيق السياسة التمييزية في إعطاء مناصب الشغل حيث تعطى دائما الأولوية للوطنيين عن الأجانب، وهو ما أدى إلى نقص أعداد المهاجرين بنسبة كبيرة في حركة شاملة للعودة إلى الوطن. و تؤكد التوجه الأوروبي هذا أكثر بعدما تم التوقيع على اتفاقية شنغن التي تم بموجبها فتح الحدود الداخلية و غلق الحدود الخارجية، أي كانت تمهيدا للسير نحو سياسة تعاونية لتشجيع الهجرة فيما بين الدول الأوروبية و صد سيول الهجرة الخارجية بتنسيق الجهود في : مراقبة الحدود و فرض التأشيرة، ترسيخ سياسة الهجرة الانتقائية، مكافحة الهجرة غير القانونية و إعادة المهاجرين إلى بلدانهم أو إلى البلدان التي دخلوا منها 1.

الفرع الثالث: مرحلة الهجرة غير الشرعية:

تزامنت حركة غلق الحدود مع بعث سياسة محاربة الهجرة و لكن في قالب ثنائي إلى غاية منتصف الثمانينات حيث تغطنت أوروبا إلى ضرورة إدخالها في أولوياتها السياسية فجسدت هذه الفكرة باتفاقية شنغن، و على إثرها تم غلق الحدود و فرض الرقابة اللازمة من أجل منع تدفق المهاجرين، و موازاة مع ذلك قامت بالتركيز على عملية إدماج المهاجرين القدامى في المجتمع الأوروبي و تسوية وضعية الأشخاص الموجودين بصفة غير قانونية لكي يطوى ملف الهجرة نهائيا 2.

إلا أن هذه السياسة كان أثرها عكسي و أدت إلى تشجيع الهجرة السرية في ظل الدور الذي لعبه المهاجرون القدامى المتواجدين في أوروبا في تدعيمها و تشجيع طريقة الدخول غير القانوني مادامت الطرق الشرعية مستحيلة أو بإجراءات جد معقدة، و حتى بالنسبة لطلبات اللجوء السياسي. و بهذا الشكل انتقلت أوروبا و العالم بأسره من سياسة تشجيع الهجرة إلى منعها و البحث لها عن و سائل ملائمة لوقفها و ردعها في ظل بروز ظاهرة " الهجرة غير القانونية"، والتي تعتبر أكثر تعقيدا و صعوبة و باتت تقلق المجتمع الدولي بعد تحولها من مشكلة تخص دول الوصول إلى مشكلة عالمية تقلق الضمير الدولي، و ستصل يوما ما إلى كارثة إنسانية إذا لم يتم السيطرة عليها و البحث لها عن الحلول المناسبة.

1) GIULBILARO Donatella, Op. Cit. p 6

2) Emission : " les mots croisés" France 3, Op. Cit. p 14.

المطلب الثاني: مناطق الهجرة غير القانونية:

لقد لوحظ في عام 1948 و1949 عدة مجموعات من الإيطاليين و أفراد عائلاتهم يقومون بعبور البحر نحو شمال إفريقيا متجهين إلى السنغال ليتنقلوا بعدها إلى أمريكا الشمالية كمهاجرين غير شرعيي ن، إذ باعتبار الطبقات الفقيرة التي ينتمي إليها هذا النوع من المهاجرين، فإنهم عادة ما يسلكون السبيل الأقل تكلفة لشق طريق السفر و الوصول إلى بلد المقصد (بالنسبة للمهاجرين الذين يقطعون الحدود بطريقة غير قانونية عادة إما بواسطة البواخر أو القطارات أو السيارات) و هذا الطريق لا يكون الأقل مسافة ولا الأكثر سرعة، و لكنه عادة ما يكون الأكثر خطرا. إضافة إلى أن الهجرة غير الشرعية تتم من خلال أروقة معروفة تتماشى مع طبيعة هذا النوع من الهجرة – سرية – و أنها تنظم غالبا من طرف مجموعات و منظمات مختصة في تهريب المهاجرين و تستغلهم للحصول على المصالح المادية 1.

أما مناطق الهجرة فيقصد بها الخارطة التي يمكن من خلالها تحديد مختلف الاتجاهات التي تتخذها الحركات السكانية والتي تتحدد بقاعدة الانتقال من المناطق الأكثر فقرا إلى المناطق الأكثر غنا حسب النظرية الاقتصادية، و من المناطق الأكثر صراعا إلى المناطق الأكثر أمنا مرورا بإقليم دولة أو دول أخرى عديدة. مما يجعل مناطق الهجرة السرية مقسمة إلى ثلاثة أنواع هي: الدول المصدرة، دول الاستقرار و دول العبور.

الفرع الأول: دول المصدر: (Emigration countries)

نعني بدول الانطلاق أو الدول المصدرة للمهاجرين تلك التي يتم الانطلاق منها نحو المهجر أو الدولة التي هي الموطن الأصلي للمهاجر، و قد اكتسبت الدول المغاربية في هذا المجال تقليدا عريقا خاصة هجرة العمال نحو أوروبا الذين بلغ عددهم 3 ملايين شخص ، نصفهم مغربيين أي حوالي 1.5 مليون، و ثلثهم جزائريين بحوالي مليون مهاجر و تأتي تونس في المرتبة الأخيرة بـ 500 ألف مهاجر. دون حساب الفئات الأخرى من المتجنسين الذين وصل عددهم في ستة دول أوروبية فقط عام 1988 إلى 1500 شخص و ارتفع هذا الرقم خلال خمسة سنوات أي في عام 1993 إلى 3700 ، غضافة إلى أعداد أخرى من المهاجرين غير القانونيين

1) J. P. N'DAYE & J. BASSENE & D. GERMANIE : Op. Cit. p67.

الذين تبقى نسبتهم غير معروفة بصفة دقيقة إلا من خلال الحالات التي تمت تسويتها و التي بلغت حوالي 48 ألف حالة مقدمة من المغربيين عام 1999 في إسبانيا و 300 ألف جزائري، و قامت السلطات الإيطالية بتسوية وضعية 64 ألف حالة 34 ألف منهم مغربيين 1.

و الهجرة السرية نحو أوروبا منتشرة في كامل القارة الإفريقية ولكنها ترتفع كلما اتجهنا شمالا مما يجعل حصة الدول المغاربية منها كبيرة، مع وجود بعض الفروق بينها إذ يأتي المغرب على رأس القائمة ثم تأتي الجزائر ثم تونس و هي معادلة تنطبق حتى على هجرة العمال ، و إن تاريخ بداية هذه الظاهرة منها أي (من الدول المغاربية) يعود إلى الحقبة الاستعمارية في سنوات العشرينات حيث كان أرباب العمل الفرنسيين ينظمون عمليات تهريب المهاجرين إلى فرنسا من لاستغلالهم في الأشغال الشاقة بأجور منخفضة أو في الأعمال التي ينفر منها الفرنسيين ، و قد وصل عدد المهربيين في هذه الحقبة إلى 16 ألف مغربي.

و بموجب التطورات التي حدثت في السنوات الأخيرة على الساحة الإفريقية من صراعات و فقر و كوارث طبيعية و ما إلى ذلك من الأسباب الدافعة للهجرة، أصبحت منطقة إفريقيا جنوب الصحراء المنطقة الأكثر حركية في السكان، و قد أخذت في البداية شكلين أساسيين و هما اللجوء و النزوح و التي لا تتعدى المنطقة الإفريقية. و بتحسن وسائل النقل تطورت تدريجيا لتأخذ مجالا إقليميا أوسع في شكل موجات هجرة غير سرية قصدت أولا البلدان المغاربية ثم حولتها إلى مناطق عبور لتتجه إلى الإقليم الأوروبي، و تعاضمت هذه الموجات في فترة التسعينات قادمة من عدة بلدان منها النيجر، مالي، تشاد و السنغال و التي أصبحت من أهم البلدان المصدرة للمهاجرين السريين الذين يمرون عبر الجزائر ثم المغرب أو الجزائر ليبيا أو الجزائر تونس أو من موريتانيا إلى جزر البلقان 2، قبل أن تصل إسبانيا أو إيطاليا اللتان تحولتا من أقاليم عبور إلى دول استقرار.

و نظرا للدور المحوري الذي تلعبه الجزائر في تنقلاتهم نحو تونس أو المغرب أو مباشرة إلى أوروبا مباشرة فقد تزايد عدد المهاجرين السريين الذين يصلون إليها في ظرف عام فارتفع من 2806 في عام 2000 إلى 4273 في 2001 ووصل إلى 6217 في عام 2004، ولكن لم يعد الأمر يقتصر على الأفارقة ودول الساحل

- 1) GUENNOUNI Naima, "Les migrants et leurs droits au Maghreb", cahier de UNESCO "migration et droits humains", Université Hassan II Ain chock, Casablanca Maroc, (2004), p 97.
- 2) ELMADMAD Khdiya, "Les migrants et leurs droits au maroc", cahier de UNESCO "migration et droits humains". Université Hassan II Ain chock, Casablanca Maroc, (2004). p 10.

بل امتدت إلى الدوال الأسيوية التي أصبحت كلك مصدرة للمهاجرين السريين العابرين من إقليم المغرب العربي قادمين خاصة من الهند و البنغلاديش.

الفرع الثاني: دول العبور: (Transit countries)

منذ القدم كانت هناك حركات للهجرة بين الدول المغاربية ومنطقة الساحل نظرا للعلاقات التاريخية والاقتصادية والتجارية التي عرفت المنطقة في القرون الماضية، وهو ما يفسر استقرار واندماج العديد من الأفارقة جنوب الصحراء في الدول المغاربية خاصة في الجزائر التي تعج بالمهاجرين النيجيريين والتشاديين الباحثين عن لقمة العيش لهم ولعائلاتهم وعرفت المغرب كذلك بعض هذه الموجات من السنغال وغينيا ومالي والنيجر، و نتيجة تدهور الأوضاع في الدول المغاربية في وقت ما و بعد غلق الحدود الأوربية التي أدت إلى بروز ظاهرة الهجرة السرية تحولت الدول المغاربية إلى دول عبور للأفارقة المهاجرين للوصول إلى أوربا 1.

و إن مجموعة من الأسباب الجغرافية و الاقتصادية و الأمنية جعلت من إسبانيا و إيطاليا الوجهة الأولى للمهاجرين القادمين من شمال إفريقيا، إذ تم وقف أكثر من 20 ألف شخص في مضيق جبل طارق يحاولون الوصول إلى إسبانيا بين عامي 1992 و 1997 وأكثر من 11 ألف سنة 2000 لوحدها. و إيطاليا التي تعتبر الوجهة الثانية للمهاجرين بعد إسبانيا كانت تضم حوالي 253 ألف مهاجر غير شرعي في سنة 1998 و هي نفس السنة التي سوت فيها وضعية مليون مهاجر 2. وفي معظم الأحوال فإن المهاجرين الذين يقصدون إيطاليا ينطلقون من ليبيا وتونس عبر مضيق صقيلية، أما إسبانيا فمن المغرب عبر مضيق جبل طارق وبدرجة أقل من الجزائر وموريتانيا. و لكن تتم عبر الموانئ والمطارات بنسبة 85% مقابل 15% من الذين يدخلون عبر المضيق، و في هذا الصدد صرح وزير الداخلية الأسباني روجي (Rohoy) أن 8 آلاف إلى 10 آلاف مهاجر غير قانوني فقط يدخلون إلى إسبانيا عبر مضيق جبل طارق، و إن كان هذا الطريق الأكثر رواجاً فهذا راجع إلى تركيز الإعلام عليه نظراً للحوادث التي يعرفها بينما تبقى له المرتبة الثانية من حيث مرور المهاجرين 3.

و لقد عرف البرتوكول المتعلق بمكافحة تهريب المهاجرين الملحق لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية انتقال المهاجرين الذي يتم

(1) جريدة الشروق. مرجع سابق، ص 13.

2) GUENNOUNI Naima, Op. Cit. pp 11- 13.

3) KHACHANI Mohamed, Op. Cit. p3.

بواسطة شبكات إجرامية في المادة 3 فقرة 1 أنه: " يقصد بتعبير « تهريب المهاجرين » تدبير الدخول غير المشروع لأحد الأشخاص إلى دولة طرف، و ذلك من أجل الحصول بصورة مباشرة على منفعة مالية أو منفعة مادية أخرى"، و قد جرم هذا البرتوكول أي عمل من هذا القبيل في المادة 6 و حث الدول على اتخاذ ما هو مناسب من التشريعات التي تجرم فيها أي فعل متعمد يكون غرضه الحصول على منفعة مباشرة أو غير مباشرة بتهريب المهاجرين، و كل عمل من شأنه تسهيل ذلك من إعداد الوثائق و تزويرها أو مساعدة أي شخص على الإقامة بطريقة غير شرعية في دولة ليس من رعاياها، و كل شروع في هذه الأعمال. و ما يلاحظ على بعض الدول التي يتخذها المهاجرون معبرا لهم أنها تكتسب عدة صفات في نفس الوقت إذ تعتبر مناطق مرور و مناطق انطلق، و ذلك راجع إلى كونها دولة وسيطة جغرافيا بين إقليم الانطلاق و الوصول، أو لسبب سهولة المنفذ و لدرجة نشاط شبكات التهريب. و من جهة أخرى لها نفس الأوضاع التي تعتبر من أهم الأسباب الدافعة للهجرة، و ربما هذا ما يفسر انخفاض المبلغ الذي يشترط لدخول مناطق العبور إلى 20 أورو و ارتفاعه لدخول أوروبا إلى 6000 أورو، و لكن نفس هذه الدول قد تكون كذلك دول استقرار للمهاجرين إذا استعسر سفرهم مرة ثانية خاصة إذا وجدوا المناخ الملائم لإستقرار 1.

الفرع الثالث: دول الوصول: (Immigration countries)

دول الوصول أو الاستقرار أو كما يسميها البعض مناطق الهجرة الوافدة هي الدول التي تكون المحطة الأخيرة للمهاجرين غير القانونيين ، و إن مجموعة الأسباب التاريخية و السياسية و الاقتصادية تجعل من دول أوروبا الغربية هي الوجهة الأساسية لهم 2، و لكن عالميا فللولايات المتحدة هي التي تأخذ الصدارة في استقبال المهاجرين غير الشرعيين ، بحيث تبين إحصائيات عام 2000 وجود حوالي 20.5 مليون مهاجر بها لتليها بعد ذلك أوروبا بـ 28.5 مليون مهاجر، أما في العالم ككل يوجد حاليا أزيد من 175 مليون مهاجر ، وبحسب النسبة التي قدمها المكتب الدولي للعمل و التي يتوقع من خلالها أن يكون 10 إلى 15 % من المهاجرين في حالة غير شرعية، فإن عدد المهاجرين السريين يكون ما بين 17,5 إلى 26,5 مليون 3. غير أن هذه النسبة لا يمكن تعميمها على الدول نظرا لاختلاف نسب المهاجرين من دولة إلى أخرى ، ففي الولايات المتحدة إذا طبقنا

(1) زينة. مرجع سابق، ص 12.

2) GUENNOUNI Naima, Op. Cit. . pp 8 - 10.

3) BIT. Op. Cit. p 13.

القاعدة المذكورة نجد أن عدد المهاجرين السريين يتراوح ما بين 2 إلى 3 مليون و في الواقع وجد بعد سلسلة من عمليات تسوية الوضعية أن العدد يتراوح ما بين 7 إلى 8 ملايين ، و أثبتت هذه العملية في أوروبا أن النسبة المذكورة لا تتعدى 4%، و تختلف حتى داخل هذه القارة من دولة إلى أخرى فقدرت في فرنسا و البرتغال وإسبانيا بـ 14% 1، و تبلغ ذروتها في كل من اليونان و ايطاليا بنسبة 25%. و إذا أخذنا بالقاعدة السابقة فنجد أن أوروبا تأوي ما بين 2,8 إلى 4,2 مليون مهاجر سري من أصل 28,5 مليون مهاجر في أوروبا مع أن هناك تدفقا سنوي إليها يصل إلى 500 ألف غير مهاجر غير شرعي جديد 2.

و معلوم أن المنطقة المتوسطية لها تقليد عريق في مجال الهجرة و لكن بفعل تغير الأوضاع الداخلية للبلدان تغيرت معها خارطة تنقلات الأشخاص، فبعدها كانت دول أوروبية عديدة مصدرة للمهاجرين أو دول عبور لهم اكتسبت اليوم صفة دول مستقبلية مثل ايطاليا و إسبانيا و البرتغال ، كما بدأت تعرف دول شمال إفريقيا نفس المصير خاصة الجزائر و المغرب حيث أحصى الدرك الوطني الجزائري ما بين عامي 2000 و 2004 أكثر من 2200 حالة تزوير لوثائق الإقامة³، و بين عامي 1992 و 1999 سجل في أربعة ولايات (أدرار، بلمنغست، إليزي و بشار) دخول 136368 إفريقي إلى الجزائر 4، و يرجح أن يكون عددهم في المغرب أضعاف هذا الرقم و لكن يستعسر الحصول على إحصائيات دقيقة لهم في كل الدول المغاربية.

و أخيرا نخلص إلى أن دول الوصول أو الاستقرار تكتسب هذه الخاصية بفعل الوضعية الاقتصادية و الأمنية التي تستهويهم، و بالنسبة للمغاربية فإن مقصدهم عامة هي الدول الأوروبية أما المهاجرين القادمين من إفريقيا جنوب الصحراء فيحاولون الوصول إلى أوروبا مع إمكانية الاستقرار في الدول المغربية بعد تحسن وضعيتها الاقتصادية 5، و السؤال المطروح هنا أن المهاجر قد تستغرق إقامته في دول العبور أكثر من عشر سنوات فهل هذه الفترة كلها تبقى عبورا أم أنها تعتبر استقرارا؟

1) **J. SALT**, *Evolution actuelle des migrations internationales en Europe*, Conseil de l'Europe, CDMG (2000), (D.P) 26/12/2002 in: www.assembly.coe.net.

2) **communication de la commission au conseil parlementaire européen, une politique com-munautaire en métier d'immigration clandestin**, Con 2000/ 757, www.assembly.coe.net.

(3) **أسبوعية الشروق**. مرجع سابق، ص 12.

(4) **ط. موسى**. «القمة الإفريقية فرصة لوضع الأطر القانونية للهجرة نحو الشمال»، **أسبوعية الشروق**، العدد 357، الأسبوع من 10 إلى 18/07/1999، ص 13.

5) **TALHATI Fatih**, "Migration et développement en méditerranée, vieux débats, nouveaux enjeux", Paris: Revue *Monde arabe Maghreb Machrek*, Hors série, (décembre 1997). p 71.

المطلب الثالث: أسباب ونتائج ظاهرة الهجرة غير القانونية:

إن الهجرة غير القانونية لم تعد مسألة بسيطة بل تعاضمت مع تعاضم آثارها و تعددها الشيء الذي يستدعي الكثير من التنسيق و التعاون من أجل ردعها و السيطرة عليها باستئصال الأسباب الدافعة إليها، بالتالي فإن البحث عن أسباب الهجرة و نتائجها يكتسي أهمية بالغة في الدراسة بما أن الوصول إلى أي حل بعيدا عنها سيجعل منه حلا عقيما و لا يأتي بثماره. و لهذا أصبحت هذه الظاهرة تشغل أكثر فأكثر المجتمع الدولي سواء على المستوى العالمي أو الإقليمي و تبين هذا من خلال دعوة الأمم المتحدة لعقد مؤتمر دولي رفيع المستوى لمناقشة هذه الظاهرة و طرح الحلول الكفيلة بمعالجتها، و الدول الإفريقية من جانبها بدأت تأخذ هذه المسألة على محمل الجد و قامت بطرحها على أعمال مؤتمر الاتحاد الإفريقي في فيفري 2006 بالسودان باقتراح من الجزائر ثم تجسدت هذه النية أكثر من خلال لقاء الأخصائيين الأفارقة و بمشاركة وزراء خارجية الدول الإفريقية في 2006/04/05 بالجزائر العاصمة¹.

الفرع الأول: أسباب الهجرة غير القانونية:

تتعدد الأسباب الدافعة للهجرة باختلاف و تعدد أنواعها و تختلف حتى في النوع الواحد، و لذلك فالهجرة غير القانونية كجزء من حركات الإنسان الاجتماعية لها أسباب عديدة و متنوعة غير أنه قد يكفي عامل للهجرة أو قد تكون مرتبطة بمجموعة منها، لكن مهما يكن لا تخرج عن الجوانب الأكثر تعلقا بالحياة و هي الجوانب السياسية، الأمنية، الاقتصادية و الاجتماعية إضافة إلى عوامل أخرى أقل تأثيرا كالعامل التاريخي و عامل الظروف الطبيعية¹.

1) الأسباب السياسية والأمنية:

تعتبر الأسباب السياسية و الأمنية من أهم العوامل التي أدت إلى تسارع و تزايدا ظاهرة الهجرة غير القانونية و بالخصوص منذ التسعينات حيث أصبحت أعداد لا تحصى من الشباب و القصر يخاطرون بحياتهم و يتركون ديارهم بحثا عن أوضاع أفضل للعيش، يجدونها دون شك في الدول الأوروبية، و رغم أن الأسباب

1) BENELKADI Kamel, "Migration développement, les africains planchent sur une question commune", Le quotidien Elwatan, N° 4676, du 30/04/2006, p 3.

السياسية هي من أكثر البواعث الدافعة للهجرة إلا أنها لا تتعلق بالأوضاع التي تعيشها الدول المصدرة فقط بل تمس كذلك ببعض سياسات الدول المستقبلة التي أدت بطريقة مباشرة أو غير مباشرة إلى تشجيعها.

لقد قال رئيس الحكومة الأسبانية فيليب قونزاليس: " لو كنت شابا مغاربيا لحاولت الهجرة و لو أمسكوني لحاولت مجددا" ، و يبرر هذا القول معرفة الأوروبيين بالظروف التي يعيشها الشباب و التي يسودها طابع قمع الحريات و انعدام الديمقراطية و حرية التعبير و غلق الحقل السياسي، و لهذا يجدون أنفسهم دائما مهمشين و غير معنيين بسياسة دولهم التي تتجه لخدمة فئة معينة " ...فالهجرة السرية هي صرخة شباب أمام الفساد الإداري الذي تعيشها الدولة المغربية فأصبح الشباب يسعى إلى ابتكار طرق جديدة تضمن لهم «الحرقة» بأقل الأضرار... " 1.

بالتالي فالهجرة عبر القانونية ليست سوى نوع من التعبير عن سخط الشباب على الوضعية التي يعيشونها في أوطانهم و هروب منها ، و إذا كان هذا هو واقع الشاب المغربي فإن الشاب الإفريقي أسوأ حالا، إذ يعيش تحت كنف أنظمة دكتاتورية لا تراعي أدنى اهتمام لحقوق المواطنين و حرياتهم و تزيده تعقيدا الصراعات السياسية التي تصل في أغلب الأحيان إلى نزاعات مسلحة يكون الشاب سواء جزء منها و إلا يفر عنها، و من جهة أخرى فإن الدول المصدرة للمهاجرين كالدول المغربية كانت في مرحلة ما ترى في هجرة اليد العاملة كوسيلة فعالة لاستقرار سوق العمل لديها و معالجة مشكلة البطالة، و وسيلة من وسائل نقل الخبرة و التقنية بالتكوين المهني للمهاجرين ، ولهذا ففي فترة الثمانينات كانت هذه الدول لا تبحث عن حلول لوقفها بقدر ما كانت تسعى لتحسين وضعية رعاياها 2. و الهجرة السرية لم تكن تفسر بعيدا عن هذا بل و كانت الدول المغربية تعتبر أنها مشكلة أوروبا لوحدها و لا تعني دول الانطلاق أو العبور، خاصة و أن دول المصدر ككل لها عدة فوائد من هذه الظاهرة أبرزها إدخال العملة الصعبة التي وصلت في عام 1997 لأكثر من 77 مليار دولار و هي قيمة لا تفوقها إلا مداخيل البترول 3، و تحتل المغرب الصدارة بين الدول المغربية بـ 43 مليار درهم في عام 2003 و 37.2 في عام 2004 ثم تأتي تونس ثم الجزائر 4.

1) السكناوي الغلبزويري . الهجرة السرية بالمغرب لا يمكن عزلها عن الحركات الاحتجاجية ، عن جريدة الصحوة ، (ت.ن) 2005/03/05 ، www.mtds.com.

2) GIULBILARO Donatella, Op. Cit. p 5.

3) World conference against racism, racial discrimination, xenophobia and related intolerance. Durban, South Africa. 31/08- 07/09/2001.p 13.

4) MOHA Farida, Entretien avec Jamal Bouoiyour, président de l'Association migration et développement, (D.P) 10/20/ 2006, www.Allafrica.com

و أما السياسات الأوروبية التي كانت عاملا لتشجيع الهجرة السرية فتتمثل في إجراءات أساسيين الأول هو سياسة غلق الحدود التي طبقتها ابتداء من عام 1974 والتي جعلت الهجرة نحوها تنحصر في ثلاثة أشكال هي: التجمع الأسري ، اللجوء و الهجرة السرية 1، و في عام 1993 قامت كذلك بتعديل قوانينها المتعلقة باللجوء رغم أنها لا تستقبل سوى 2 إلى 3% من إجمالي اللاجئين (كانت ألمانيا أول من بادر بها لأنها تستقبل ربع حصة أوروبا من اللاجئين ثم تبعتها فرنسا و بريطانيا) و هو ما أدى إلى ظهور الأشخاص بدون وثائق « les sans papiers » الذين يعتبرون هم كذلك مهاجرين غير قانونيين 1.

أما الإجراء الثاني الذي ساهم في تشجيع الهجرة السرية فهو تسوية الوضعية للمهاجرين الذين لا يحملون وثائق، و الذي لجئت إليه الدول كإجراء استثنائي لتخفيض عدد الأشخاص الموجودين في وضعية غير شرعية و لإجراء إحصاء دقيق حول أعدادهم 2. و قد لجئت لهذه العملية عدة بلدان كتجربة تسعى من خلالها لحل مشكلة الهجرة غير القانونية بعد غلقها لحدودها، لكن هذه العملية كان لها أثر سلبي كبير حيث أدت إلى تشجيع طالبي الهجرة على المغامرة بالدخول خلسة مادامت وضعيتهم ستسوى يوما كما جعلت نشاط شبكات التهريب يتضاعف 2، و تأكدت بعض الدول من فشل هذا الإجراء خاصة فرنسا التي عبرت عن ذلك على لسان وزيرها الأول "دو فلبان" الذي قال أن بلاده تعرف أن هذا الإجراء لا جدوى منه بعدم قامت به عام 1981 و 1982 وكذا في عام 1997، و هو نفس رأي إيطاليا التي قامت به إيطالي ا في نفس هذه السنة و إسبانيا في عام 2004 و كانت نتيجته التهاطل الكبير للمهاجرين في الأونة الأخيرة 3.

و الأسباب الأمنية لها دورها هي كذلك في استقطاب وفود الهجرة كذلك، بحيث أن الحروب هي أكثر ما يميز عامة القارة الإفريقية يضاف إليها مجموعة لا حصر لها من الصراعات العرقية و الإرهاب التي تعتبر من بين أهم العوامل المتحكمة في الهجرة غير القانونية و في الحركات السكانية عامة، خاصة اللجوء و التهجير و الهجرة القسرية . و من أبرز المشاكل المطروحة في هذه المسألة انعدام معيار دقيق للتفريق بين كل هذه الأنواع و إن كانت الاتفاقية الدولية للاجئين و القانون الدولي الإنساني يحددان نوعا ما تعريف الشخص الذي يختصان به، إلا أن اتفاقيات أخرى تتناول نفس الموضوع تخلق الكثير من الغموض في تفريق

- 1) WIHTOLD DE WENDEN Cathrine, "Pour un droit a la mobilité et une démocratisation des frontières", Paris: Revue Panoramique, n° 55, 4eme édition, (2001), pp 8, 9.
- 2) MOUIER BOUTANG Yann & GARSON Jean-Pierre & SILBERMAN Roxane : Op. Cit. pp 40- 44.
- 3) KHACHANI Mohamed, Op. Cit. p3.

المهاجر غير القانوني عن باقي الأوضاع القانونية الأخرى 1.

و لقد كشف تقرير الجمعية العامة لعام 2001 أن "... الدمار الناجم عن الصراعات الدائرة في تلك القارة (إفريقيا) كان ثمنها باهظا نتيجة عدم التصرف بسرعة لمنع نشوب الصراعات" و تعتبر الهجرة غير القانونية جزء من هذا الثمن، فبعد نصف قرن من انهيار الحكم الاستعماري فيها باتت الصراعات تطغى على كل أرجائها لتشمل إفريقيا الوسطى، غامبيا، الكامبيرون، نيجيريا، السودان، روندا، الصومال و غيرها، و وقع فيها أكثر من 186 انقلابا و 26 حربا كبيرة و أعداد لا تحصى من الصراعات الصغيرة خلفت 7 ملايين قتيل و أكثر من 250 مليار دولار كميزانية حروب أوقعت القارة في مديونية تفوق 305 مليار دولار 2.

(2) الأسباب الاقتصادية والاجتماعية:

يذهب كثير من الفقهاء إلى حصر أسباب الهجرة في العوامل الاقتصادية والاجتماعية التي يسميها البعض بالأسباب الكلاسيكية نظرا لكونها العامل الأصلي لظهورها، و مهما يكن فإن دوافع الهجرة عديدة و متنوعة أهمها المستوى المعيشي و الأجر و وفرة العمل أو ندرته. كما يعتبر النمو الديمغرافي في دول الجنوب عاملا مهما حيث تبقى نسبة نموه مرتفعة جدا عكس أوروبا، مما يجعل بنية المجتمعين مختلفة، فهذه الأخيرة تعاني من الشيخوخة بـ 60% كفاءة يفوق سنها 65 سنة و المجتمع المغربي ترتفع فيه الفئة المؤهلة للعمل ما بين 15 و 64 سنة و تبلغ نسبتهم 54.6% 3، لديها فائض في الطاقة الشبانية عكس أوروبا التي أشارت دراسة لهيئة الأمم أقيمت في مارس 2000 إلى أنها ستحتاج إلى 47 مليون مهاجر لوقف انخفاض السكان و إلى 77 مليون من أجل الحفاظ على الفئة النشطة، و أنه بحلول سنة 2050 ستحتاج إلى 700 مليون مهاجر للإبقاء على التوازن بين نسبة السكان و الفئة العاملة، و تشير نفس الدراسة إلى أن استمرار هذه الوضعية ستؤدي إلى انخفاض سكان إنجلترا بـ 4% في 2050 و 11% في ألمانيا و 28% في إيطاليا المهددة بالزوال بعد قرن إذا استمرت في نفس وتيرة النمو 4.

(1) رشال بریت، وايف لیستر . «قانون اللاجئين والقانون الدولي الإنساني، الجوانب المتوازنة و الدروس المستفادة و النظرة المستقبلية»، المجلة الدولية للصليب الأحمر، مختارات من أعداد 2001، ص 161.

(2) تقرير الأمين العام للأمم المتحدة عن أعمال المنظمة. الوثائق الرسمية للجمعية العامة الدورة 1(A/57/1)، نيويورك أوت 2002، ص 10- 21.

3) BOUTALEB Kouider, "L'impacte de l'élargissement de UE aux PECO sur les mouvements migratoires maghrébins", *Colloque International sur "l'impacte de l'élargissement de UE sur le projet Euro-Méditerranéen"*. Université d'Annaba, 06-07/12/03, pp 50- 51.

4) WIHTOLD DE WENDEN Cathrine, Op. Cit. p 12.

و العلاقة بين النمو الديمغرافي و الهجرة تتضح أكثر من خلال سوق الشغل فمع ارتفاع نسبة الفئة القادرة على العمل هناك نقص كبير في مناصب الشغل في الدول المغاربية التي تبلغ نسبة البطالة فيها 18% مع انخفاض كبير في الأجور، بينما في أوروبا هناك ندرة في اليد العاملة وفرص عمل كثيرة و البطالة لا تتعدى 6,5% ، و بما أن اليد العاملة ال مغاربية رخيصة و قادرة على العمل في كل المجالات حتى تلك التي يرفضها الأوروبيون¹، و في السوق الموازية فهي لا تجد صعوبة كبيرة للحصول على عمل. و كمثل على ذلك بلغت البطالة في الجزائر في سنة 1998 سقف 28,2% و ارتفعت عام 2000 إلى 29,77% و بدل محاولة الدولة إيجاد فرص عمل حقيقية تلجئ لحلول مؤقتة كالمبادرات المحلية للعمل المأجور و عقود التشغيل الأولية (CPE)، و هذه المشاريع إضافة إلى عقمها عانت الكثير من المشاكل في التطبيق²، و هي لا تستثنى منها تونس و المغرب. كما يتجلى الفارق بين الشمال و الجنوب كذلك من خلال وتيرة النمو التي تبلغ 9,8% في أوروبا و لا تتعدى 3,4% في الدول المغاربية و هو ما يدفع الشباب إلى التفكير في الهجرة كحل وحيد لمشاكلهم³.

و يضاف إلى المشاكل الاجتماعية و الصحية منها الفقر المقفوع و البطالة و الأمراض و الظروف الطبيعية الصعبة للعيش، العامل التاريخي الذي يبرزه البعض كسبب رئيسي للهجرة مثل الأستاذ " موهوبي " الذي يرى أنه لا يمكن الحديث عن الهجرة بعيدا عن عامل الاستعمار لسببين؛ الأول أن السلطات الاستعمارية مارست سياسة نزع ملكية الأراضي من مالكيها الأصليين و رمتهم في الفقر و الأمية مما دفعهم إلى الهجرة، أما السبب الثاني فهو الحربين العالميتين الأولى و الثانية و كذا الأزميتين الاقتصاديةيتين لعام 1920 و 1929، حيث كانت الدول الأوروبية بحاجة لليد العملة الأجنبية لإعادة اعمارها⁴، و لجأ بعض الخواص إلى نقل المهاجرين سريا لتغطية حاجتهم من العمالة. و أخيرا هناك مجموعة أخرى من العوامل الثانوية مثل الصورة المثالية التي يبينها الشاب عن الغرب و حب المغامرة لدى البعض، لكن ما يعطي للهجرة بعدا اقتصاديا حقيقيا هو تحولها من فئات الشباب العاطلة لتشمل النساء و الأطفال و خريجي الجامعات و الإطارات حتى أن أكثر من 100 ألف إطار جزائري من أطباء و مهندسين و أساتذة غادروا البلاد خلال التسعينات⁵.

- 1) WIHTOLD DE WENDEN Cathrine, Op. Cit. p 12
- 2) BOUTALEB Kouider : Op. Cit. pp 50- 51.
- 3) Rapport national sur le développement humain. Conseil économique et social (CNES) novembre 2000.
- 4) MOUHOUBI Salah : Op. Cit. pp 232- 233.
- 5) NANJON Alain : Concept et mécanismes économiques contemporains, Edition Ellipses. 1992. p 47.

الفرع الثاني: نتائج الهجرة غير القانونية:

تنصب آثار الهجرة غير القانونية على الدول المصدرة و على دول العبور و على دول الاستقرار و تشمل الجوانب الاجتماعية الاقتصادية والأمنية، و إن كان للدول المصدرة عدة نتائج إيجابية عن الهجرة بما أنها تعتبر حلاً لمشكلة البطالة في الداخل أو على الأقل تقلل من حدتها ، و في نفس الوقت تساعد على تكوين المهاجرين مهنيًا و اكتسابهم لخبرات عديدة، إضافة إلى المبالغ المالية الضخمة من العملة الصعبة التي ينقلها المهاجر و إلى و أوطانهم والتي قدرت بـ 77 مليار دولار في إحصائية لعام 1997 قام بها صندوق النقد الدولي 1. و هناك كذلك بعض النتائج السلبية مثل تخفيض نسبة النمو السكاني فيها و فقدان الدولة لأبنائها خاصة ما يعرف بهجرة الأدمغة و ما يموت منهم في رحلات السفر في البحار و الصحاري، إضافة إلى أوضاع العيش التي أقل ما يقال عنها أنها جد مزرية 2، بين من يكون ماله الغرق - حوالي 500 مهاجر يموتون سنويًا في مياه مضيق جبل طارق حسب تقدير جمعية الأندلس - أو رصاص حرس الحدود أو السجن، حيث ذكرت منظمة أولاد الأرض أن أكثر من 100 ألف مصري من الذين هاجروا إلى إيطاليا عبر الحدود الليبية يتواجدون في السجون بتهمة الهجرة غير القانونية، التي يعاقب عليها القانون الإيطالي من 2 إلى 5 سنوات سجن 3.

و في المغرب أشارت منظمة أطباء بلا حدود الفرع الإسباني في تقريرها لسنة 2005 أنه يوميًا تقوم السلطات المغربية بجمع حشود من المهاجرين في طنجة، وجدة و الرباط في مناطق معزولة في غابات "قوروقو" و "بال يونس" بالقرب من سبتة و مليلة تعاملهم قوات الأمن بعنف و بدون مراعاة لأدنى الحقوق التي تكفلها الاتفاقيات الدولية لحقوق الإنسان و اتفاقية حماية العمال المهاجرين و أفراد عائلاتهم و معاهدة مناهضة التعذيب و المعاملة السيئة، و ينتهي بها الأمر بنقلهم و طردهم إلى الحدود الجزائرية ليقابلوا مصيرهم المجهول في الصحراء 4. هذا ما ينذر بيقنة أن ظاهرة الهجرة غير القانونية مع تناميها ستتحوّل إلى كارثة إنسانية تستدعي التحرك الدولي المكثف لمعالجتها.

-
- 1) World international conference against racism, racial discrimination, xenophobia and related intolerance. Op. cit. p 3.
 - 2) Assemblée parlementaire européenne, l'immigration clandestine et la lutte contre les trafiquants, résolution 1467(2000) in www. Assemblée.ue.fr.
 - 3) أولاد الأرض. أولاد الأرض و مركز الجنوب يطالبان بالإفراج عن 100 ألف مصري في سجون إيطاليا. نشرة مركز الجنوب لحقوق الإنسان، (ت.ن) 2005/04/04 العدد 21، www.southonline.org.
 - 4) MSF, violence et immigration, rapport sur l'immigration d'origine subsaharien (ISS) en situation irrégulière au maroc, MSF-S section Espagnole 2005. pp 9- 12.

وبالنسبة لدول العبور و دول الاستقرار فإن نتائج الهجرة السرية جد سلبية عليها، حتى و إن كانت تساهم في تحقيق التوازن بين معدلات اليد العاملة النشطة و الفئات غير النشطة ، و التي يتشخ أعداد المهاجرين الصافية للتزايد مستقبلا لتلبية الاحتياجات المتوقعة لعدد من البلدان من حيث اليد العاملة، و من المرجح أن تصل في الخمسين سنة القادمة إلى 700 مليون و أن تنتقل عدواها لعدة لدول أخرى لتصبح سمة دائمة لمجتمعات كثيرة في المنطقة 1.

و من هذا المنطلق فإن الحكومات وكذا السكان الأصليين ستواجههم تحديات كبيرة لإدماج المهاجرين داخل المجتمع والحد من التوترات المحتملة بين المواطنين والأجانب التي ينتجها اختلاف الثقافات و المعتقدات 2، إضافة إلى مشكلة التمييز العنصري التي تعتبر هي كذلك من أهم المسائل المطروحة في مجال الهجرة، بل و تتزايد باستمرار تغذيها فكرة أن المهاجرين يساهمون في رفع نسب البطالة و أنهم ينشرون في المجتمع عدة آفات اجتماعية كالإجرام و العمل الموازي و الأمراض الجنسية، مما دفع الأمم المتحدة إلى عقد مؤتمر دولي خاص بمناهضة العنصرية ضد المهاجرين في جنوب إفريقيا عام 2001 3.

الفصل الثاني: سياسات التعاون في مجال مكافحة الهجرة غير القانونية:

لقد ظهر التعاون أو الشراكة الدولية بشكل عام كإستراتيجية في العلاقات بين الدول بعد التحول الاقتصادي الذي مس معظم بلدان العالم في بداية القرن العشرين، و انحصر أولا على المجال الاقتصادي ثم غزى جوانب أخرى كالجانب السياسي و الاجتماعي و الثقافي و غيرها، و تعني هذه الفكرة في الاصطلاح الدولي مجموعة " العلاقات المشتركة القائمة على أساس تحقيق المصالح المشتركة من جهة و تحديد مدى قدرات و مساهمات كل طرف و من جهة أخرى للوصول إلى الغايات المنشودة و المتوقعة" و هو تعريف الأستاذ ولعلو، أما الأستاذ جون فيليب نوفيل فيرى أن " الشراكة شكل من أشكال التعاون بين المؤسسات مبني على التبادل الأساسي المتمثل في تأجير الموارد مقابل الخدمات"، و من جانبها ماري جوزيف سوستر تعرفها أنها هي: " حالة تخلق الأطراف بين

1) الخريجي عبد الله - الجوهري محمد: مقدمة في علم السكان، جدة: دار الشروق، ج 2، ط 1؛ 1980، ص 120.

2) WIHTOL DE WENDEN Catherine, "Pour un droit à la mobilité et une démocratisation des frontières", Revue Panoramique, n 55 4eme trimestre, (2001), p 12.

3) تقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي للجمعية العامة، مرجع سابق.

الأجلين المتوسط والطويل بدون شرط ضروري من أجل أن تجسد علاقة ثقة بين الأطراف المتعاونين". و الملاحظ أن جل المفاهيم تعتمد على تعريف كل مصطلح باستعمال الآخر- أي تعريف التعاون بالشراكة و هذه الأخيرة بالأولى- رغم أن الاتجاه الحديث يذهب إلى التمييز بينهما على أساس أن الشراكة (association) تحمل طابعا اقتصاديا محضا و هو الهدف الذي تناشده الدول الأوروبية ، أما التعاون (coopération) فهو أكثر شمولاً للأبعاد الاجتماعية و السياسية و الثقافية و لذا فهو يعكس طموح الدول المغاربية في علاقاتها مع أوروبا و الذي تسعى لتجسيده في مشروع برشلونة و الاتفاقيات الأخرى الموقعة بين الأطراف¹.

ويستنتج كذلك من هذه التعريفات أن وجود التعاون بين الدول يجب أن يكون مبنيا على أساس المصلحة المشتركة للأطراف المعنية حتى تعمل على تجسيده و تتمسك به، و هو الأمر الذي يجعل من الهجرة غير القانونية مسألة ينصب عليها التعاون بين الجانب الأوروبي و المغربي، رغم أن فترة السبعينات و الحقبة الأولى من الثمانينات قليل ما كانت هناك سياسات واضحة لدى الدول لمكافحتها ناهيك عن وجودها على المستوى الدولي أو حتى بشكل ثنائي إلا من خلال اتفاقية شنغن الأوروبية في عام 1985 التي عالجت نوعا ما هذه المسألة في إطار متعدد الأطراف.

و لكن لما زادت وتيرة هه الظاهرة أصبحت هناك حاجة ماسة إلى وضع مناقشات عامة حول الأزمة في منطقة البحر المتوسط و إيجاد بدائل للسياسات القائمة على المبادرات الفردية و تعويضها بالحلول الجماعية، دون أن يتم بالضرورة طرد الأشخاص الذين يصلون إلى أوروبا من غير أن ينظر حتى في وضعيتهم، و من غير أن يكون هناك داعي يحفز المهاجرين على أن يستقلوا قوارب و يجازفوا بحياتهم للوصول إلى أوروبا. و في نفس الوقت تكون هذه فرصة لمناقشة قضية اللجوء و الفصل في القضايا العالقة بينه و بين الهجرة غير القانونية حتى لا تستمر في الخضوع للاعتبارات السياسية التي تصعب حماية الأشخاص المستضعفين²، و بالتالي فهنا نتحدث في الحقيقة عن مجالين للتعاون يتعلق الأول بالجانب القمعي للهجرة و الثاني بالجانب الوقائي أي بالمراقبة على المدى القريب و بالانتمية على المدى البعيد³.

(1) أ. تشام فاروق . «أهمية الشراكة العربية الأوروبية في تحسين مناخ الاستثمار»، الملتقى الدولي حول: " التكامل الأوروبي العربي كآلية لتحسين و تفعيل الشراكة العربية الأوروبية"، جامعة سطيف، 8 و 9 ماي 2004، نشر مخبر س امفام 2005، ص 75.

(2) مجلة اللاجنين. مرجع سابق، ص 14.

المبحث الأول: ضرورة التعاون لمكافحة الظاهرة:

إن سعي أغلب الدول المعنية بالهجرة غير القانونية إلى التنسيق فيما بينها لم يأتي إلا في ظروف معينة استدعت ضرورة مد كل دولة إلى أخرى بيدها من أجل تنسيق الجهود و تكثيفها حتى يتم معالجتها بما هو مناسب من الحلول بعيدا عن الارتجالية و في إطار شامل لكل ما تطرحه هذه المشكلة، و إذا كانت الضرورة الأولى هي التزايد المستمر للهجرة غير القانونية في ظل النشاط الكبير لشبكات التهريب، فإن ما يبرر أكثر الذهاب لتنسيق الجهود هو الفشل الذريع الذي منيت به مختلف السياسات التي عالجت هذه الظاهرة من جانب، و من جانب آخر هناك كذلك الشعور بوحدة المشكلة و أهمية التنسيق بين الدول الأوروبية و المغربية بها من أجل محاربتها بأفضل الطرق خاصة في ظل وجود موثيق تجمع الطرفين.

المطلب الأول: فشل السياسات الفردية في الحد من الهجرة غير القانونية:

في السابق كان أغلب المغاربة المقيمين في أوروبا عمالا هاجروا بطريقة قانونية أو غير قانونية و اعتبرت الدول المغربية حينها أن هذه الظاهرة ضرورية و ذات فوائد عديدة كعملية التكوين و إدخال العملة الصعبة حتى تغيرت الأوضاع و فقدت الكثير من مواطنيها المتجنسين¹، و الدول الأوروبية من جانبها رحبت بسيول المهاجرين باعتبار حاجتها الكبيرة لليد العاملة غير أن هذه الحاجة سرعان ما قضيت و أمام ما تولد عن الهجرة من مشاكل ناتجة عن البطالة و العنصرية و الصراعات الإثنية، لم يكن أمام هذه الأخيرة سوى غلق حدودها في وجه المهاجرين. بيد أن ذلك لم يفلح في وقف نزيف الهجرة بل أدى إلى الترويج لها و بروزها كمشكلة كبيرة في التسعينات و هو ما يؤكد فشل السياسات المتبعة في مجال الحد من تدفقات اليد العاملة الأجنبية.

و في محاولة للسيطرة على المهاجرين السريين قامت بعض الدول باتخاذ العديد من المبادرات الفردية، إلا أنها لم تنتظر كثيرا لتتأكد من فشلها و منها تعزيز المراقبة على الحدود و تكثيف الدوريات الخاصة بترصد الأشخاص بدون وثائق و إعادة المهاجرين غير القانونيين إلى البلدان التي دخلوا منها في إطار مجموعة من الاتفاقيات الدولية و منها معاهدة تشنغن و معاهدة الصداقة بين المغرب و اسبانيا لعام 1991، و كذا مجموعة من المبادرات التي قامت على إثرها بعض الدول الأوروبية بحركات واسعة لتسوية الوضعية. و ليست السياسات الفردية

1) GIULBILARO Donatella, Op. Cit. p 4.

للدول هي التي أثبتت فشلها بل كذلك مجموعة من المحاولات للتنسيق بين بعض الدول ومنها محاولة الطرف الأوروبي معالجة هذه المسألة في إطار أوروبي 1. وبذلك جاءت نقاط عديدة في معاهدة تشنغن بهذا الخصوص وحتى في اتفاقية أمستردام لسنة 1991 التي اعتبرت أولى المبادرات التي جسدت التنسيق الأوروبي في هذا الجانب، معتبرة إياها كمسألة تدخل ضمن المجال الأمني ولا تريد معالجتها على أساس أنها مشكلة إنسانية متعلقة بالتنمية 2، و من جانب آخر فشلت المساعي التي كانت موجهة لتحقيق التعاون مع بعض دول العبور و بالخصوص بين اسبانيا و المغرب، أو على الأقل لم تكن هذه الجهود كافية من أجل القضاء على مشكلة الهجرة غير القانونية و لا حتى الحد منها، و منه كان لابد من البحث عن تنسيق أفضل و أوسع من أجل السيطرة عليها بصورة أكبر.

المطلب الثاني: الهجرة غير القانونية مسألة تعني دول الانطلاق و العبور و الوصول:

من بين ردود الفعل على فشل السياسات المنتهج ة في مجال الهجرة غير القانونية كان تبادل التهم بين العديد من الدول على أنها تتقاعس في ردع المهاجرين السريين أو تقدم تسهيلات في مجالات معينة من أجل عبور الحدود، و قد جاءت هذه الاتهامات أولا من الشمال نحو الدول المغاربية ثم فيما بين هذه الأخيرة خاصة من المغرب باتجاه الجزائر. بل إن عدة دول أوروبية اتهمت الجزائر على أنها لا تقوم بما عليها من أجل وقف الهجرة غير القانونية، و وجهت أصابع الاتهام نفسها إلى المغرب الذي حمل بدوره مسؤولية تدفق آلاف المهاجرين غير القانونيين إلى إقليمها إلى الجزائر واصفا إياها بأنها تريد ضرب الوحدة الترابية 3.

و لكن اللجنة التقنية التي قامت بتعيينها المفوضية الأوروبية و التي أرسلت لمعينة مدينتي سبتة و مليلة في شهر أكتوبر 2005 لم تكمل في نفس المسار الخاطئ الذي اعتمد من قبل بل ذهبت إلى عكس ذلك و أوصت بضرورة بعث الحوار مع الجزائر مشيرة إلى أن الإتحاد الأوروبي لم يباشر أي اتصالات معها بخصوص الهجرة غير القانونية، بالرغم من وجود اتفاقية تجمع الطرفين، و أن هذه المشكلة تخصهما بمعنية مجموعة أخرى من الدول لذلك يجب مساعدة هذا البلد

-
- 1) MOULIER BOUTANG Yann & PGARSON Jean-pierre & SILBERMAN Roxane: Op. Cit. p 212.
2) أديرنتي أديبوجو. «قضايا الهجرة الدولية و اتجاهاتها الحديثة في إفريقيا جنوب الصحراء»، (أ. البهنسي محمد) المجلة الدولية للعلوم الاجتماعية، العدد 165، (سبتمبر 2000)، ص 193.
3) محمد خير الدين. «مأساة المهاجرين الأفارقة: المغرب يقبض الثمن و يتهم الجزائر»، جريدة الخير الأسبوعي، العدد 346، الأسبوع من 15 إلى 21/10/2005، ص 6.

الشريك في تنظيم حركات المهاجرين الذين يعبرون حدوده 1. و هو نفس الموقف الذي تبناه البرلمان الأوروبي الذي دعا من جانبه في عدة توصيات إلى ضرورة التعاون بين الشمال و الجنوب في كل المسائل التي تهم الطرفين و منها التوصية رقم 981(1992) المتعلقة بالعلاقة الجديدة شمال جنوب، و التوصية رقم 1467(2000) حول ضرورة التعاون في مجال مكافحة الهجرة غير القانونية كوسيلة وحيدة للحد منها 2.

و ما يدعم أكثر فكرة ضرورة التعاون أن الدول المغاربية من جانبها تحولت في السنوات الأخيرة من دول عبور إلى دول استقرار بعد التحسن الذي عرفته في شتى مجالات الحياة، خاصة سوق العمل نتيجة عن تعدد الاستثمارات، و نظرا كذلك لزيادة الصعوبات و العراقيل التي تقابل المهاجرين الأفارقة المتجهين نحو أوروبا جراء ارتفاع تكاليف السفر التي يشترطها المهربين المبالغ المالية الرمزية التي تشترطها عليهم لتقوم بنقلهم، إضافة إلى مخاطر السفر الكثيرة التي تجعل المهاجرين يفضلون الاستقرار في شمال إفريقيا و البحث عن عمل أو أي طريقة لكسب لقمة العيش و هو ما يجعل من هذه الدول طرفا معنيا بشكل كبير بالمشكلة خاصة و أنها هي كذلك مناطق للهجرة الوافدة 3.

و يبقى أن دول الانطلاق هي المعني الأكبر بهذه الظاهرة نظرا لما تفقده من أبنائها الذين يمثلون الطاقة الحيوية بالنسبة إليها ، خاصة و أنها أصبحت تطال الكفاءات و خريجي الجامعات، و لكن الجانب الأخطر في مسألة الهجرة غير القانونية هو العلاقة الوطيدة بينها و بين الإرهاب، إذ أن الجماعات الإرهابية عادة ما تسلك طرق المهاجرين السريين، و لذلك حذرت اسبانيا رسميا المغرب خطورة النشاط الإرهابي لجماعات إسلامية منها "حركة الجبهة الإسلامية المغربية" التي تنتقل في زي المهاجرين غير الشرعيين نحو الإقليم الأوروبي، خصوصا و أن مراقبة الحدود بات أمرا صعبا مع التدفقات الكثيرة للمهاجرين التي تتجاوز إمكانيات المغرب المحدودة من الوسائل التكنولوجية المتقدمة رغم تعزيزها في عام 1996 في شكل رادارات للمراقبة وضعت على الحدود البرية و البحرية لرصد تحركات شبكات التهريب 4.

1) محوج فضيلة. «المفوضية الأوروبية تطالب ببعث الحوار مع الجزائر حول الهجرة»، يومية الخبر، العدد 4532 ، 2005/10/22، ص 3.

2) **Recommandation de l'assemblée parlementaire n° 1467(2000)**, Op. Cit.

3) Z.C, "L'Algérie le nouvel eldorado de l'Afrique", Journal Elwatan, n° 4691 du 20/04/2006, p 3.

4) السيد عوض عثمان. «أزمة العلاقات المغربية الإسبانية»، مجلة السياسة الدولية، مصر: مؤسسة الأهرام العدد 148 ، (2002)، ص 187.

المبحث الثاني: أنواع التعاون:

إن أساس كل تعاون ثابت و متطور بين الدول هو قيامه على المصلحة المشتركة بين الأطراف المعنية و في غيابه تصبح هذه العلاقة - أي التعاون- مجرد مساعدة يقدمها طرف ما إلى الطرف الآخر و غالبا ما تكون مصحوبة بالهيمنة أو قائمة على أساس هشّة و غير مستقرة، و منه فالعلاقات المتينة بين الدول لا يجب أن تكون خالية من هذه الصفة، و هذا ما جعل فإن المصالح المشتركة تستعمل كثيرا في مجال التعاون شمال جنوب. إضافة إلى ما يعرف بالتعاون المتكافئ أو التعاون الند للند التي هي في الحقيقة مصطلحات غير صحيحة تبحث فقط عن تحاشي استعمال لفظ المصلحة لعدم تناسبها مع بعض المقامات المقامات. و إذا ذهبنا نعرف هذه الأخيرة نقول أنها هي إمكانية التعاون بين الأطراف في إطار تبادل القيم ذات الصبغة الاقتصادية أو غير الاقتصادية كأن تكون اجتماعية أو ثقافية فهو ينتج فوائد عكسية مفيدة للأطراف جميعا 1، و استنادا إلى هذا المنطق فإن الهجرة السرية التي تعتبر مشكلة مشتركة بين الدول المعنية بها في الحوض المتوسطي سواء كانت مصدرة، مستقبلة أو دولة عبور للمهاجرين تستدعي التعاون لإيجاد حل لها بين أطرافها مادامت تحقق لهم مصلحة مشتركة.

المطلب الأول: التعاون شمال شمال:

نقصد بالتعاون شمال شمال ذلك التكامل القائم بين الدول الأوروبية و الذي بدأ بالسوق الأوروبية المشتركة في إطار معاهدة روما لعام 1957 ثم تحول إلى سوق أوروبية موحدة في عام 1992 في ظل معاهدة ماسترخت و توسع الاتحاد في عام 2004 ليشمل 25 دولة، و صاحب هذا التكامل نزعة قوية لتنسيق السياسات في القضايا الدولية و هو ما نصت عليه معاهدة أمستردام لعام 1998. كما سع لبناء سياسة متوسطة موحدة و تقوية التحالف مع الولايات المتحدة و قامت بتوسيع تعاونها مع دول شرق أوروبا و آسيا و إفريقيا، و استحداث مناصب جديدة في الكيان الأوروبي كالمفوض الأوروبي للشؤون الأمنية و حوالي 20 مفوضية أخرى من أجل هذا الهدف، لكن مجلس الإتحاد هو الذي يلعب الدور الأكبر في التعاون 2. و رغم هذا يمكن القول أن الإتحاد ليس له سياسات مشتركة حقيقية في كل المسائل و إنما ينسق سياساته في شكل موحد عندما يرى أي مسألة ذات اهتمام

(1) شاذلي العياري . «العرب و النظام العالمي الجديد: من أجل مشروع عربي أوروبي متوسطي جديد»، مجلة شؤون عربية، عدد 74، (جوان 1993)، ص 33، 34.

(2) مصطفى عبد الله أبو القاسم خشيم. «التنسيق الأوروبي العربي تجاه الشراكة الأورو-متوسطية (دراسة تحليلية)» مجلة السياسة الدولية، عدد 148، (أفريل 2002)، ص 14.

مشترك، أي في القضايا التي ترى أن تشكل مصلحة مشتركة أو مشكلة تعني كافة أطراف الإتحاد و هذا ما يستشف من معاهدة أمستردام.

و في مسألة الهجرة غير القانونية بدأ التنسيق الأوروبي من خلال معاهدة تشنغن (Schengen) التي وقعت في ماي 1985 ثم تلتها ترسانة أخرى كاتفاقية دبلان (Dublin) لعام 1997 و أهمها حالياً معاهدة أمستردام (Amsterdam) التي دخلت حيز النفاذ في 01 ماي 2004 و هو التاريخ الذي توسع فيه الإتحاد الأوروبي ليشمل 25 دولة .

و اشتملت معظم هذه الاتفاقيات و خاصة اتفاقية أمستردام على أهم القضايا المتعلقة بانتقال الأشخاص داخل أقاليم الدول الأعضاء سواء كانوا رعايا لهذه البلدان أو أجانب، و ساهمت كثيراً في بناء سياسة أوروبية مشتركة في مجال الهجرة و اللجوء مما أدى بالبعض إلى وصفها بـ "قلعة" تمنع دخول الأجانب. ذلك أنها في الوقت الذي أقرت فيه حرية تنقل الرعايا الأوروبيين في مجمل أقاليم المجموعة فإنها من جانب آخر وضعت إجراءات جد معقدة بشأن تنقل الأجانب مع توحيد قوانينها المتعلقة بإعطاء رخص الدخول و السياحة و اللجوء، كما وضعت ضمن الأهداف الرئيسية لها إبعاد المهاجرين الذين ينظر إليهم على أنهم عبء مالي و تشجيع أولئك الذين يستطيعون دعم اقتصادها 1.

أما في إطار برامجها لمكافحة الهجرة غير القانونية فتفترح أوروبا عدة إجراءات و آليات تم التوصل إليها في لقاءاتها العديدة المتعلقة بهذا الشأن و أهمها مقترحات المجلس الأوروبي المنعقد في تامبر (Tampere) في عام 1997 حيث تعهدت الدول المجتمعة على السعي لمكافحة أسباب الهجرة السرية من أجل تنظيم أفضل للهجرة و السعي لبناء تعاون فعال مع الدول المصدرة و دول العبور، و دعمتها بخطة العمل تم إقرارها في لقاء فيينا (Vienne) و ألحت فيها على ضرورة تقديم مقترحات قابلة للتجسيد في مجال مكافحة الهجرة السرية 2. و قدمت على أساس ذلك عدة مبادرات أهمها:

- * إيجاد تعريف بشأن تقديم المساعدة على الدخول غير المشروع و محاربتها.
- * توحيد أو على الأقل سن إجراءات عقابية للأشخاص الذين يقومون بنقل المهاجرين.

(1) هيفين كرولين. مرجع سابق، ص 14.

2) **Communication de la commission Européenne, Politique commune en matière d'immigration clandestine, COM (2001) 672 final- non publié au journal officiel]. In: www.assoblée parlementaire.ue.net.**

- * استصدار توصية من اللجنة الأوروبية حول الهجرة غير القانونية.
- * استصدار توصية من اللجنة الأوروبية بشأن وضع خطة لتنسيق سياسات الدول الأوروبية المتعلقة بالهجرة غير القانونية.

و أشارت إلى ضرورة توسيع التعاون ليشمل جميع الدول المعنية بالظاهرة خاصة الدول المنظمة إلى اتفاقية شنغن و بدفعها إلى مراعاة مقررات هذه الاتفاقية المتعلقة بدخول الأجانب و إقامتهم و حراسة الحدود وبالخصوص محاربة شبكات تهريب المهاجرين و الذين يشغلونهم خلسة¹، و قد كانت من بين أكبر المناسبات للحديث عن الهجرة السرية قمة الاتحاد الأوروبي بإشبيلية في 12 و 22 جويليا 2002 تحت رئاسة إسبانيا التي ركزت بشكل كبير على وضع سياسة أوروبية مشتركة قائمة على مبدئين:

- * أولاً ضرورة تحويل سبل الهجرة إلى قنوات شرعية يمكن من خلالها إدماج المهاجرين في المجتمع الأوروبي.
- * ثانياً ضمان حماية اللاجئين و وضع آليات فعالة للإسراع في عودة من تم رفض طلبهم.

و من خلال أعمال اللجنة الأوروبية تم اتخاذ العديد من الإجراءات منها الإدارة الموحدة للحدود الخارجية للدول الأعضاء، و الاتفاق على ثلاثة مبادرات لوقف الهجرة غير القانونية يتم تطبيقها قبل نهاية عام 2002 و هي إقامة عمليات مشتركة على مستوى الحدود الخارجية للدول، و إطلاق مشاريع مفتوحة لجميع الدول الأعضاء في هذا المجال و أخيراً إنشاء ضباط الاتصال المتخصصين بالهجرة. و كمرحلة ثانية تطبق ثلاثة مبادرات أخرى يتم تجسيدها قبل نهاية عام 2003 و هي وضع نموذج مشترك لتحليل المخاطر المتعلقة بالظاهرة ثم وضع تعريف موحد لها و كذلك إنشاء وحدات مشتركة لتكوين حراس الحدود لدعم القواعد الأوروبية. كما أكدت القمة تيقنها من مدى ضرورة التعاون مع كل الأطراف المعنية بالهجرة السرية و سعيها الدائم من أجل تنشيطه و تفعيله في إطار سياستها الخارجية المشتركة (PESC) و كذلك العمل على محاربة الأسباب الدافعة للهجرة خاصة المشاكل الأمنية، الاجتماعية، الاقتصادية، و كذا ترقية حقوق الإنسان².

1) Communication de la commission Européenne : COM (2001) 672, Op. Cit.

2) نيبية الأصفهاني. «الرئاسة الأسبانية للاتحاد الأوروبي ... كشف حساب (1 يناير - 30 يونيو 2002)»، مجلة السياسة الدولية، العدد 149، المجلد 38، (يوليو 2002)، ص 182.

و تركز أوروبا بشكل كبير في معالجة مشكلة الهجرة غير الشرعية على ضرورة مكافحة الشبكات الإجرامية المتخصصة في تهريب المهاجرين عن طريق مقررات اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الدولية المعتمدة من طرف الجمعية العامة ، و البروتوكول الملحق بها و المتعلق بمكافحة تهريب المهاجرين عن طريق البر و البحر و الجو، و مكافحة تشغيل المهاجرين الذي يؤدي إلى استغلالهم بطريقة بشعة و بأجور منخفضة نظرا لعدم وجود مراقبة على المستخدمين 1.

و في مجال تأشيرات الدخول و الإقامة فإن الإتحاد نسق بين سياسات دوله الأعضاء عن طريق نتائج لقاء تامبر الذي شجع تبادل المعلومات و المساعدات بين الأطراف و التكوين المشترك للعمال المختصين، و في مجال حراسة الحدود دعت اللجنة الأوروبية إلى إنشاء جهاز مشترك خاص بذلك أعدت له دراسات في إطار برنامج سمي (ODYSSEUS) الذي تجسد بتكوين جهاز أوروبي مشترك لحراسة الحدود مسمي بـ «فرنناكس»، مع إمكانية خلق مدرسة أوروبية خاصة بذلك في المستقبل. و أخيرا تكثيف التعاون و الاتصالات بين الأجهزة الإدارية المختصة بشؤون الهجرة عن طريق تبادل الإداريين، و من أجل هذا الغرض تم إطلاق برنامج سمي (ARGO) يمتد من جانفي 2002 إلى ديسمبر 2006 يتم من خلاله استحداث وكالة دائمة للدعم التقني تسهر على تحقيق التعاون، و جمع ونشر المعلومات الخاصة بالهجرة و كذا تسيير العمليات المتعلقة بها 2.

و الملاحظ في هذا المجال أن السياسة الأوروبية في وقت ما كثيرا ما كانت تعتمد على الأسلوب الردعي لمحاربة الهجرة غير القانونية و تقترح عادة في العهود التي توقعها مع الدول الجارة التي يدخل منها المهاجرون أن يتم إعادتهم إليها و إقامة محتشدات لهم فيها، لكن مع مرور الزمن و فشل أغلب السياسات الردعية التي طبقتها تراجعت عن هذه الوجهة و أصبحت تميل أكثر للبحث عن حلول مشتركة ليست رادعة فقط و إنما تكون معالجة و واقية 3. و لذلك فقد سعت إلى مباشرة التعاون مع بعض الدول التي تعتبر مناطق عبور أساسية للمهاجرين و يتعلق الأمر خاصة بالمغرب و الجزائر من خلال اجتماع رباعي في جويليا 2006 بالمغرب.

- 1) **Assemblée parlementaire**, Recommandation n° 1467(2000) relative a l'immigrations clandestines et lutte contre les trafiquants, in: www.assoblee.parlementaire.ue.net
- 2) **Communication de la commission Européenne** : COM (2001) 672, Op. Cit.
- 3) **WILKISON John**, Création d'une charte d'intention sur la migration clandestine: exposé des motifs.Doc 9522 du 15/07/2002.In : [In : www.assoblee.parlementaire.ue.net](http://www.assoblee.parlementaire.ue.net).

و كانت الجزائر قبل ذلك قد قدمت خطة عمل في هذا المجال في مؤتمر الإتحاد الإفريقي اقترحت فيه إقامة دراسات من قبل الأخصائيين الأفارقة لمناقشة هذه الظاهرة و احتضنت هذه الأيام الدراسية في أبريل 2006 . وينبغي الإشارة إلى أن أهم مقترح بالنسبة لأوروبا حول مكافحة الهجرة السرية هو دعوة اللجنة الأوروبية لمجلس الوزراء إلى ضرورة إنشاء هيئة تختص بشؤون المهاجرين السريين توضع للتوقيع عليها من قبل الدول الأعضاء تكون متماشية مع التوصيات التي تقدمها اللجنة الدولية لحقوق الإنسان و الإتحاد الأوروبي، علما أن الإتحاد الأوروبي استطاعت أن تبلغ مبلغا كبيرا في مجال تنسيق سياساتها المتعلقة بالهجرة عامة و بالهجرة السرية بالخصوص.

المطلب الثاني: التعاون جنوب جنوب:

لقد ظهر مصطلح التعاون جنوب جنوب لأول مرة كتعبير عن التنسيق فيما بين دول الجنوب إثر مؤتمر باندونف الأفروآسيوي في عام 1955، ثم نتيجة اشتداد الصراع في الحرب الباردة ظهرت بين المعسكرين الشيوعي و الرأسمالي حركة عدم الانحياز في عام 1961، و هي التي أعطت دفعا أقوى لمصطلح التعاون في دول الجنوب بأن دعت إلى عقد مؤتمر حول مشكلة التنمية يقتصر حضوره على الدول النامية أو دول العالم الثالث و عقد المؤتمر بعد عام من ذلك في القاهرة كان موضوعه هو تكثيف التعاون و التنسيق بين الأطراف من أجل تدعيم و تقوية مواقفها التفاوضية مع بلدان الشمال 1، و محاولة إدخال تعديل على النظام العالمي الذي كان يحكمه الصراع الإيديولوجي بين المعسكرين الغربي و الشرقي. و من جانب آخر تجسيد التعاون فيما بين دول الجنوب كوسيلة لتحقيق النمو و التنمية على المدى الطويل، بتوظيف أفضل إمكاناتها البشرية، الطبيعية و المادية.

و الحقيقة أنه يمكن الحديث عن وجود هذا التعاون حتى قبل مؤتمر باندونف و ذلك من خلال تشكيل أول منظمة دولية إقليمية المتمثلة في جامعة الدول العربية في عام 1945 ثم لحقتها منظمة الوحدة الإفريقية التي تحولت إلى الإتحاد الإفريقي، و كذلك منظمة إتحاد المغرب العربي. و قد ساندت الأمم المتحدة هذا التعاون و دعت على إثرها من خلال قرار للجمعية العامة رقم 1995 في 30 ديسمبر 1964 في الدورة 19 إلى تأسيس مؤتمر التجارة والتنمية (UNCTAD) يكون دور هذه المنظمة الفرعية هو تدعيم التجارة و التنمية الدوليتين، خاصة ما

1) د. وليد عبد الناصر. «التعاون بين دول الجنوب» دراسة حالة لمجموعة الخمس عشر»، مجلة العلوم السياسية، العدد 131، يناير 1998، ص 8.

يتعلق ببلدان العالم الثالث و لعب « الانكتاد » دوره من جانبين الأول متعلق بمحاولة خلق نوع من الانسجام و التوفيق في سياسات الدول النامية إزاء دول الشمال و الثاني متعلق بتقوية التعاون في مجال التنمية و التجارة.

غير أنه و انطلاقا من طبيعة الموضوع فالمقصود هنا بالتعاون جنوب جنوب هو التعاون فيما بين دول جنوب المتوسط المعنية بمسألة الهجرة غير القانونية، بالتالي فالحديث يشمل بالخصوص القارة الإفريقية ؛ و بالدرجة الأولى فهو يشمل التعاون فيما بين الدول المغاربية و الإطار الذي يجسده هو إتحاد المغرب العربي ثم التعاون بين الدول المغاربية و دول إفريقيا تحت كنف الإتحاد الإفريقي. و إذا كان لهذا التعاون دور أساسي في حل مشكلة الهجرة غير القانونية فإنه من جانب آخر يعاني عوائق كبيرة في تجسيده على أرض الواقع رغم أن هذه البلدان تدفع ثمنا باهظا عن انعكاسات هذه الظاهرة.

الفرع الأول: التعاون فيما بين الدول المغاربية:

لا شك أن أهم آلية لتجسيد التعاون فيما بين الدول المغاربية في زمن يتميز بكثرة التكتلات و التحالفات الدولية هو إطار إتحاد المغرب العربي الذي يعتبر أقدم فكرة لتجمع إقليمي عربي فرعي يجمع بالإضافة إلى هذه الأخيرة (أي الجزائر، المغرب و تونس) كل من ليبيا و موريتاني 1، و لقد كانت أولى بوادر تأسيس هذا الكيان في 10 جوان 1988 في قمة زرالدة بالجزائر حيث تم تأسيس لجنة سياسية مغاربية و 5 لجان فرعية أسند لها مهام التفكير و صياغة الاقتراحات في كل المجالات المرتبطة بمشروع بناء هذه المنظمة، ليتم التأسيس الفعلي لها في مؤتمر مراكش بالمغرب في عام 1989 2. بواسطة وثيقة تأسيسية شملت على أغلب الجوانب التي تهتم الأطراف المعنية و منها التأكيد على ضرورة التعاون فيما بينها و فيما بين شعوبها، و أهمية ذلك في رقي المنطقة بكاملها إضافة إلى مبدأ توثيق الأخوة بين شعوبها و تحقيق الرفاهية و التقدم و صيانة السلم و العدل و العمل تدريجيا لتحقيق حرية التنقل بين أقاليمها 3.

1) مانع جمال عبد الناصر: إتحاد المغرب العربي دراسة قانونية و سياسية، الجزائر: دار العلوم للنشر، 2004، ص 8.

2) بن عياش بشير، غربي محمد الأمين . مبررات إقامة إتحاد المغرب العربي في ظل التحولات العالمية الراهنة . الملتقى الدولي حول "التكامل الأوروبي العربي كآلية لتحسين و تفعيل الشراكة العربية الأوروبية " جامعة سطيف يومي 8 و 9 ماي 2004 نشر مخبر س أمفام 2005. ص 202.

3) أ. بوكساتي رشيد، أ. دببش أحمد . مقومات و معوقات التكامل الاقتصادي المغربي . الملتقى الدولي حول " التكامل الأوروبي العربي كآلية لتحسين و تفعيل الشراكة العربية الأوروبية " جامعة سطيف يومي 8 و 9 ماي 2004 نشر مخبر س أمفام 2005. ص 220.

و الملاحظ أولاً أن هذه المبادئ و الأهداف لها ميزتين أساسيتين فهي تتسم بكثير من الشمول و في نفس الوقت تفتقر لإستراتيجية واضحة توجب الالتزام بها من أجل تحقيقها، و هو ما ساهم في إعاقه فعالية مختلف الاتفاقات و الآليات التي وضعت لتجسيد هذا التعاون كالأكاديمي المغاربية للعلوم في طرابلس التي أريد لها تطوير التنسيق في مجال البحث العلمي و التكوين العالي، و كذا جامعة المغرب العربي و المصرف المغربي للاستثمار و التجارة الخارجية.

و الأمر الثاني إن الأهداف التي سطرت للإتحاد متعلقة بالتعاون بين الدول الأعضاء يرتكز على خلق التنسيق بين حكوماتها وبناء أواصر الأخوة بين شعوبها، و وجوب إتباع سياسات موحدة قائمة على أساس التكامل و حسن الجوار و التشارك في الآراء و القرارات التي تمس جميع الجوانب خاصة السياسية، الاقتصادية و الاجتماعية¹.

و إذا كانت هذه الجوانب جد مهمة للتماشي مع الوضع العالمي الراهن و في نفس الوقت هي التي تتحكم في الهجرة عامة و منه في الهجرة السرية، و بالرغم كذلك من الإشارة إليها في الهدف الرابع الذي ينص على ضرورة انتهاج سياسات مشتركة في كافة الميادين التي تعني الأطراف و في الهدف الخامس الذي يشجع التوجه التدريجي لتحقيق مبدأ حرية التنقل، إلا أنه حالياً و حتى على المدى القريب لا يمكن الحديث بتاتا عن و جود أدنى نية للدول المغاربية لسلوك سياسات مشتركة لمحاربة الهجرة غير القانونية، و رغم أن هذه المسألة أصبحت تعبر عن مأساة إنسانية يعاني منها الكثير من أبناءها إلا أنها لا تتحرك إلا باتجاه سلبي نحو استعمالها كورقة لأغراض خاصة (مضاربة سياسية)، و يتجلى ذلك خصوصا من الصراع الدائر في هذه المسألة بين الجزائر و المغرب بحيث أن الأولى لا تقوم بالجهود اللازمة من أجل تنظيم مرور الأشخاص عبر إقليمها و الذريعة في ذلك هي الإمكانيات المحدودة التي تمتلكها مقابل شساعة إقليمها ، و الثانية تدعم حركات المهاجرين إلى الإقليم الأوروبي للحصول على المساعدات المالية و تستعملها كوسيلة ضغط على أسبانيا لتغيير موقفها من قضية الصحراء الغربية مع تعبيرها عن رفضها القاطع أن تكون مزبلة أوروبا².

و أمام تأزم الوضع في الآونة الأخيرة تحولت هذه القضية إلى مشكلة بين الأطراف المعنية بها بعد إقدام أسبانيا على طرد المهاجرين إلى الإقليم المغربي

(1) بوكساني رشيد، أ. دببش أحمد. مرجع سابق، ص 229.

(2) محمد خير الدين. مرجع سابق، ص 6 و 7.

بموجب مقررات معاهدة الصداقة التي تربط الطرفين ، و السلطات المغربية بدورها تقوم بطرد المهاجرين الأفارقة إلى الحدود الجزائرية أو الموريتانية، و في نفس الوقت تتهم السلطات الجزائرية على أنها المسؤولة عن تسرب المهاجرين مع أنها ضبطت أعداد كثيرة من الأفارقة ثبت استحالة دخولهم عن طريق الحدود الجزائرية 1.

لقد تطور هذا الصراع ليصل إلى تبادل التهم بين العملاقين المغاربيين، فقام رئيس الوزراء المغربي "إدريس جطو" باتهام الجزائر بتوظيف هذه المسألة للمساس بالوحدة الترابية للمغرب و قد قال في تصريحه للصحافة: " شرعت الجزائر في تجميع المرشحين للهجرة السرية بمنطقة تندوف بهدف توظيفهم كأداة للدعاية في نزاع الصحراء... و إنه من غير المعقول على الإطلاق أن نترك أعداء الوحدة الترابية للمملكة يوظفون لصالحهم المأساة و المعاناة الإنسانية لهؤلاء المهاجرين الراغبين في الالتحاق بأوروبا و الحصول على ظروف حياة أفضل، كما أنها لن تقبل بتاتا أن تلحق أعمال من هذا القبيل الضرر بمصالحها العليا و خاصة وحدتها الترابية" و من جهتها ردت الجزائر عبر بيان لوزارة الخارجية وصفت ما تقوم به المغرب هو "هروب إلى الأمام" و أنه لا مجال للخلط بين مشكلتي الهجرة غير الشرعية و مسألة تصفية الاستعمار في الصحراء الغربية 2.

و مهما يكن فإن الشرخ و الاختلاف الموجود بين المغرب و الجزائر كبير جدا حتى في مسألة الهجرة السرية و تجلى ذلك أكثر من خلال رفض هذه الأخيرة للاجتماع الذي عقد بهذا الخصوص في الرباط في شهر جويليا 2006، و جمع بين كل من المغرب و أسبانيا و فرنسا، رغم أن سبب هذه المقاطعة يرجع إلى طبيعة موقف الجزائر من المسألة الذي يستند إلى اعتبار أن الهجرة غير القانونية يجب أن تأخذ بأبعادها الواقعية ببناء حلولها في إطار شامل و متناسق و متناسب و عادل. و يجب في نفس الوقت أن تعالج ضمن الإطار العام للهجرة، و رغم ذلك فهي لا ترد بنفس اللهجة من الاتهام و تفضل التمسك بموقفها القائم على أساس أن هذه المشكلة هي مشكلة إنسانية لا يمكن حلها خارج هذه الفكرة 3. و أمام هذا الوضع بدأت أطراف عديدة تسعى إلى تقليص بؤر الاختلاف في مسألة الهجرة خاصة مع

1) ن رياض . رئيس الوزراء المغربي يطلق إتهامات خطيرة على الجزائر _____ ، جريدة الخبر، العدد 4528، بتاريخ 2005/10/17، ص 24.

2) MELLAL Nadia "Les clarifications de BEDJAOU", Entretien avec le ministre Algérien des affaires étrangères Mr Mohamed BEDJAOU, Journal Liberté, n° 4169, 05/06/2006, p 2.

3) س حميد. "المغرب يحمل الجزائر مسؤولية ممارساته" جريدة الخبر، العدد 4529، بتاريخ 2005/10/18، ص 02.

الجزائر و هذا ما دعا إليه المفوض الأوروبي المكلف بشؤون الهجرة السرية "فرنكو فراتيني" (Franco FRATTINI) الذي صرح بأنه يجب أن يتم بناء حوار عاجل حول مشكلة الهجرة غير القانونية التي تعاني منها كل دول المنطقة المتوسطية حتى وإن كانت تعني بدرجة أكبر كل من أوروبا و المغرب، و أنه يجب عقد قمة تجمع هذا الأخير و الجزائر تحت رعاية الإتحاد الأوروبي خاصة وأن الجزائر مازالت لا ترى أن الهجرة السرية تشكل أولوية بالنسبة لها¹. أما تونس فلا تبين موقف واضح حيال الظاهرة لكنها أقرب إلى الموقف الجزائري في تعاملها سواء مع المهاجرين أو مع الظاهرة ككل.

ملخص القول أن هذه الظاهرة مغاربية ساهمت ليس في تقريب الآراء و الأفكار و تقريب وجهات النظر بما أنها مشكلة مشتركة، بل في تأزم الوضع و جرت الحكومات المغاربية لمشكلة لا تعنيهم بالدرجة الأولى و إنما تعني الدول الأوروبية التي استقطبت بغناها و أمنها هؤلاء المعذبون في الأرض و تحاول بسياساتها و سلطاتها ردعهم و طردهم². و بالتالي فعلى الأقل حاليا لا يمكن الحديث عن وجود تعاون مغاربي لا في مجال الهجرة غير القانونية و لا في أي مجال آخر، بل فشلت كل السياسات الرامية إلى بناء مشروع إتحاد المغرب العربي و فشل معها التعاون الذي سطرته بلدانه، و السبب في ذلك هو مجموعة من التحديات التي مازالت تحول دون بلوغه أهمها الشق الكبير الموجود بين الجزائر و المغرب الدائر حول مشكلة الصحراء الغربية و الذي لم تستطع حله أو أن تتجاوزه، و هو راجع كذلك لمجموعة عوامل خارجية و خاصة إلى عدم وجود تصور استراتيجي دقيق لمستقبل التعاون في المنطقة تبلوره قرارات سياسية جريئة و قائمة على أساس الأبحاث و الآراء المطروحة في هذا المجال.

إلا أن الأمل في تفعيل كيان إتحاد المغرب العربي يبقى ممكنا تدعمه مجموعة المكاسب التي يمكن أن يصل إليها إذ سيكون لتحقيقه الأثر الإيجابي على التعاون في المنطقة خاصة في مجال الهجرة السرية و انتقال الأشخاص، مادام أنه من بين أهم الأساس يقوم عليه الإتحاد هو إلغاء القيود على حركة الإنتاج و هو مفهوم يشمل حركة رؤوس الأموال و العمال بين الدول مع تطبيق الاتفاقات الخاصة بتوحيد الأجور و إلغاء النصوص القانونية التي تؤدي إلى التمييز في الجنسية بين رعايا الدول الأعضاء فيما يتعلق بالخدمات و الإقامة و مزاولة الأعمال³، و هو

1) R.N, "Un sommet Alerie-Maroc sur les frontières", Quotidien Liberté, n° 3974, du 13/10/2005.p 04.

2) Abed Charef, "Détournement de scandale", Journal le Quotidien d'Oran, n° 3286, du 13/10/2005. p 7.

3) بوكساني رشيد، أ. دببش أحمد. مرجع سابق، ص 229.

الأمر الذي سيكون له انعكاساته على مستويات التنمية و يفتح أمام مجتمعات الدول الأطراف المجال الواسع للهجرة "الداخلية" في مطلق الحرية و حتى أمام الاستثمارات و طلبات العمل و تبادل الخبرات، و عندها فقط يمكن الحديث عن وجود إتحاد المغرب العربي الذي يجسد أفكار التعاون و الشراكة و تنسق الجهود في مواجهة المسائل المشتركة خاصة القضايا الدولية الشائكة التي تستدعي سياسة مغاربية موحدة.

الفرع الثاني: التعاون فيما بين الدول الإفريقية:

على عكس الانسداد الذي يطبع التنسيق المغربي فإن الدول الإفريقية استطاعت أن تضع بعض خطوات نحو الأمام في مجال بحث و مناقشة الهجرة غير القانونية عن طريق أعمال منظمة الإتحاد الإفريقي في دورته الأخيرة في السودان، من خلال المقترح الجزائري حول إقامة أيام دراسية لخبراء و وزراء أفارقة بشأن الهجرة غير القانونية و تقييم للحالة التي تعيشها إفريقيا في هذا المجال. و قبل أن يتم عقد هذا اللقاء اجتمع السيد عبد القادر مساهل الوزير المنتدب المكلف بالشؤون المغاربية و الإفريقية بسفراء الدول الإفريقية المعتمدين في الجزائر مع إتباعه بلقاء مماثل بالسفراء الإتحاد الأوروبي بغية إطلاعهم على وضع التحضيرات الجارية لاجتماع الخبراء الأفارقة الذي عقد في الأيام من 3 إلى 5 أفريل، و هو بدوره يعتبر تمهيدا للقاء الوزاري الأورو- إفريقي الذي سيتناول نفس الموضوع و المزمع عقده قبل نهاية عام 2006.

و كان هذا اللقاء يرمي إلى وضع و إعداد "خارطة طريق" إفريقية حول المحادثات المقرر إجراؤها مع الشركاء الأوروبيين على المستوى الوزاري و من أجل وضع إستراتيجية إفريقية موحدة في مجال الهجرة¹، غير أن الإستراتيجية الإفريقية في هذا المجال لا تقتصر على معالجة مشكلة الهجرة غير القانونية فقط، بل تسعى إلى بحث و دراسة ظاهرة الهجرة الدولية و خاصة هجرة الكفاءات التي تعتبر تحديا حقيقيا بالنسبة لإفريقيا حيث أن أكثر من 20 ألف من إطاراتها يغادرون بلدانهم سنويا، و وصل عدد المختصين الأفارقة المغتربين في السنوات الأخير 4 ملايين². و لذلك لا تريد عزل الهجرة كمشكلة تسبب لها الكثير من الخسائر عن الهجرة غير القانونية التي تنعكس نتائجها السلبية أكثر على أوروبا،

1) ب.ك. «مساهل يجمع السفراء الأفارقة و الأوروبيين حول قضية الهجرة»، جريدة الخبر، العدد 4655، بتاريخ 2006/03/19، ص02.

2) HAMROUCHE Ghada, "L'Algérie propose une stratégie commune pour contrecarrer l'immigration clandestine", Journal La tribune, n° 3209, du 23/01/2006, p 04.

و بالتالي فهي تقترح إقامة حوار سياسي شامل لكل الجوانب التي تحيط بالهجرة و أبعادها و يتم ذلك في إطار حوار أورو- إفريقي أو ما يعرف بالحوار شمال جنوب، لكن الأولوية قبل ذلك هي بناء تعاون فعال بين الدول الإفريقية في إطار ما يعرف بمبادرة النيباد (NEPAD).

المطلب الثاني: التعاون شمال جنوب:

بعد نهاية النظام الاستعماري بقيت العلاقات بين دول الشمال المتطورة و دول الجنوب المتخلفة أو السائرة في طريق النمو يطغى عليها طابع الهيمنة و الخضوع، و بعد تصاعد الحركات التحررية و بروز عدة بلدان من العالم المتخلف تنادي بضرورة إنصاف الطرف الضعيف في العلاقات الدولية في خضم قرارات مؤتمر باندونف، بدأت تتضافر الجهود و تتكاف لتغيير المبدأ الذي كانت تقوم عليه العلاقات لتتجه نحو التعاون و التنسيق، و ذلك من خلال عدة اتفاقيات.

و إذا كان التعاون شمال جنوب في بداية عهده مطلب الدول الفقيرة التي أرادت به إنهاء سياسة الهيمنة فإنه أصبح في فترة السبعينات هدفا تسعى إليه الدول المتقدمة أكثر، و تدعمه هيئة الأمم المتحدة، و عرف تطورا أكبر بعد زوال المعسكر الشيوعي و انتهاء الحرب الباردة إذ لم تعد هناك مجالات اختلاف إيديولوجية كثيرة تمنع القوى الكبرى من التعاون و الشراكة لبناء فرص أكبر للتنمية الشاملة، و من جهة أخرى بدأت تزول فكرة أن الجنوب هو مجموعة دول متناسقة ذلك أن بعض هذه الدول (و هي الدول الصناعية الجديدة) استطاعت أن تحقق نموا اقتصاديا كبيرا، بينما عرفت مجموعة أخرى من الدول (و هي الدول الأكثر تخلفا) نفس المستوى من الركود و التقهقر.

و لذلك كانت الحاجة كبيرة لبناء تعاون فعال لمجابهة كل المشاكل التي يتخبط فيها العالم المتخلف و لكن خارج سياسة الهيمنة و الخضوع و كذلك خارج السياسات الهادفة لخدمة طرف و احد و هو الطرف الأقوى، و في نفس الوقت فهذا التوجه الجديد في العلاقات شمال جنوب لم يعد مقتصر على الجانب الاقتصادي لأنه لم يعد هذا الجانب هو العامل الوحيد للتطور بل يشمل كذلك المجالات الاجتماعية، السياسية، الثقافية، البيئية و غيرها من النقاط المتعلقة بالحاجات الأساسية لرفاهية الإنسان¹.

1) Assemblée parlementaire Européenne, Nouvelles relation Nord-Sud, Résolution n° 981(1992), In: www.assoblée.parlementaire.ue.net.

و في مجال الهجرة دعت الضرورة الملحة للقضاء على أثارها السلبية على كل الأطراف المعنية بها إلى السعي من أجل تنسيق الجهود و التعاون فيما بينها خاصة بعد تراجع الهجرة الشرعية و تطور الهجرة السرية التي يصعب التحكم فيها خارج الإطار التعاوني، و في هذا الموضوع بالذات كانت أوروبا هي المبادر الأول في محاولة لها للتخلص من هذه الظاهرة المنتشرة على إقليمها بالتعاون فيما بين دول الإتحاد، و لما تيقنت أن هذه المسألة لا يمكن حلها من طرف واحد أي الدول المستقبلية وسعت تعاونها ليشمل دول العبور و دول الاستقرار، و ركزت في ذلك بالخصوص على الدول المغاربية و دول إفريقيا جنوب الصحراء بالنظر إلى الكم الهائل من المهاجرين الذين يصلون سنويا إلى أوروبا من هذه الأقاليم.

الفرع الأول: التعاون بين الدول الأوروبية و الدول المغاربية:

ترجع فكرة التعاون الأورو- مغاربي إلى عدة عوامل أهمها العامل التاريخي المتمثل في اعتبار الدول المغاربية مستعمرات قديمة لأوروبا و زيادة على ذلك تكتسب هذه الدول أهمية قصوى في التعاملات الأوروبية نظرا للموقع الجغرافي الإستراتيجي الذي تتمتع به و الذي يجعل منها بوابة على كامل إفريقيا و في الوقت ذاته يجعلها مناطق تقليدية للهجرة نحو أوروبا و نقاط حركات كبيرة للمهاجرين السريين العابرين.

لكن في الحقيقة لا تعود برامج التعاون بين دول شمال إفريقيا أو الدول المتوسطة بشكل عام إلى عهد بروز مشكلة الهجرة غير القانونية بل يعود إلى تاريخ سابق، و هذه المشكلة لا تمثل سوى حيزا صغيرا من مجالات التعاون و التنسيق، أما الانطلاقة الحقيقية لهذه العملية فترجع إلى نهاية الستينات باتفاقية جمعت الجزائر و تونس ببعض الدول الأوروبية سنة 1969 شملت الجانب الاقتصادي ثم لحقتها اتفاقية مماثلة في عام 1975 حول نفس الموضوع ولكنها لم تلق اهتماما كبيرا خاصة من الجانب المغاربي بحيث كان التوجه الأوروبي لا يزال يميزه طابع الهيمنة.

و أمام عدم جدوى هذه الاتفاقات و فشل أغلب الإصلاحات التي أقيمت في عدة بلدان و التحديات الكبيرة المطروحة في الجانب الأمني¹، و الضغط الديمغرافي

1) ZAOUI Houcin, "Partenariat euro-maghrébin: De l'échec de la dimension multilatéral a «rénovation» des accords bilatéraux", Colloque international sous le thème: " L'impacte de l'élargissement de l'Europe sur le projet euro- méditerranéen; Nouvelle donne - Nouveaux défis - Nouvelle stratégie", Annaba le 06-07/12/2003, p 104.

و تزايد حجم مشكلة الهجرة، قامت أوروبا على أعقاب اجتماع المجلس الأوروبي المنعقد بلشبونة في جوان 1992 بإطلاق مشروع جديد يخلف سياسة التعاون التي كانت مطبقة من قبل و هي "الشراكة" و تم تجسيدها بقرار اللجنة الأوروبية في أكتوبر 1994 و الذي حمل فكرتين أساسيتين؛ إنشاء منطقة مستقرة سياسيا و أمنيا و هو المشروع الذي عرض نموذج منه على دول شرق أوروبا، و مشروع إنشاء منطقة للتبادل الحر بين الضفتين الشمالية و الجنوبية مع التوجه بعزم نحو التعاون في شتى المجالات الاقتصادية و الاجتماعية و الثقافية و بناء شراكة متينة بين كافة الدول المتوسطية، و هو البرنامج الذي عرف فيما بعد بالشراكة الأورو-متوسطية و جسده قمّة برشلونة في 27 و 28 نوفمبر 1995، الذي تمخضت عنه فكرة الشراكة الأورو- مغاربية مجسدة بثلاثة اتفاقيات 1.

و تعني الشراكة الأورو- مغاربية مجموعة العلاقات بين طرفيها و هما الطرف الأوروبي من جهة و الدول المغاربية (تونس الجزائر و المغرب من جهة أخرى و التي يجمعها إتحاد المغرب العربي) في إطار ما تتضمنه الاتفاقيات التي تجمع الأطراف، و النظرة الأولى إليها توحى لنا أن هناك محاولة لبناء التعاون بين كيان كامل الأركان له أجهزة قادرة على العمل في كل الميادين و هو الإتحاد الأوروبي، و آخر لم يستكمل بناءه بعد و ليس موجود إلا بصفة نظرية عبر اتفاق لا يزال تطبيقه بعيد المنال. وحتى إن كانت أوروبا قد أكدت مرارا على تفضيلها التعامل مع الدول المغاربية ككتلة موحدة مثلما أشارت إليه التوصية رقم 1249(1994) الصادرة عن البرلمان الأوروبي المتعلقة بالتعاون في الحوض المتوسط 2، إلا أن الدول المغاربية تعاملت مع أوروبا بشكل إنفرادي جعلها في موقع ضعف أثناء المفاوضات الخاصة باتفاقيات الشراكة التي وقعها كل بلد على حدا، و يعيق في نفس الوقت مسار التعاون و التكامل جنوب جنوب 3.

و إضافة إلى هاتين الأليتين اللتان تحملان نوايا الأطراف في التعاون و الشراكة يتم السعي في الآونة الأخيرة لتجسيد مشروع ثالث يطلق عليه اصطلاح "مشروع حسن الجوار" الذي أعلن عنه الإتحاد الأوروبي في محاولة لاستخلاف مشروع برشلونة بالتزامن مع كثرة الحديث عن فشل هذا الخير بعد عشرة سنوات من إنطلاقه، غير أن الدول المغاربية ترفض الإستجابة للمبادرة الأوروبية هذه على

1) ZAOUI Houcin, Op. Cit. p 104.

2) Assemblée parlementaire Européenne, la coopération dans le bassin méditerranéen, Recommandation n° 1249(1994),In: www.assoblée parlementaire.ue.net.

3) موله عبد الله. «التعاون الأورو- متوسطي بين عهدين»، الملتقى الدولي حول: " أثر التوسع الأوروبي على المشروع الأورو-متوسطي- معطيات جديدة- تحديات جديدة- إستراتيجيات جديدة"، عناية في 06-07/12/2003، ص 154.

الأقل مؤقتا لعدم توافقها مع طموحاتها، و تفضل بالمقابل أن يتم بعث المشروع المتوسطي بتوجه صادق نحو شراكة حقيقية و فعالة، علما أن أغلب دول الضفة الجنوبية قد قاطعت القمة الأخيرة لبرشلونة التي عقدت بمناسبة الذكرى العاشرة لإطلاق المشروع تعبيرا منها عن رفضها لسياسة الهيمنة التي ماتزال أوروبا تريد تطبيقها و على تقاعسها في تطبيق مقرراته خاصة تجاه الدول العربية و المغربية.

الفرع الثاني: التعاون بين الدول الأوروبية و دول إفريقيا جنوب الصحراء:

لقد كان التدخل لفترة طويلة هو الميزة الأساسية للعلاقات الأوروبية إفريقية منذ استقلال دول هذه الأخيرة، وكانت هذه الميزة متكررة و متوقعة عادة لأسباب سياسية و إيدولوجية، و نظرا لأوضاع التنمية المتدنية في أغلب هذه البلدان و التي صاحبته حالات من العنف و الحروب الأهلية خاصة منذ الثمانينات. و نظرا لتغير أسس و أهداف النظام العالمي الجديد ال ذي يرتبط بالنظام الرأسمالي و اقتصاديات السوق، و يربط بين الاقتصاد و السياسة و يتعامل أكثر مع التكتلات الدولية فإن السياسة الأوروبية نحو الدول الإفريقية تحولت تدريجيا من مسار التدخل إلى طابع التعاون¹.

و قد ساعد في تبلور هذا التوجه تعدد مقومات التعاون بين الجانبين خاصة عامل القرب الجغرافي الذي يعمل على اتجاهين أو له أثرين مختلفين و متناقضين؛ فالأثر الأول إيجابي و يتمثل في كون أن هذا القرب يعتبر عاملا مسهلا و مساعدا على تطوير التعاون الاقتصادي و الثقافي، و أما الأثر الثاني فهو الذي يبرر خوف الطرف الإفريقي الضعيف و المتخلف من هيمنة الدول الأوروبية، و في نفس الوقت هو سبب لتدفق المهاجرين غير الشرعيين نحو الإقليم الأوروبي و ما يشكل ذلك من قلق للسلطات الأوروبية².

و بعد تطور العلاقات الأوروبية الإفريقية أصبحت تشمل إطارين الأول ذا طابع ثنائي أو متعدد الأطراف أما الثاني فهو ما يعرف بالعلاقات الخاصة أو المتميزة و التي تظهر في نموذجين جاءا على أعقاب استقلال دول الكومنولث التي تضم دولا كانت تحت كنف الانجليز، و الدول الفرانكفوني التي تضم الدول التي كانت خاضعة للحكم الفرنسي، و هناك كذلك إطار خاص بالعلاقات الجماعية

(1) سفير أحمد طاه محمد. «قضايا إفريقية و النظام العالمي الجديد»، مجلة السياسة الدولية، العدد 113، (يوليو 1993)، ص 60.

(2) محمد أبو العينين. «العلاقات الأوروبية الإفريقية بعد انتهاء الحرب الباردة»، مجلة السياسة الدولية، العدد 140، (أفريل 2000)، ص 25.

المتعددة الأطراف و التي تقوم أساسا على معاهدة لومي 1، وإطار آخر جديد خاص قام على الشراكة الإستراتيجية الأوروبية الإفريقية، و لقد تركزت سياسة التعاون بالأساس على دعم التنمية في البلدان الإفريقية حيث وفرت اتفاقيات لومي الأربعة ما بين 10 إلى 15% من إجمالي المساعدات المتدفقة إضافة إلى ما وفرته معاهدتي يوندي لعامي 1964 و 1971.

و إلى جانب ذلك تسعى كذلك أوروبا إلى تطوير مجال للتعاون السياسي و الأمني خاصة و أن إفريقيا تعاني من مشاكل سياسية عديدة ناتجة عن التحولات الديمقراطية و كذا إلى تحسين و ترقية حقوق الإنسان من الجانب النظري و من الجانب العملي، و لذلك أصبح احترام حقوق الإنسان و ترقيتها من بين أهم الشروط الضرورية لمنح المساعدات حسب ما أعلنت عنه الجماعة الأوروبية في 1991/11/28، و على هذا الأساس منحت أوروبا مساعدات لجنوب إفريقيا عام 1992 بلغت 190 مليون إيكو إضافة إلى برنامج تمويل سنوي قدره 110 مليون إيكو، و على العكس من ذلك كان الضغط على كينيا بإنقاص المساعدات لدفع حكومة الرئيس "أرب موي" للقيام بمجموعة من الإصلاحات السياسية 2.

إن الدول الأوروبية متيقنة من أن الهجرة غير القانونية ظاهرة متعلقة بالأوضاع السياسية و الاقتصادية و الأمنية و بالتالي تعتبرها عاملا متحكما في وقف أو خفض مستوياتها، و رغم قلة جهودها في هذه المجالات إلا أن هناك بعض من الاهتمام بها جسده مؤتمر القمة الأوروبية الإفريقية المنعقد بالقاهرة في 3 و 4 أبريل 2000 و الذي ضم دول الإتحاد الأوروبي و 53 دولة إفريقية بحضور المملكة المغربية المعني الأول بمسألة الهجرة السرية، و إذا كانت هناك آمال كبيرة تعقد على هذا المؤتمر فلأنه يطور التعاون من طابعه الثنائي إلى طابعه الشمولي و أصبح من الممكن الحديث عن تعاون بين قارتين بأكملهما و يدرج مواضيع جديدة محل اهتمام مشترك كمسألة الهجرة غير الشرعية و الإرهاب.

و بالإضافة إلى التعاون الأوروبي هناك نشاطات المنظمات الدولية الرامية إلى تنمية الدول الإفريقية و لتشجيع التعاون فيما بينها، و منها هيئة الأمم المتحدة عبر فروعها كالبانك الدولي الذي حاول التنسيق مع الدول الإفريقية من أجل تحسين الأوضاع خاصة من خلال تدعيم المشروع الجديد للتنمية الاقتصادية في إفريقيا

(1) معاهدة لومي وقعت بين الدول الأوروبية و 46 دولة إفريقية في 1975/02/28 و استكملت بثلاثة اتفاقيات أخرى إلى عام 1995 و ارتفعت عدد الدول الأعضاء إلى 69 دولة.
(2) محمد أبو العينين. مرجع سابق، ص 14، 17، 26، 29.

(NEPAD) و كذلك من خلال المساعدات المتعددة الرامية إلى تمويل مختلف المشاريع التنموية و التي بلغت سنة 2004 حوالي 334 مشروع بغلاف مالي قدره 16,6 مليار دولار، و هو ما يمثل 41% من النسبة الإجمالية للمشاريع التي يقوم بها و هو يسعى إلى بلوغ نسبة 50%، و كذا تنظيم ملتقيات دولية حول المشاكل التي تعاني منها إفريقيا و سبل معالجتها كملتقى طوكيو في عام 2003 حول التنمية في إفريقيا. إضافة إلى أهداف أخرى منها تنمية الفلاحة و تفعيل الاستثمارات و تطوير جوانب التربية و التعليم و الصحة و كذا تحسين أنظمة الحكم و إيجاد حلول للمشاكل الأمنية¹.

المبحث الثالث: الهجرة غير القانونية في مختلف الاتفاقيات الأورو- مغربية:

لايزال تحقيق تعاون فعال في مجال الهجرة غير القانونية بعيد المنال في ظل التعارض الكبير في المواقف و الأبعاد التي تعطي لهذه الظاهرة و اختلاف وجهات النظر المتعلقة بها و بالحلول المتصورة لها، و رغم ذلك فهناك محاولات عديدة و متكررة تسعى إلى لم الشمل و اتخاذ موقف موحد إزاء هذه الظاهرة و إزاء كل المشاكل التي تطرحها، و لذلك فإن الإتحاد الأوروبي لا يفوت مناسبة إلا و يجدد دعوته للأطراف المعنية من أجل التعاون و تنسيق الجهود حتى تتم معالجتها في الإطار الأورو- متوسطي و الأورو - مغربي.

من هذا المنطلق جاءت دعوة البرلمان الأوروبي في عام 1994 إلى ضرورة بذل كل الجهود و تنسيقها لمعالجة القضايا التي تثيرها الهجرة في الحوض المتوسطي مبرزاً دور الفارق الموجود في المستوى المعيشي على إثارة هذه الظاهرة، و قد أكد ذلك من خلال الدعوة التي وجهها للجنة الوزارية لتسجيل السياسة المتوسطية ضمن اجتماعها اللاحق و تكليف المفوضين الوزاريين بتشكيل لجنة عمل مختصة تقوم بمتابعة تطبيق الاقتراحات المتعلقة بالسياسة الأوروبية في المنطقة و تسطير القضايا ذات الأولوية الكبرى و منها التعاون في مجال البيئة، نقل التكنولوجيا و ترقية حقوق المهاجرين و معالجة الملفات المتعلقة بها².

و تم عرض هذه الملفات ففي منتدى الحوار و الشراكة المتوسطية الذي أُنقذ في البرتغال في نهاية عام 1994، ثم في الاجتماع الوزاري عام 1995 و على إثر ذلك أعدت وثيقة تتضمن اتفاقية شراكة بين الدول المتوسطية و الإتحاد الأوروبي

1) Banque mondiale, rapport annuel 2004 volume 1 bilan de l'exercice, pp 28, 29.

2) Assemblée parlementaire Européenne, Recommandation n° 1249(1994), op. cit.

و هي التي تم عرضها في قمة برشلونة في 27 و 28 نوفمبر 1995 و سميت فيما بعد بمشروع برشلونة للشراكة الأورو-متوسطية¹.

و لأن الإتحاد الأوروبي أولى اهتماما خاصا بالمنطقة المغاربية فلم يتأخر كثيرا ليبرم ثلاثة اتفاقيات مع تونس أولا ثم المغرب و أخيرا مع الجزائر، جمعت فيها كل القضايا التي تهم الأطراف منها مشكلة الهجرة و تراخيص السياحة و العمل، و أتت المقررات في هذا الشأن متشابهة في كل الاتفاقيات بخصوص الهجرة تدور حول إقامة الحوار بين الأطراف لإيجاد الحلول للمشاكل التي تتعلق بهذه الظاهرة. و لكن يبقى الحوار 5+5 هو من أولى أهمية كبيرة لمشكلة الهجرة غير القانونية من خلال اجتماعاته المختلفة لوزراء خارجية الدول المعنية حول الهجرة منها اجتماع تونس في 17/10/2002 و الرباط بالمغرب في 22/10/2003 و آخر بالجزائر في 15/12/2004²، كما جاء نفس الاهتمام بالقضية في المشروع الأوروبي الذي أطلق عليه اسم "مشروع سياسة حسن الجوار" و الذي تحاول أوروبا إقناع الدول المغاربية به³.

المطلب الأول: مشروع برشلونة:

انبثق مشروع برشلونة من الاجتماع الذي انعقد بإسبانيا بمدينة برشلونة في 27 و 28 نوفمبر 1995 بحضور 12 دولة متوسطة و 15 دولة أوروبية⁴، و جاء هذا المشروع كإستراتيجية للإتحاد الأوروبي ليجدد على ضوءها علاقات التعاون في حوض المتوسط التي كانت قائمة أساسا الاتفاقيات الموقعة في السبعينات (وقعت هذه الاتفاقيات ما بين 1975 و 1977 و هي ذات طابع تجاري بالأساس). و بادرت أوروبا منذ بداية عام 1992 إلى تغيير نمط التعاون الذي كان مسطرا وفق برنامج السبعينات⁵، حتى وصفه البعض بأنه بادرة من أجل بناء إتحاد إقليمي جهوي ينتظر أن يتحول إلى تكتل اقتصادي قوي و ذلك بالنظر إلى

1) الأطرس محمد. «المشروعان الأوسطي و المتوسطي و الوطن العربي»، مجلة المستقبل العربي، العدد 210، (أوت 1994)، ص 13.

2) BIT, Op. Cit. p 15.

3) ص عبد الحفيظ. «هاجس الهجرة غير الشرعية يقلق أوروبا»، جريدة الخبر، العدد 4192، بتاريخ 2004/12/15، ص 3.

4) حضر هذا المؤتمر بالإضافة إلى مجلس الإتحاد و المفوضية الأوروبية كل من الجزائر، النمسا، بلجيكا، قبرص، الدنمرك، فنلندا، فرنسا، اليونان، إيرلندا، إسرائيل، الأردن، لكسمبورغ، مالطا، المغرب، هولندا، البرتغال، المملكة المتحدة، سوريا، السويد، تونس و السلطة الفلسطينية.

5) بن ساسي إلياس و أ. قريش يوسف. «المنظومة المالية الأوروبية و التعاون الاقتصادي العربي متطلبان أساسيان لإرساء قواعد الشراكة الأورو-متوسطية»، الملتقى الدولي حول: التكامل الأوروبي العربي كآلية لتحسين و تفعيل الشراكة العربية الأوروبية، جامعة سطيف، في 8-9 ماي 2004، نشر مخبر سامفام، 2005، ص 624، 625.

الأهداف الأساسية التي كانت محل اتفاق للدول الحاضرة (27 دولة) و التي تتركز على ثلاثة محاور أساسية:

- * تحديد فضاء مشترك للسلام و الاستقرار من خلال تعزيز التعاون السياسي و الأمني؛
- * بناء التنمية و تحقيق الرقي و الازدهار ببناء شراكة اقتصادية و مالية و التوجه نحو إنشاء منطقة للتبادل الحر؛
- * بناء شراكة اجتماعية و ثقافية لتقريب المجتمعات في المنطقة و إيجاد نوع من التواصل ببناء المؤسسات المدنية و تعزيز التعاون في إطار موحد 1.

و انطلاقا من هذه الأهداف المسطرة يتبين أن الهجرة كنقطة مهمة بالنسبة للطرفين تدخل في كل الجوانب الثلاثة

فهي تدخل في الشراكة السياسية و الأمنية لأنها تستدعي التنسيق في المجال السياسي و توحيد المواقف أثناء اتخاذ الإجراءات اللازمة لمعالجتها، و تدخل في الجانب الأمني على اعتبار أن أوروبا ترى في الهجرة غير القانونية تهديدا كبيرا لأمنها نظرا للرابطة الموجودة بين هذه الظاهرة و ظاهرة الإرهاب إضافة إلى دورها في انتشار الإجرام في المجتمع و الدعارة، و من جانب آخر تشكل الهجرة غير القانونية محورا من محاور التعاون الأمني لاتصالها بالجريمة المنظمة عبر الوطنية و الشبكات الإجرامية التي تنظم تهريب المهاجرين 2.

و هي متعلقة بالمحور الثاني للشراكة الاقتصادية و المالية لأن مجموعة العوامل الاقتصادية هي تقريبا المتحكم الرئيسي في الهجرة الوافدة، و بالتالي فإن تطوير هذا القطاع و تشجيع الاستثمارات من شأنه أن يرفع المستوى المعيشي في دول الانطلاق و يؤدي إلى توفير مناصب الشغل و خلق فرص العمل، و بالتالي بناء منطقة مزدهرة و مستقرة و تثبت السكان في أوطانهم، و يبني الإتحاد الأوروبي هذه الأهداف على إنشاء منطقة للتبادل الحر بحلول سنة 2010 عن طريق التخلي التدريجي عن كل الحواجز الجمركية من تعريفات و رسوم على مختلف المنتجات الصناعية 3.

(1) بن ساسي إلياس و أ. قريش يوسف. مرجع سابق، ص 624 ، 625.

(2) TALAHITE Fatiha, Op. Cit. p 71.

(3) زايري بلقاسم- أ. كوريالي بغداد . «إستراتيجية الإتحاد الأوروبي لمنطقة البحر المتوسط»، الملتقى الدولي حول: "التكامل الأوروبي العربي كآلية لتحسين و تفعيل الشراكة العربية الأوروبية " ، جامعة سطيف، يومي 8 و 9 ماي 2004، نشر مخبر سامفام، 2005، ص 471.

أما التعاون المالي فيدخل في إطار تمويل المشاريع التنموية و تقديم المساعدات المالية اللازمة من أجل تعزيز مراقبة الحدود في الدول المغاربية التي تمتاز بالشاسعة و أغلبها عبارة عن صحاري و مناطق و عرة تستلزم معدات تكنولوجية عالية من اجل السيطرة عليها.

و أخيرا فالجانب الاجتماعي و الثقافي ينصب على المهاجرين المتواجدين على الإقليم الأوربي اللذين يجب أن يعاملوا معاملة مساواة مع المواطنين الأوربيين، و في محاولته لإدماجهم ضمن المجتمع الأوربي يتعهد الاتحاد على محاربة كافة السياسات التمييزية ضدهم و إيجاد فرص حياة لهم تكون متساوية مع المواطنين خاصة في مجال العمل و الأجر و الصحة و التعليم، كما يشجع هذا الجانب المبادلات البشرية خاصة الموظفين و العلماء و الجامعيين و رجال الأعمال و الطلبة و الرياضيين بتبسيط الإجراءات الإدارية و إلغاء ما هو غير ضروري 1.

أما الإشارة الصريحة للهجرة السرية في وثيقة برشلونة فقد كانت في الجزء الأخير المتعلق بالشراكة في المجالات الاجتماعية و الثقافية و الإنسانية و تنص أنها: " نعتزف بأهمية الدور الذي تلعبه الهجرة في علاقاتهم . و يوافقون على تكثيف التعاون فيما بينهم من أجل تخفيف وطأة الهجرة بواسطة برامج للتأهيل المهني و برامج تساعد على خلق فرص العمل و غيرها . يتعهدون (الدول الحاضرة) بحماية مجمل الحقوق المعترف بها في ظل التشريعات الحالية للمهاجرين المقيمين قانونا على أراضيهم؛ و في مجال الهجرة غير الشرعية، يقررون زيادة التعاون فيما بينهم. و في هذا الصدد، بالوعي الخاص عن مسئوليتهم في إعادة قبول المهاجرين، فقد وافق المشاركون على تبنى الخطوات و الإجراءات اللازمة عن طريق الاتفاقيات أو الترتيبات الثنائية لإعادة قبول المواطنين الذين هم في وضع غير شرعي. و لتحقيق ذلك، سيعتبر الاتحاد الأوربي مواطني الدول الأعضاء كمقيمين طبقا لتعريف المجموعة الأوربية". و إن أهم ما حملته الوثيقة أشارت هو أنه سيتم عقد اجتماعات دورية للوصول إلى مقترحات تتعلق بمحاربة الجريمة المنظمة عبر الوطنية و تنسيق الجهود لإيجاد الحلول لكل المشاكل المتعلقة بها 2.

و أشار من جهته الملحق الخاص بالوثيقة الأساسية المنبثقة عن قمة برشلونة

(1) صارم سمير. الشراكة الأورو-متوسطية؛ من الحوار إلى الشراكة، بيروت لبنان: دار الفكر المعاصر - دمشق سوريا: دار الفكر، 2000، ص 316، 317.

(2) نص إعلان برشلونة للشراكة الأورو- متوسطية المنبثق عن المؤتمر الأورو- متوسطي في برشلونة 27-28 نوفمبر 1995 .

إلى أنه: "سيجتمع موظفون دوريا من أجل تحديد التدابير العملية التي يمكن اتخاذها لتحسين التعاون بين الشرطة، القضاء، الجمارك، السلطات الإدارية وغيرها من أجل مكافحة الهجرة غير الشرعية. و سيتم تنظيم كل هذه الاجتماعات مع الأخذ بعين الاعتبار ضرورة وجود أساليب مختلفة تتماشى مع الوضع الخاص لكل دولة". كما أشارت كذلك في الديباجة بطريقة ضمنية إلى الهجرة السرية من خلال حثها على ضرورة التعاون من أجل محاربة الجريمة المنظمة و التي لها علاقة مباشرة بالظاهرة الأولى¹.

و يبقى أن التوجه الذي حملته الوثيقة يركز على التعاون في المجال الأمني لمعالجة مشكلة الهجرة غير القانونية - رغم أنها مدرجة ضمن الشراكة الاجتماعية و الثقافية و الإنسانية - و يستشف ذلك من خلال تعبيرها الذي يقول "...لتحسين التعاون بين الشرطة، القضاء، الجمارك، السلطات الإدارية وغيرها من أجل مكافحة الهجرة غير الشرعية " و هذا ما يدل على اقتصر طرحها على الحل الردعي للمشكلة بتعزيز مراقبة حركات الأشخاص و تبادل الخبرات ، و أهملت جانب آخر جد مهم لحل هذه المشكلة و هو الجانب التنموي ، و من جهة أخرى اتجهت إلى تجريم فعل الهجرة غير القانونية من خلال حثها على التعاون "البوليسي" و "القضائي" ، و لكنها أشارت إلى آلية مهمة في مجال محاربة الظاهرة و هي إمكانية إيجاد اتفاقية أورو- متوسطة خاصة بالهجرة عامة و لكن تعطى فيها أهمية كبيرة لها².

المطلب الثاني: اتفاقيات الشراكة مع الدول المغاربية:

تجسيدا لما تم الاتفاق عليه في أعقاب قمة برشلونة و للجهود التي بذلت حتى قبل هذه القمة من قبل الإتحاد الأوروبي من جهة و الدول المغاربية من جهة أخرى الرامية إلى بناء شراكة فعلية بين الطرفين تكملة للمشروع الأول، تم خلال 7 سنوات التوصل إلى التوقيع على ثلاثة اتفاقيات أولها مع تونس التي كانت السبابة إلى التعاقد مع أوروبا نظرا للعلاقات التقليدية المتينة التي تجمعها و نظرا للانفتاح الكبير الذي تتميز به بالمقارنة مع الجارتين الغربيتين³، خاصة بعد انضمامها إلى

(1) نص إعلان برشلونة مرجع سابق.

2) TALAHITE Fatiha, Op. Cit. p 71.

(3) صارم سمير. مرجع سابق، ص 313،314.

اتفاقية الغات عام 1990. و كانت قد دخلت في مفاوضات مع الإتحاد الأوروبي سنة 1992 و وسعت كثيرا من علاقاتها التجارية معه حتى توجت بالتوقيع على الاتفاقية في 17 /07/ 1995 و دخلت حيز النفاذ في 1 مارس من عام 1998 لتحل محل الاتفاقية الموقعة في 1975. و لم ينتظر المغرب كثيرا ليلتحق بتونس و وقع على اتفاق شراكة مع الإتحاد الأوروبي دخل حيز النفاذ في مارس 2000، ثم جاءت الجزائر في الأخير التي وقعت على الاتفاق في 22 أفريل 2002 و دخل حيز النفاذ في سبتمبر 2005.

و رغم أن الشراكة الأورو- مغربية جسدها تم التوقيع على ثلاثة اتفاقيات مختلفة إلا أنه يلاحظ على مجملها أن هدف الإتحاد الأوروبي الأول هو دفع الطرف الآخر إلى إجراء ما هو لازم من إصلاحات اقتصادية من أجل تجسيد نظام اقتصاد السوق، و خلق منطقة للتبادل الحر بعد فترة تحول مقدرة ب 12 سنة من دخول كل اتفاق حيز النفاذ و ذلك بغية إعطاء نفس جديد لاقتصاديات الدول المغربية و جعلها تتأقلم مع التحديات الدولية الجديدة المطروحة من الجانب الاقتصادي. و لكن يبقى عدم توقيعها في قالب جماعي من جهة الدول المغربية من أهم يأخذ عليها، إذ أن ذلك كان ليعزز قوتها أثناء تفاوض البنود المعروضة و كذلك أثناء تطبيقها خاصة و أن الإتحاد الأوروبي كان يفضل ذلك عوض التوقيع على ثلاثة اتفاقيات.

أما مسألة الهجرة غير القانونية فقد تم تناولها تقريبا بنفس الطريقة التي عولجت بها في وثيقة برشلونة حيث تم التطرق إليها في الجزء المتعلق بالتعاون في المجال الاجتماعي و الثقافي، و تعرضت الاتفاقية الموقعة مع تونس تعرضت إلى الهجرة عامة و الهجرة السرية في الباب الثاني و الثالث و أشارت إليها بعمومية مركزة على عودة الأشخاص الذين يوجدون في وضعية غير قانونية في الباب الثاني المادة 69 فقرة 3(ب) فيما أكدت ضرورة التعاون لتخفيض تدفق المهاجرين في الباب الثالث المادة 71 فقرة (أ، ب) 2. و الاتفاقية مع المغرب تناولت بنفس الطريقة مسألة الهجرة غير القانونية في الجزء الخاص بالشراكة الاجتماعية و الثقافية في المادة 69 فقرة 3(أ، ب، ج) التي تحدثت عن الحوار من أجل تحسين ظروف العمال المهاجرين و المشاكل المتعلقة بهم و الأشخاص الموجودين في

- 1) **MEBTOUL Abderrahmane**, "L'accord d'association entre l'Algérie et l'Europe , une por-té historique pour le renforcement de l'itération Maghrébin dans le cadre Euro-Méd-iterranéen", Journal *Elwatan*, n° 4498, du 2&3/09/2005, p 10.
- 2) Accord euro- méditerranéen Etablissant une association entre les Communautés europé-ennes et leurs états membres, d'une part, et la république Tunisienne d'autre part.

وضعية غير قانونية و عودتهم و كذا في المادة 71 فقرة 1 (أ) التي حثت على التعاون من أجل تثبيت الأشخاص و تخفيف ضغط الهجرة¹.

و تبقى الاتفاقية الموقعة مع الجزائر هي التي تناولت هذه المسألة باهتمام أكبر و ذلك راجع إلى ظروف توقيعها و التي تميزت بتنامي الهجرة السرية و تزايد حداثتها، و قد تناولت أولا هذه النقطة في نفس إطار الاتفاقيتين السابقتين في الباب الثاني المتعلق بالحوار في المجال الاجتماعي في المادة 72 فقرة 3 (ب، ج، د)، ثم في الجزء المتعلق بالتعاون في المجال الأمني و الشؤون الداخلية في المادة 84 جاءت بأكثر تركيز و كمرحلة ثانية خصصت محورا مستقلا للتعاون في مجال الوقاية و محاربة الهجرة السرية، و ذلك في ثلاثة فقرات تبرز المجالات الضرورية التي يجب تناولها لمعالجتها و هي: تبادل المعلومات، قبول كل طرف إعادة الأشخاص الذين يعيشون في وضع غير قانوني في إقليم الطرف الآخر، إمكانية وضع اتفاقية بهذا الصدد باقتراح من أي طرف².

عموما فإن مجمل هذه الاتفاقيات تربط القضايا المتعلقة بالهجرة بالقضايا الاقتصادية و تولي كل اتفاقية أهمية كبيرة لتخفيض تدفق المهاجرين على الإتحاد الأوروبي عبر برامج عديدة منها خلق مناصب الشغل و تطوير عمليات التكوين المهني و تدعيم المبادرات الفردية للشباب بواسطة برنامج ميدا (MEDA) الموجه لدعم المؤسسات الصغيرة و المتوسطة³، و سيتم السعي إلى تحرير حركات الأشخاص و تنقلاتهم من و إلى الإتحاد بعد أن تتحقق حرية تنقل السلع و الخدمات و الوصول إلى درجات متقاربة من التنمية بين الدول المغاربية و الإتحاد. و هو ما ذهب إليه "لوسيو غراتو" سفير الإتحاد الأوروبي بالجزائر الذي قال أن "مبدأ حرية تنقل الأشخاص سيكون صعب التحقيق لبعض من الوقت و يبقى مرهونا بدرجة التطور الاقتصادي التي ستتحقق مستقبلا في الدول المغاربية، أما قبل ذلك فلا يمكن أن تكون هناك حرية تنقل حقيقية بين ضفتي المتوسط، لأنه في هذه الحالة سيكون هناك تدفق من جهة واحدة يدفعه الفقر و الحاجة إلى تحسين ظروف المعيشة⁴.

- 1) Accord euro- méditerranéen Etablissant une association entre la Communautés europé-ennes et leurs états membres, d'une part, et le royaume du Maroc d'autre part.
- 2) Accord euro- méditerranéen Etablissant une association entre la Communautés europé-ennes et leurs états membres, d'une part, et la république Algérienne démocratique et populaire d'autre part.
- 3) BIT, Op. Cit. p 16.
- 4) **CHERFAOUI Zine**, "La libre circulation se fera quand les conditions économiques seront comparables", Entretien avec LUCIO Gerato ambassadeur de l'UE en Algérie, Journal El-watan, n° 4677, du04/04/2006, p 3.

المطلب الثالث: التعاون في الحوار 5+5 و في إطار مشروع حسن الجوار:

يعتبر الحوار 5+5 من أهم الآليات التي تسمح بمناقشة موضوع الهجرة السرية إذ أن هذا الكيان يجمع أهم الدول المتوسطية المعنية بها و هي فرنسا، إيطاليا، إسبانيا، البرتغال و مالطا من الجانب الأوروبي و دول المغرب العربي الممثلة في تونس الجزائر، المغرب، ليبيا، موريتانيا. و لقد تم إدراج هذا الملف الهجرة لأول مرة باهتمام كبير في قمة تونس التي خصصت للهجرة في الحوض المتوسطي و المنعقدة أيام 16 و 17 أكتوبر 2002، ثم في اجتماع الرباط الذي عقد في 22 و 23 أكتوبر 2003 و كذلك في لقاء الجزائر في سبتمبر 2004. و لقد سمحت هذه اللقاءات تم التطرق إلى أغلب النقاط المهمة المتعلقة بالهجرة عامة و مشكلة الهجرة غير القانونية، و كيفية بناء حوار و تعاون فعالين في مجال تنظيم حركات الأشخاص بين الأطراف و تحسين وضعيات العمال المهاجرين، و محاربة الدخول السري خاصة بإبرام اتفاقيات إعادة القبول و الإدماج بين الدول المعنية بها (دول الانطلاق و العبور و الاستقرار). لكن لقاء تونس ركز حتى على ضرورة التعاون و تبادل المعلومات و الخبرات التقنية التي تمس من قريب أو من بعيد هذه الظاهرة و كذا خلق أكبر مجال من التنسيق لمحاربة شبكات التهريب و تقوية أجهزة المراقبة¹.

أما مشروع سياسة حسن الجوار (PEBV) فهو إستراتيجية جديدة للإتحاد الأوروبي بادر بها تجاه الدول التي تجاوره بالتالي فهي أوسع نطاقا من مشروع برشلونة و تحدد قواعد متناسقة تهدف لحماية المصالح المشتركة للأطراف، و قد كان الإعلان الأول لهذه السياسة عبر مبادرتين؛ الأولى في أوت 2002 على إثر برقية مزدوجة بعث بها المفوض الأعلى السيد "خافيير صولانا Javier Solana" و المفوض "س باتن C. Patten" عرضت على اللجنة الأوروبية في 11 مارس 2003 و كان مضمونها السياسة الجديدة لأوروبا تجاه جيرانها في الشرق و الجنوب و لاقت كل الترحيب من المجلس الأوروبي، كمرحلة ثانية قامت اللجنة الأوروبية بإصدار وثيقة تتضمن السياسة الأوروبية الجديدة لحسن الجوار في 12 ماي 2004 قبل أسابيع قليلة من توسع الإتحاد الأوروبي¹، و يتضمن هذا المشروع المسائل التي تهم أوروبا و جيرانها ومنها مسألة الهجرة غير الشرعية و الإرهاب².

1) Dialogue 5 + 5 : Conférence ministérielle sur la migration en Méditerranée occidentale. Déclaration de Tunis. Tunis, les 16 - 17 octobre 2002. p 2 et 3.

2) P. Verluise, La Politique européenne de voisinage, (S.D) in www.diploweb.com

الباب الثاني: سبل و آليات حل مشكلة الهجرة غير القانونية:

بعد الإحاطة بأهم جوانب الهجرة غير القانونية من حيث إبراز مفهومها بالتركيز على تعريفها و خصائصها ثم تبيان ما يتعلق بها من أسباب و نتائج و كذا المناطق التي تنطلق منها و الوجهة التي تقصدها، ثم التطرق إلى التعاون بين أطرافها و بما يتم تجسيده، نصل إلى الخوض في السبل التي احتواها التعاون الموجود بين الدول المغاربية و أوروبا في مجال الهجرة غير القانونية بما أن موضوعها أخذ حيزا معتبرا في مشروع الشراكة على المستوى المتوسطي و في الحوار الأورو- مغاربي. و بالنسبة لأوروبا ، عندما نتحدث عن الهجرة عامة على هذا المستوى نعرف أننا بصدد ظاهرة كلاسيكية متجذرة أبرزت العديد من الإشكاليات كمشكلة الإدماج، المعاملات التمييزية، البطالة و بروز تيارات حزبية معادية للمهاجرين 1.

نفس الشيء بالنسبة للدول المغاربية التي تشغلها عدة محاور في مسألة الهجرة منها فقدانها لرعاياها و كيف يمكن ربط الجيلين الثاني و الثالث بأوطانهم الأصلية، و كذا سبل استقطاب أموال مهاجريها كاستثمارات هذا بالنسبة للمشاكل تطرحها الهجرة الشرعية، أما عندما نتحدث عن الهجرة غير القانونية فإننا نكون بصدد مشكلة غامضة لا تكاد تحلل عناصرها لأنها لا تتعلق بمشكل إجراءات إدارية، أو سياسات فاشلة تم اتخاذها و أدت لنتائج عكسية أو بمبدأ حرية التنقل الذي لم يحترم، و إنما نجد أبعادها تتفرع لفضاءات أخرى أشد خطورة منها و هي الجانب الإنساني فيها و الذي تركز عليه الدول الإفريقية كطرف في هذه المسألة (دول انطلاق و عبور و استقرار) و تعتبره أوروبا نقطة جوهرية رغم أنها عمليا منشغلة فقط على محاربتها بالطرق الكلاسيكية أي بالحلول الأمنية المتمثلة في تشديد المراقبة على الحدود.

و الجانب الآخر للهجرة غير القانونية هو البعد الإجرامي لها الذي يضيفه عليها نشاط شبكات التهريب (يدخل هذا الفعل ضمن الجريمة المنظمة عبر الدولية)، إضافة إلى علاقة هذه الظاهرة بالجريمة الداخلية من خلال الجوانب التي ينشط فيها هؤلاء المهاجرين كالعامل الموازي الذي يميزه طابع الاستغلال أو ما يعرف بالاسترقاق الحديث، و كذلك بعض الجرائم التي تعتبر فضاء

1) TALAHIT Fatiha, Op. Cit. p 74.

خصبا للمهاجرين السريين كالنصب و التزوير و الدعارة. و التحليل في هذه النقاط يقودنا إلى طرح يجمع كافة هذه الجوانب و يجعل الحلول المقترحة لا تقصي أيا منها الشيء الذي يساهم بقوة في إيجاد الحلول الملائمة التي يجب أن تكون مستمدة من خلاقات الأطراف لإثرائها.

و انطلاقا من هذا فإن الحلول المقترحة للهجرة غير الشرعية لا تختلف كثيرا عن تلك التي يتطلبها تخفيض نسب تدفق الأشخاص عامة، و هي مقسمة إلى قسمين: حلول على المدى القريب و التي تتمثل في مراقبة الحدود مع مجموعة أخرى من المتطلبات، و حلول على المدى البعيد تعتبر بمثابة وقاية من الظاهرة و التي تركز على إزالة أسبابها فبالتالي تتعلق بمشكلة التنمية في دول الانطلاق¹.

الفصل الأول: الإستراتيجية الأمنية لوقف الهجرة غير القانونية:

تندرج هذه الإستراتيجية التي تعتمدها الدول المغاربية و الأوروبية في مجال مكافحة الهجرة غير الشرعية ضمن منطق شمولي يجمع بين الأوجه القانونية والهيكلية والأمنية، ويكون ذلك من خلال توحيد القوانين و ضمان الانسجام بين المقتضيات الملحة لحماية المهاجرين و ضمان سلامتهم من جهة، و مراعاة القواعد المعمول بها لدى الدول و التي توحي إلى تنظيم شؤون الهجرة و ترشيد معايير إقامة الأجانب فيه (أي احترام حق الدول في تسيير شؤون الهجرة)، وفي السياق ذاته القيام بسن ما هو واجب من القوانين لتجريم تهريب المهاجرين حيث أصبح مرتكبو هذه الأعمال يلعبون دورا جوهريا في تشجيع التنقل غير المنظم للأشخاص لأبعاد مادية، كما يدخل ضمن هذا الإطار حماية المهجرين و دور الدول في ذلك و كذا دور المنظمات الدولية².

المبحث الأول: التعاون في مجال المراقبة و التنظيم:

لقد كانت لدول أوروبا برامج وطنية لمراقبة الهجرة الوافدة إليها منذ أمد بعيد و لكن كان لابد من انتظار انعقاد قمة تمبر (Tampere) في أكتوبر 1999 كي يقوم الإتحاد الأوروبي باتخاذ أول قرار يهدف لوضع سياسة أوروبية مشتركة في مجالي الهجرة و اللجوء، و في سبتمبر 2005 أصدر المجلس الأوروبي مجموعة من الإجراءات المتعلقة بنفس هذا الموضوع بالإضافة إلى مسألة عودة المهاجرين و إدماجهم و مختلف القضايا الأخرى المتعلقة بالهجرة، و لكن انتقال الأشخاص

1) TALAHIT Fatiha, Op. Cit. p 74.

2) منتدى المستقبل الرباط، الهجرة السرية، تشخيص لظاهرة، (بدون تاريخ)، www.maec.gov.ma.htm.

داخل الإتحاد حسمته معاهدة تشنغن التي أقرت ضرورة التعاون بين أطرافها لمراقبة الحدود الداخلية لها بالتنسيق الجيد بين أجهزة الشرطة و تبادل المعلومات و البحث "العابر للحدود" عن الأشخاص ، و لهذا فإن التنسيق بين الدول الأوروبية اليوم أمر مفروغ منه و التحدي الذي بقي عليها متعلق بالحدود الخارجية و التعاون مع الدول الجارة غير العضوة في الإتحاد و من بينها الدول المغاربية التي تعتبر ذات أهمية كبيرة في المخطط الأوروبي لمحاربة الهجرة غير القانونية¹.

و إذا كانت إمكانية بناء التعاون بين الدول المغاربية و الإتحاد الأوروبي لا يضاهاى المستوى الموجود بين دول هذا الأخير، التي يدعمها التجمع في إطار منظمة دولية صلبة، فإن القطاعات التي يمكن أن يشملها بل و التي يجب أن يشملها الإمداد الأوروبي عديدة خاصة تنظيم الشريط الحدودي و مراقبة الأشخاص بدون وثائق و كذا عمليات إعادتهم إلى وطنهم الأصلي.

المطلب الأول: مراقبة الحدود:

تشكل عملية مراقبة الحدود أحد أهم الوسائل الكلاسيكية في ردع الهجرة غير القانونية، و هي تعبير عن حق الدول في تنظيم الهجرة الوافدة إليها و في نفس الوقت هي حماية تمارسها على إقليمها ضد تدفق الأجانب. و إذا كان هذا الأسلوب في محاربة الظاهرة لم يعد هو الوحيد المطبق في ظل إستراتيجية التنمية الرامية إلى نفس الهدف، فإن استحالة القضاء نهائيا عليها حتى مع تحقيق التطور في دول الانطلاق يجعل التنسيق في مجال مراقبة الحدود أمرا ضروريا بين الدول المغاربية التي هي بحاجة ماسة إلى الإمكانيات التكنولوجية و المادية الأوروبية و كذلك إلى خبرة أعوانها المختصين في مراقبة الحدود.

و الإتحاد الأوروبي من جانبه لا يمكنه الاستغناء عن دور الدول المغاربية للحد من تدفق المهاجرين السرية سواء الذين هم من رعاياها أو القادمين من دول إفريقية جنوب الصحراء²، و التي تصل نسبتها إلى 16% من النسبة الإجمالية للمهجرين الذين تستقبلهم أوروبا (15% من المغاربة و 1% فقط من الأفارقة)³، خصوصا و أنها تأكدت من عجزها في السيطرة على هذه الظاهرة لوحدها.

1) Immigration clandestine, asile et contrôle des frontières, (S.D) in: www.euractiv.com.

2) GIULBILARO Donatella, Op. Cit. p 4.

3) حميد يس. «مؤتمر الرباط حول الهجرة يستجيب لهاجس أمني و لا يعكس انشغالات الأفارقة»، حوار مع الوزير الجزائري المنتدب للشؤون المغاربية و الإفريقية السيد عبد القادر مساهل، يومية الخبر، العدد 4754، بتاريخ 13 و 2006/07/14، ص 2.

فإسبانيا على سبيل المثال لا تتمكن من ضبط سوى 2,5 إلى 3,5% من الأشخاص الذين يدخلون إقليمها خلسة، بينما نجد أن المغرب لوحده تمكن من ضبط 26 ألف مهاجر في عام 2004 مما يؤكد أن الدول المغاربية هي بمثابة جدار فاصل لأوروبا تقيها من توافد موجات جديدة منهم، و من ثم فإنها تسعى بجدية لمساعدتها في مراقبة حدودها الشاسعة مع دول إفريقيا لتمكنها من السيطرة عليها خاصة و أنه من المرشح أن ترتفع نسب التدفقات في السنوات القليلة القادمة¹.

الفرع الأول: المساعدات المادية:

تمثل المساعدات المادية المقدمة من الإتحاد الأوروبي نقطة محورية في الشراكة الأورو- مغاربية، و قد تمت أولى المبادرات في هذا المجال من خلال مجموعة من الاتفاقيات للتعاون التجاري وكانت بدايتها بالاتفاق الموقع في 1976 و استكمل بأربعة اتفاقيات مالية تم إدراجها في اختتام مؤتمر برشلونة الذي أطلق برنامج ميديا في سنة 1995 و أصبح أهم أداة تستخدم لتجسيد مشروع برشلونة و الشراكة الأورو- مغاربية و الأهداف المسطرة فيهما. و إذا كان هذا البرنامج هو الأكثر نجاعة لتحقيق أهداف الشراكة فإنه لم يمس كثيرا جانب مراقبة الحدود خاصة في البداية حيث وجه هذا البرنامج لتطوير الجانب الاقتصادي و الاجتماعي بما أن 8 ملايين أورو من القيمة التي احتواها برنامج ميديا I و II و جهت بنسبة 90% إلى قطاعات البحث العلمي و عصرنه الإدارات العمومية و تطوير الخدمات المالية المصرفية و كذا دعم المؤسسات الصغيرة و المتوسطة².

و لكن بازدياد تدفق المهاجرين نتيجة عدم تمكن الدول المغاربية من السيطرة على حدودها لافتقارها للإمكانيات المادية و البشرية و التجهيزات التكنولوجية الحديثة، و مع تزايد نداءات هذه الدول لأوروبا من أجل مساعدتها في التحكم أكثر في تنظيم حركة الأشخاص و خاصة المغرب (رغم أنه هو المعني الأول بالهجرة مغاربيا إلا أنه لا يملك سوى 7 آلاف عون أمن في مقاطعات الشمال بوسائل جد محدودة³، و حددت موريتانيا مقدار المساعدة المالية التي تحتاجها لمواجهة الهجرة السرية بـ 13 مليار دولار⁴)، و قامت أوروبا بتخصيص عدة أغلفة مالية تدعم

(1) CNN، الهجرة السرية تلقي بظلالها على الانتخابات، 2002/09/25، في: www.arabic.cnn.com.htm.

(2) أ. سوماس لخضر- أ. بوقفلول الهادي. مرجع سابق ص 99- 100.

(3) DOUICHI Karim, "Le Maroc se mobilise contre l'immigration clandestin", Quotidien marocain le matin publié sur site le 04/10/05. in www.lematin.ma.

(4) ولد الشيبه المختار . «13 مليون أورو لمكافحة الهجرة السرية بموريتانيا»، جريدة الخبر، العدد 4753، بتاريخ 06/07/12. ص 13.

مراقبة الحدود و أصبحت تقدم سنويا مساعدات من أجل تفعيل أكثر للأجهزة المختصة في المراقبة لتبلغ المساعدات التي تقدم للمغرب 40 مليون أورو.

و بفضل هذه المساعدات انطلقت عدة ورشات بالشريط الحدودي الشرقي للمغرب جنوب السعيدية لتشييد ما لا يقل عن 20 مركز مراقبة جديد وتزويدها بالوسائل البشرية واللوجستية الكفيلة بمواجهة عمليات الاجتياز غير الشرعية للحدود، و بالموازاة مع ذلك يتم إقامة مسالك و طرق برية لتسهيل تنقل وتدخل وحدات حرس الحدود، كما يتم التخطيط لإقامة سياج سلكي شائك يمتد على طول الحدود المغربية الجزائرية ، يقام هذا السلك في مرحلة أولى على طول «وادي كيس» إلى منطقة «أحفير» في انتظار أن يتم تمديده إلى جهة عين بني «مطهر» التي تقع 86 كلم جنوب شرق وجدة.

و لقد تجلت آثار هذه المساعدات في تمكين المغرب من قطع أشواط هامة ومسترسلة لتعزيز منظومة ضبط ومراقبة حدوده استطاع إلى حد ما السيطرة على حدوده الشرقية خاصة بعد التنامي المضطرب لتدفق المهاجرين السريين القادمين من بلدان جنوب الصحراء ، و سيكون تأثيرها أكبر إذا شملت هذه المساعدات الجزائر التي يساعد إقليمها كثيرا في تنامي الظاهرة على اعتبارها م نطقة عبور أساسية للمهاجرين السريين.

و نتيجة لهذت فقد لوحظ انخفاض محسوس في أعداد المهاجرين بلغت نسبته بمدينة وجدة حوالي 80 % بعد عمليات حثيثة لإيقاف وترحيل ما لا يقل عن 24 ألف منهم خلال سنة 2005. 1. و من جهتها فللجزائر التي يوجد بها حسب تقديرات المفوضية الأوروبية حوالي 20 ألفا قامت بإفشال العديد من محاولات بلوغ الضفة الأخرى من المتوسط خاصة من ميناء وهران، كما قامت بترحيل عدة قوافل من المهاجرين نحو بلدانهم منها ترحيل 400 مهاجر سري في أواخر شهر أكتوبر 2005 إلى حدود مالي عبر منطقة «تين زواتين» التي يعتقد أنها أكبر تجمع للراغبين في التسلل للتراب المغربي حتى أنه يطلق عليها اسم "جمهورية المهاجرين غير الشرعيين" 2.

(1) رشيد موهوب ، «تعزيز مراقبة الشريط الحدودي المغربي الجزائري ، جريدة العلم، (بدون تاريخ) في:

www.oujdacity.net/oujda-article-752-

(2) أ. رحماني . «الجزائر تطرد 400 مهاجر إفريقي إلى الحدود مع مالي ، جريدة الخبر، العدد 4533، بتاريخ 05/10/23، ص 2.

الفرع الثاني: تبادل الخبرات:

ثاني أهم نقطة في التعاون الأوروبي- مغاربي في مجال مراقبة الهجرة السرية هي تبادل الخبرات و خصوصا بين الجهات الأمنية المختصة بذلك، و كان قد بادر الإتحاد الأوروبي إلى ذلك بالدعوة إلى إنشاء مدرسة مشتركة تقوم بإعداد و تدريب ضباط مختصين بمراقبة الحدود (فرونتاكس)، ثم و لإدراكها بأهمية التنسيق بين الوحدات الأمنية دعت اللجنة الأوروبية إلى وجوب تبادل المعلومات فيما بينها في قرارها رقم 2005/267، و قامت بتشكيل شبكة خبراء في 19 فيفري 2004 بموجب القرار 2004/377 أنيط لها مهام دراسة و تبادل المعلومات الميدانية حول الهجرة غير القانونية، و التعاون مع مختلف الأجهزة الأوروبية المختصة بهذا المجال كمصالح تنظيم الهجرة و ضباط التنسيق المختصين بها (OLI)¹، و مع الدول المعنية بهذه الظاهرة من خلال أجهزتها المختصة هي كذلك لئمديرية الهجرة و مراقبة الحدود المغربية، و الديوان المركزي لمكافحة الهجرة غير الشرعية الذي تعتزم السلطات الجزائرية إنشاءه².

و يشمل تبادل الخبرات و المعلومات كل النقاط المتعلقة بالهجرة غير القانونية خاصة الطرق التي يستعملها المهاجرون للتسلل عبر الأقاليم أي المناطق التي تستعمل كمنافذ للتسلل إلى الإقليم، و كذلك مختلف الوسائل التي تستخدم للاتصال و التنقل الخاصة بشبكات التهريب و الوسطاء، مع التركيز على مراقبة تحركات هذه الشبكات لمعرفة مجالات نشاطها و الأماكن التي تتموقع فيها، و للإحاطة بالطرق التي تستخدمها لاستقطاب المهاجرين و الخلايا التي تستعملها للترويج بأعمالها، و كذلك كيفية ضمان توصيل المهاجرين و ما ينتج عن ذلك من علاقة بين المهربين و موظفي الدولة الذين يتم إرشائهم من طرف هذه الشبكات ليوفروا كل الظروف اللازمة لتسهيل تسلل المهاجرين و دخولهم، و عادة ما يكون هؤلاء المستخدمين هم موظفون إداريون أو حرس حدود أو عمال موانئ و بواخر.

ويجب كذلك تبادل المعلومات في مجال معاملة المهاجرين الذين يتم ضبطهم حيث يلقي البروتوكول الخاص بمكافحة تهريب المهاجرين على عاتق الدولة

1) **Commission européenne**, Décision n° 267/2005 du 16/03/2005 établissant un réseau d'information et de coordination entre les services chargés de la gestion des flux migratoires.

2) **دريقي محمد**. «إنشاء ديوان مركزي لمكافحة الهجرة غير الشرعية قريبا»، جريدة الخبير العدد 4754، بتاريخ 13، 2006/07/14، ص 2.

ضرورة السهر على مراعاة حقوق المهجرين وعدم معاملتهم كمجرمين إذ تنص المادة 5 منه على أنه " لا يجوز أن يصبح المهاجرون عرضة للملاحقة الجنائية بمقتضى هذا البروتوكول... " 1.

و أما في الاتفاقيات المبرمة بين الطرف المغربي و الأوروبي فقد أشار إعلان برشلونة إلى ضرورة تبادل المعلومات بين الأطراف في مجال الهجرة غير القانونية في القسم المتعلق بالحوار الاجتماعي و الثقافي و الإنساني ، كما تناولته الاتفاقية الموقعة مع الجزائر في المادة 84 فقرة 1 منها و المتعلقة بالتعاون في مجال الوقاية من الهجرة السرية 2، بينما لم تشر إليه اتفاقية تونس و المغرب . و على كل فإن هذه الدول ليست لها الإمكانيات اللازمة لمراقبة حدودها البرية و شواطئها البحرية التي يعبر منها الجزء الأكبر من المهاجرين سرا، و لذلك فللتعاون في مجال مراقبة الحدود هو أمر ضروري خاصة على المدى القريب و يجب أن يشمل على الأقل ثلاثة نقاط أساسية هي:

* إطلاق مبادرات مشتركة بين الدول المجاورة لمراقبة الحدود البحرية بمختلف الآليات خاصة بتنظيم دوريات مشتركة لكن مثل هذه المبادرات تبقى محدودة، فهي إلى جانب كونها تتطلب تنسيقا لوجستيكي فإنها غالبا لا يمكن لها أن تمتد إلى كافة النواحي البحرية، وبالتالي فإن فعاليتها تظل محدودة.

* تنسيق التعاون الأمني على مستوى المعلومات و المعطيات لتفكيك الشبكات العاملة في هذا الإطار، وفي هذا السياق تم عام 1992 إحداث مركز المعلومات و التفكير و التبادل بهدف تنمية التعاون بين مختلف الدول فيما يتعلق بالهجرة غير الشرعية و تنظيم الانتقال عبر الحدود.

* إحداث مجموعة تريفى (TREVI) التي تضم وزراء العدل و الداخلية و تستهدف اتخاذ إجراءات بين مختلف الدول المتوسطة لمراقبة الحدود و تحديث الترسانة القانونية اللازمة لردع المهاجرين السريين ، و لكن يجب أن تستهدف أكثر الشبكات المختلفة العاملة في هذا المجال و الناقلين سواء منهم البريين أو البحريين أو الجويين ، و في نفس الوقت فهم مدعوين كذلك إلى الالتزام باليقظة في مراقبة الأشخاص الذين يتم نقلهم بين الدول 3.

(1) وثيقة إعلان برشلونة. مرجع سابق.

(2) Accord d'association entre la Communauté européenne et la Algérie. Op. Cit.

(3) بوقنطير الحسن. آليات مواجهة الهجرة السرية، (دون تاريخ) في www.aljazeera.net.

و يجب الإشادة بالطرح الذي جاء به بروتوكول مكافحة تهريب المهاجرين الذي سرد مجموعة من الأطر المهمة يتم فيها تبادل المعلومات، حيث حث الدول الأطراف فيه على ذلك و بين أهميتها في مكافحة شبكات تهريب المهاجرين، و استعرض أهم الجوانب التي يجب أن يتم فيها تبادل المعلومات و ذلك في المادة 10 فقرة 1 حيث تقرر على أنه: ".... يتعين على الدول الأطراف، وخاصة تلك التي لها حدود مشتركة أو التي تقع على الدروب التي يهرب عبرها المهاجرون، أن تتبادل فيما بينها، وفقا لنظمها القانونية والإدارية الداخلية، أي معلومات ذات صلة بأمور مثل:

أ - نقاط الانطلاق والمقصد، وكذلك الدروب والناقلين ووسائل النقل، المعروف أو المشتبه بأنها تستخدم من جانب جماعة إجرامية منظمة ضالعة في السلوك المبين في المادة 6 من هذا البروتوكول؛

ب - هوية وأساليب عمل التنظيمات أو الجماعات الإجرامية المنظمة المعروف أو المشتبه بأنها ضالعة في السلوك المبين في المادة 6 من هذا البروتوكول؛

ج - أصالة وثائق السفر الصادرة عن الدولة الطرف وصحتها من حيث الشكل، وكذلك سرقة نماذج وثائق سفر أو هوية أو ما يتصل بذلك من إساءة استعمالها؛

د - وسائل وأساليب إخفاء الأشخاص ونقلهم، وتحويل وثائق السفر أو الهوية المستعملة في السلوك المبين في المادة 6 من هذا البروتوكول أو استنساخها أو حيازتها بصورة غير مشروعة أو غير ذلك من أشكال إساءة استعمالها، وسبل كشف تلك الوسائل والأساليب؛

هـ - الخبرات التشريعية والممارسات والتدابير الرامية إلى منع السلوك المبين في المادة 6 من هذا البروتوكول ومكافحته؛

و - المعلومات العلمية والتكنولوجية المفيدة لأجهزة إنفاذ القوانين، بغية تعزيز قدرة بعضها البعض على منع السلوك المبين في المادة 6 من هذا البروتوكول وكشفه والتحري عنه وملاحقة المتورطين فيه 1.

حتى إن كانت هذه النقاط التي حددها البروتوكول لتبادل الخبرات متعلقة أساسا بالتعاون الأمني في مجال مكافحة الهجرة غير القانونية و لكن يمكن القول أنها مجالات لا يجب أن يخلوا منها التنسيق الأوروبي- مغاربي.

المطلب الثاني: مراقبة نشاط الشبكات الإجرامية ذات العلاقة بالظاهرة:

تتركز الإستراتيجية الثانية في محاربة الهجرة السرية على مراقبة نشاط الشبكات التي تقوم باستغلال المهاجرين و هي نوعين من الشبكات: جماعات متخصصة في تهريب المهاجرين و نقلهم إلى بلد الاستقرار و أخرى متخصصة في تشغيلهم بصفة غير قانونية، و الحقيقة أنه يجب إعلان حرب حقيقية على هذه الشبكات نظرا لأهميتها في مجال محاربة الهجرة السرية من حيث أنها تساهم كثيرا في نموها، فالمهربون يشجعونها بالتكفل بعملية نقل المهاجرين و توفير الوسائل اللازمة لذلك، أما الأشخاص الذين يشغلونهم فدورهم في تشجيع الهجرة يتأتى من زاوية توفيرهم للعمل بعيدا عن أنظار السلطات و بالتالي توفير الجو الملائم للتستر. و إذا كانت هذه الشبكات اليوم مستقلة عن بعضها فإنها تاريخيا متفرعة عن أصل واحد و هي مجموعة من شبكات أرباب العمل الأوروبيون الذين كانوا في بداية العشرينات يقومون بنقل العمال المغاربة الرخيصين خلسة إلى أوروبا و من المرجح جدا أن تكون هي بدورها تطور لعمليات نقل العبيد التي ميزت حقبة الثورة الصناعية و اكتشاف العالم الجديد¹.

الفرع الأول: محاربة شبكات التهريب:

إن الوضع الاقتصادي العالمي و عدم استقرار الحكومات عبر العالم يساهم بدرجة كبيرة في التدفق المتزايد لأعداد لا حصر لها من المهاجرين الباحثين عن سبل حياة أفضل و أيسر، و هذا الوضع أدى كذلك إلى ازدياد حجم نشاط منظمات تهريب الأجانب و زيادة حنكفها خصوصا في السنوات الأخيرة، أين أصبحت تعمل تقريبا دون ردع و لا رقابة على الصعيد الدولي، كما يسهم الفساد في الدوائر الرسمية لدى البلدان التي تشكل مصدرا أو معبرا أو استقرارا للأجانب في زيادة قدرة هذه المنظمات على نقل مجموعات كبيرة من المهاجرين. و قد دخلت عصابات التهريب هذه أعمال العبودية في القرن الحادي والعشرين طمعا بالمال، و تطورت من شكلها البدائي بصورة سريعة فاستطاعت أن بتتكر أساليب جدا منظورة للقيام بنشاطاتها و أنشأت له طرقا جديدة بلغت حد شراء سفن عابرة للمحيطات مخصصة فقط للتهريب².

1) KHCHENI Mohamed, Op. Cit. p 3.

2) جوزف غرين ، الولايات المتحدة وائتلاف دولي يعرقلان عمليات تهريب المهاجرين ، (بدون تاريخ) في <http://usinfo.state.gov/journals/itgic/0801/ijga/art4.htm>

و أما أهمية محاربة هذه الشبكات فيتجلى في جانبين؛ أولهما الدور الرائد الذي تلعبه في تطور و تنامي ظاهرة الهجرة غير القانونية، و الثاني هو أنها تطرح مشكلة توصف على أنها مشكلة العصر و يتعلق الأمر بالاستغلال الذي يتعرض له هؤلاء الأشخاص و الذي يشبه إلى حد بعيد الاسترقاق، جراء ما تساهم فيه هذه الظاهرة من تخفيض في الأجور إلى حد أن أصبح توظيف المهاجرين السريين يوصف بالعبودية الحديثة في ظل وجود أزيد من 12 مليون "عبد" يستغل حوالي 1.5 مليون منهم في الدعارة، فيما قدرت بعض المنظمات الأرباح التي يجنونها لمستخدميهم بـ 32 مليار دولار 1.

و هناك نوع آخر من الإستغلال تمارسه هذه الشبكات و يتمثل في الثمن الذي تتطلبه عملية التهريب و الذي قد يصل إلى 70 ألف دولار في أمريكا، و قدرها المكتب الدولي للعمل بـ 200 إلى 300 دولار و لكنها ترتفع إذا كانت الوجهة من آسيا إلى أمريكا لتصل إلى مبلغ يفوق 30 ألف دولار 2، أما لعبور الحدود المغاربية فلا يشترط سوى دفع مبلغ 20 أورو، و على هذا الأساس فإن ردع هؤلاء المهربين الذين يتاجرون بالبشر، و وضع حد لعملياتهم هو محور مهم من محاور التعاون بين الدول الأوروبية و المغاربية. و تباعا لهذا كله فإن اللجنة الأوروبية في التوصية رقم 1467 (2000) المتعلقة بمحاربة تهريب المهاجرين دعت إلى ضرورة التعاون بين أعضائها و مع جميع الشركاء من أجل محاربة هذه الشبكات بشكل فعال و القضاء على العبودية الحديثة التي تفرضها، و أوصت إلى اللجنة الوزارية السعي لبلوغ هذا الهدف بإشراك كل الجهات المعنية و تبادل المعلومات المتعلقة بتهريب الأشخاص فيما بينها و توفير الآليات القانونية اللازمة لمعاقبة منظميها 3.

و في إطار التعاون الأورو- مغاربي فإن أولى المبادرات المتعلقة بمحاربة تهريب المهاجرين احتواها إعلان برشلونة في المحور المتعلق بالتعاون في المجال الاجتماعي و الثقافي في بند خاص تحت عنوان " الإرهاب و تجارة المخدرات، و الجريمة المنظمة"، و حثت على ضرورة عقد اجتماعات دورية للمختصين من أجل ضبط التدابير العملية التي يجب اتخاذها لتحسين التعاون بين السلطات البوليسية و القضائية و الإدارية لمحاربة الجريمة المنظمة 4.

1) ب. زينب. «الرق الحديث يتحدى الاتفاقيات الدولية: 12 مليون "عبد" يجنون 32 مليار دولار سنويا»، جريدة الخبر عدد 4701، بتاريخ 2006/05/13، ص 14.

2) BIT: Op. Cit. p 13.

3) Assemblée parlementaire Européenne, Recommandation n° 1467(2000). Op. Cit.

4) نص إعلان برشلونة: مرجع سابق.

ثم تناول هذه المسألة في اتفاقية الشراكة بين الإتحاد الأوروبي و الجزائر في المادة 86 في الفقرة الأولى التي أكدت ما دعت إليه وثيقة برشلونة، مشيرة في الفقرة الثانية إلى أن التعاون التقني و الإداري بين الأطراف من شأنه أن يعزز و يفعل أكثر دور السلطات المختصة في محاربة هذه الجريمة (التهريب) و إيجاد الإجراءات المناسبة للوقاية منها¹، أما الاتفاقيتين مع تونس و المغرب فلم تشيرا إلى التعاون في مجال محاربة شبكات تهريب المهاجرين و لا حتى محاربة الجريمة المنظمة.

بالمقابل هناك جهود حاليا تسعى لبناء تعاون دولي شامل في مسألة محاربة تهريب المهاجرين من خلال اتفاقية للأمم ت حمي الأشخاص من هذه المعاملة، و هي الاتفاقية الدولية ضد الجريمة عبر الوطنية المنظمة و التي تعرف باتفاقية "بالرم Palerme" نسبة إلى المدينة الإيطالية التي وقعت فيها في 2000/11/15 من قبل 174 دولة و دخلت حيز النفاذ في سبتمبر 2003 بعد أن صادقت عليها 56 دولة. و قد وضعت لتشجيع التعاون لمحاربة الجريمة المنظمة بأكثر فعالية و للوقاية منها، و تحقيقا لهذا الهدف ألحق بها ثلاثة بروتوكولات يتعلق الأول بمنع تهريب الأسلحة، و الثاني بمنع الاتجار بالأشخاص خاصة النساء و الأطفال و الثالث متعلقة بمنع تهريب المهاجرين عن طريق البر و البحر و الجو.

غير أن هذا البروتوكول لم يبدأ سريانه بعد و إلى غاية 2003 تاريخ دخول الاتفاقية حيز النفاذ لم تودع لدى الأمانة العامة سوى ثلاثة وثائق تصديق قدمت من إسبانيا في 1 مارس 2002 و من فرنسا في 29 أكتوبر 2002 ثم من الجزائر التي صادقت على هذا البروتوكول بموجب المرسوم الرئاسي رقم 418-03 المؤرخ في 09 نوفمبر 2003 (للإشارة فإن جميع البروتوكولات تشترط نفس النصاب القانوني من التصديقات)، علما أن المادة 38 من البروتوكول تشترط تقديم 40 تصديقا للدخول حيز النفاذ².

و نظرا لمختلف الآليات التي وضعها البروتوكول لمحاربة تهريب المهاجرين و التي قد تكون جد فعالة، فإن القمة الأور و- إفريقية حول الهجرة غير القانونية التي انعقدت بالرباط دعت الدول المشاركة إلى ضرورة التصديق عليه خاصة البلدان التي تعاني من الظاهرة الهجرة السرية و ذلك من أجل الوصول إلى تنسيق دولي شامل و العمل وفقا لمقررات هذه الوثيقة في محاربة تهريب المهاجرين.

1) Accord d'association entre la Communauté européenne et la Algérie. Op. Cit.

2) بروتوكول مكافحة تهريب المهاجرين عن طريق البر والبحر والجو. مرجع سابق.

و بهذه المناسبة دعا المدير العام التنفيذي لبرنامج الأمم المتحدة لمراقبة المخدرات ومنع الجريمة "أنطونيو كوستا" جميع المشاركين لصياغة وتبني خطة عمل تضم إستراتيجية أورو بية إفريقية مشتركة لمكافحة الهجرة غير القانونية بالنظر إلى أن 200 ألف إفريقي يحاولون عبور الحدود سنويا إلى أوروبا عبر جزر الكناري الإسبانية، وجزر مالطة وبيلاغي في البحر الأبيض المتوسط، ومقاطعتي سبتة ومليلة في شمال إفريقيا، بتنظيم من أعضاء في عصابات إجرامية ومافيا دولية متخصصة بالاتجار بالبشر، تقوم بتهريب المهاجرين الأفارقة في مجازفة خطيرة، مستغلة حالة الفقر المدقع واليأس ال ذي يعيش فيه هؤلاء المهاجرين.

لذا يجب السعي للوصول إلى خطة أورو- إفريقية مشتركة لمكافحة تهريب المهاجرين، والمبادرة إلى الانضمام والمصادقة على بروتوكول الأمم المتحدة الخاص بهذا المجال ، كما اقترح كوستا عقد اتفاقية أمنية مشتركة لمكافحة المنظمات الإجرامية وشبكات تهريب المهاجرين، وإنشاء بنك لتبادل المعلومات والخبرات في مجال تعزيز الإجراءات الأمنية وتقديم المساعدات التقنية و زيادة توعية الرأي العام الإفريقي بمخاطر الهجرة بطريقة غير مشروعة ، و بأن العصابات الإجرامية وشبكات المافيا العالمية و كذلك الشبكات الأخرى التي تقوم بتشغيلهم في ظروف مأساوية و باستغلال بشع هي المستفيد الوحيد من وراء الهجرة غير المنتظمة 1.

الفرع الثاني: محاربة العمل الموازي:

عكس الهجرة غير القانونية المستقرة في شمال إفريقيا و التي لا تعرف تنظيما و اتجاها معينا في مجال العمل فإن هذه الظاهرة في أوروبا - و التي تعتبر تقليدا عريقا- تكتسي طابعا تنظيما، و هو أن المهاجرين السريين لهم مجالات عمل معينة اكتسبوها تدريجيا جراء مختلف السياسات التي انتهجتها دول المقصد تجاههم، حيث تميزت في الوهلة الأولى بالردع لكن نتيجة الحركة الصناعية و بتشجيع من أرباب العمل دخلت العمالة المخالفة للقانون بقوة في مجال الصناعة 2، ثم مع تساهل السلطات الأوروبية معها بعد فترة الحرب العالمية الثانية غزت مختلف مجالات العمل كالزراعة و الصناعة و العمران، و أخيرا جراء الإجراءات

1) وكالة ألكي الإيطالية للأخبار ، كوستا يطالب بخطة أوروبية إفريقية مشتركة لمكافحة تهريب المهاجرين ، 11 جويليا 2005، في WWW.usinfo.state.gov/journals/itgic/0801/ijga/art4.htm.

2) MOUIER BOUTANG Yann & GARSON Jean-Pierre & SILBERMAN Roxane : Op. Cit. p 69.

المتعددة التي استهدفت محاربة العمل الموازي اتجهت نحو القطاعات المستترة و البعيدة عن مراقبة الدولة. و بما أن سياسة الدول تعتبر عاملا جوهريا في تحديد المجالات التي يكتسحها العمل الموازي، ففي أوروبا تعتبر حقول الفلاحة هي الأكثر استقطابا للمهاجرين السريين خاصة حقول البرتقال و العنب، و إذا كانت هذه المجالات تجذب كثيرا المهاجرين السريين فذلك راجع إلى نقص استعمال الآلات فيها ، ثم في الصناعة و أشغال البناء نظرا لطبيعة المناطق التي يستقر فيها المهاجرين و هي المناطق الصناعية الكبرى أين لا تكون هناك مضايقات من السلطات، ثم تأتي جوانب أخرى أقل أهمية كالعمل كمستخدمين في المنازل و التجارة و غيرهما 1.

أما في الدول المغاربية فإن عدم تشابه المعطيات بها مع أوروبا خاصة التنظيم القانوني و بنية المجتمع يجعل مجالات العمل التي يتركز فيها المهاجرين غير القانونيين تعرف اختلافا طفيفا لكن مع بقاء طابع الاستغلال و استعمال الطرق الاحتيالية و الإجرامية لكسب قوتهم و اقتطاع المبلغ الذي يطلبه المهربون ثمنا للرحلة إلى أوروبا، و قطاع البناء هو أكثر الميادين استقطابا للمهاجرين الأفارقة خاصة في الجزائر التي تتساهل كثيرا معهم بحكم العلاقات التي تربطها بالدول الإفريقية. لكن مع ذلك فهم يتعرضون لأبشع أنواع الاستغلال حتى في الدول المغاربية من طرف أرباب العمل، فغالبا ما يكون العمل لساعات طويلة تتعدى 9 ساعات في اليوم مقابل أجر قد لا يصل إلى 300 دينار جزائري حتى و إن كان الأفارقة يعتبرونه مبلغا مغريا، كما استطاعوا غزو مجال التجارة خاصة بيع العقاقير و المراهم الإفريقية، ثم تدريجيا أخذت منحا آخر يتمثل في الممنوعات و الأشياء المهربة مثل المخدرات، الذهب و بيع العملات المزورة و المتاجرة بمواد أخرى أكثر غلاء كالزئبق 2.

و إذا كان وجود العمل هو العامل الرئيسي المشجع للهجرة غير القانونية فذلك راجع إلى أن المستخدمين يفضلون اليد العاملة السرية على اليد العاملة المحلية نتيجة لثلاثة خصائص تتميز بها هذه العمالة و هي: الأجور المتدنية التي تناسب المؤسسات و في نفس الوقت تقنع المهاجرين، ثم طبيعة العمل في حد ذاته الذي يعتبر قاسيا و يستغرق ساعات طويلة و عادة ما يكون في ميادين ينفر منها العمال المحليون، و أخيرا سهولة التشغيل و الطرد إذ لا يخضع هذا العمل للقوانين التي تثقل كاهل المؤسسات. هناك أمر آخر يشجع أرباب العمل على تشغيل هذه الفئة من

1) MOUIER BOUTANG Yann & GARSON Jean-Pierre & SILBERMAN Roxane : Op. Cit. p 69.

2) جريدة الشروق. مرجع سابق، ص 12، 13.

العمال فهي أنها تمتاز بالخضوع و في بعض الأحيان تكون مؤهلة و بالتالي فلا يخسر رب العمل و لا دولته شيء في عملية التكوين. و لكن في نفس الوقت فإن للعمل الموازي آثار عديدة على الأجر و على العمل و على المستوى المعيشي للعاملين فيه.

فبالنسبة لأثره على الأجر فهو يتجلى في التناقص المستمر الذي يعرفه ليس فقط على المهاجرين غير الشرعيين بل حتى على المهاجرين الشرعيين فكما زادت أعداد الفئة الأولى نقص الأجر و تزايد الطلب عليها و يؤدي ذلك بالضرورة إلى إحجام أرباب العمل عن تشغيل المهاجرين الشرعيين إلا بأجر مماثل، فيجدون أنفسهم مجبرين على تخفيض أجورهم رغم محاولة دول الاستقرار المساواة في العمل و الأجر بين المواطنين و المهاجرين مثلما نصت عليه اتفاقيات الشراكة الثلاثة الممضاة مع الدول المغاربية.

أما آثار العمل الموازي على سوق العمل فهي عديدة و لا تشمل فقط العمالة المحلية بل تمس حتى المهاجرين الشرعيين، و من هذه الآثار استبدال المهاجرين الشرعيين و حتى الوطنيين بالعمل غير القانونيين و هو ما يؤدي إلى ارتفاع البطالة التي تفسر استياء العمال المحليين من المهاجرين. أما الأثر على المستوى المعيشي للمهاجرين السريين فهناك جدل دائر حول هذه المسألة بين من يرى أنهم يعيشون وضع مريح يعكسه رضا هؤلاء الأشخاص و تزايد عددهم ، و بين من يرى أنهم يعيشون ظروف مأساوية في ظل الاستغلال البشع لهم خاصة إذا تمت مقارنة بمستوى المعيشي في الدول التي يستقرون بها 1.

و النتيجة النهائية من كل هذا أن العلاقة وطيدة بين العمل الموازي و الهجرة غير القانونية حيث أن وفرة الظروف الملائمة للعمل بعيدا عن رقابة سلطات الدول تزيد في تدفق المهاجرين غير الشرعيين، بينما ينقص توافدهم كلما نقصت فرص العمل، لذا فإن رقابة مجال العمل - سواء في دول العبور التي يتم فيها تأمين ثمن السفر أو في دول الوصول التي تكون محطة للاستقرار - لها أهمية كبيرة في محاربة الهجرة غير الشرعية، حيث إذا تم القضاء على هذه الظاهرة يتم القضاء على السبب الرئيسي المغري للمهاجرين و كنتيجة منطقية يتم القضاء على الهجرة السرية، و لكن رغم ذلك فليس هناك حديث كبير حولها و حول الطرق الكفيلة بمحاربتها في إطار التعاون الأوردو- مغاربي و لم يحض بالاهتمام لا في إعلان برشلونة و لا في اتفاقيات الشراكة الثلاثة الموقعة مع الدول المغاربية، و قد يكون

السبب في ذلك راجع إلى اعتبار العمل الموازي مشكلة داخلية للدول، لذا ركزت فقط على محاربة شبكات تهريب المهاجرين رغم التشابه الكبير بينها وبين الجماعات التي تقوم بتشغيل المهاجرين في العمل الموازي، بما أن هدفهما واحد هو جني المنافع المادية، و يجمعهما كذلك وحدة الأصل الذي ينبع من جماعات أرباب العمل الأوروبيون الذين قاموا في العشرينات بنقل و تشغيل عمال مغاربة بطرق سرية في أوروبا و اليوم كذلك استرجعت هذه العصابات دورها المزدوج المتمثل في نقل و تشغيل العمال.

المبحث الثاني: إعادة المهاجرين إلى أوطانهم و حمايتهم:

على اعتبار كثرة المهاجرين المستقرين في إقليم الإتحاد الأوروبي بطريقة غير شرعية و في ظل استمرار توافدهم و عدم وجود معطيات توحى إلى بإمكانية توقف سيول المهاجرين أو انخفاضها على المدى القريب، فإن أوروبا أصرت في كل الاتفاقات و المناسبات التي تم فيها مناقشة ظاهرة الهجرة السرية على ضرورة إعادة قبول الدولة للمهاجرين الذين يعتبرون رعايا لها أو الذين تسللوا عبر إقليمها، بينما تطالب المنظمات الدولية بضرورة حمايتهم من كل أنواع الاستغلال و كذا من المضايقات التي يتعرضون إليها من قبل مصالح الأمن و من قبل السلطات الإدارية و الذي يعتبر أيضا مطلبا مغاربيا و إفريقيا.

المطلب الأول: إعادة المهاجرين إلى أوطانهم:

إذا كانت سيول الهجرة السرية التي تدخل الإقليم الأوروبي بالاستتجاد بالوسائل غير الشرعية و بشبكات مختصة في التهريب يمكن ردعها بمحاربة هذه الشبكات، و بتشديد الرقابة على الحدود و بتضييق الخناق على المناطق التي تسلكها، فإن الفئة الأخرى التي تعبر الحدود بطرق شرعية ثم تستقر في بلد الوصول بطريقة سرية لا يمكن ردعها بوسائل مراقبة الحدود، كما أن نسبة كبيرة من المهاجرين العابرين للحدود غالبا ما ينجحون في الوصول إلى بلدان الاستقرار حيث لا يتم صد سوى 2,5% إلى 3,5% من مجموع الأشخاص الذين يحاولون عبور الحدود 1. و هذا ما خلق مجتمعات بأكملها من المهاجرين غير الشرعيين في أوروبا يجب أن يتم معالجة ملفها، و بالنسبة لأغلب الدول الأوروبية لا يمكن أن يكون الحل في تسوية و وضعيته م لأن نتائجها معروفة و هذه السياسة ستؤدي لا محال إلى تشجيع الوافدين الجدد، و لا يمكن أن يكون الحل هو تركهم في تلك

الوضعية أي يعيشون في الظل، لذا فإن الاختيار الأخير المتبقي هو إعادتهم من حيث أتوا سواء إلى دول الانطلاق أو إلى دول العبور 1.

على عكس كل النقاط الأخرى المتعلقة بالهجرة السرية فإن قبول إعادة المهاجرين تشكل نقطة محورية في السياسة الأوروبية، إذ تعتبرها الوسيلة الأنجع للتخلص من تلك الأعداد الكبيرة من المهاجرين الذين يقيمون على إقليمها بطريقة غير شرعية، و لذلك تنص جل الاتفاقيات التي وقعتها الإتحاد الأوروبي مع دول المصدر أو العبور على أن الدولة التي يدخل منها المهاجرين السريين أو التي تعتبر موطناً أصلياً لهم تلتزم بقبول إعادتهم إليها 2، و هو ما يفسر الإصرار الكبير من الجانب الأوروبي على هذه المسألة في الوثيقة المتضمنة للشراسة الأورو-متوسطية و في كل اتفاقية وقعتها مع الدول المغاربية، و أكثر من ذلك فهي تسعى إلى إبرام موثيق خاصة بإعادة القبول مع كل دولة مصدرة للمهاجرين أو دولة عبور لهم.

بالنسبة لاتفاقية برشلونة احتوت بندا خاصا بالهجرة السرية و تناولت إجراء عمليات قبول إعادة المهاجرين بتعبيرها " ...و في مجال الهجرة غير الشرعية، يقررون زيادة التعاون فيما بينهم. و في هذا الصدد، و إيماناً منهم عن مسؤوليتهم في إعادة قبول المهاجرين، فقد وافق المشاركون على تبني الخطوات و الإجراءات اللازمة عن طريق الاتفاقيات أو الترتيبات الثنائية لإعادة قبول المواطنين الذين يوجدون في وضع غير شرعي. و لتحقيق ذلك، سيعتبر الإتحاد الأوروبي مواطني الدول الأعضاء كمقيمين طبقاً لتعريف المجموعة الأوروبية" 3.

و أعيد التأكيد على هذا الموقف في جميع اتفاقيات الشراكة الموقعة مع الدول المغاربية، ففي تلك الموقعة مع الجزائر تم تناولها في القسم المتعلق بالحوار في المجال السياسي و الأمني في المادة 72 فقرة 3 ج التي تنص على ضرورة إقامة حوار بشأن شروط عودة المهاجرين من دول الإتحاد الأوروبي إلى الجزائر و العكس، و في القسم الثالث تلزم المادة 74 فقرة 2 ب الأطراف على أن الأشخاص الذين كانوا يعيشون في وضعية غير شرعية يجب إعادة إدماج في

1) MOHA Farida, Op. Cit.

2) Conférence Euro-Méditerranéenne des ministres des affaires étrangères a mi-parcours de Crete, les 26 et 27 mai 2003. in www.europa.ue.net.

3) نص إعلان برشلونة. مرجع سابق.

المجتمع ، و للتأكيد أكثر على أهمية هذه النقطة تم إعادة طرحها مرة أخرى في المادة 84 المتعلقة بالتعاون في مجال مكافحة الهجرة غير القانونية و حثت على وجوب تقديم الوثائق اللازمة لهؤلاء الأشخاص لدى عودتهم 1.

أما الاتفاقية الموقعة مع المغرب فتناولت إعادة المهاجرين السريين إلى بلدانهم في المادة 69 فقرة 3 د و القيام بإعادة إدماجهم في الجزء المتعلق بالأعمال التي تجسد الشراكة الاجتماعية في المادة 71 فقرة 1 ب 2، و هي نفس المواد التي احتوت قبول إعادة المهاجرين في اتفاقية الشراكة مع تونس 3.

و إضافة إلى ذلك فالإتحاد الأوروبي مازال يسعى إلى إبرام اتفاقات خاصة مع كل بلد حول هذا الموضوع، و منه أطلقت مفاوضات حديثة مع كل الدول المعنية بالهجرة غير الشرعية خاصة منذ عام 2003، ويسعى لدمجها في مشروعه حول سياسة حسن الجوار، كما لا تخلو أغلب معاهدات الصداقة المبرمة بشكل ثنائي مع الدول المغاربية من بند يتحدث عن إعادة قبول و إدماج المهاجرين السريين. و زيادة على هذا تحاول أوروبا جاهدة إقناع بعض دول شمال إفريقيا لخلق مراكز عبور فيها أو ما يعرف بمشروع إنشاء معسكرات لاحتجاز طالبي اللجوء و المهاجرين غير الشرعيين على شواطئ و صحاري خمس دول في شمال إفريقيا، بل و تم فعليا إنشاء عدة محتشدات في مناطق مختلفة بالمغرب منها محتشدات " ندور" و "بردن" و "طنجة" التي تصفها بعض المنظمات الدولية غير الحكومية بأنها محتشدات عسكرية 4.

و لكن هناك دول مثل الجزائر ترفض جذريا هذه الحلول العقيمة في محاربة الهجرة غير القانونية التي تعتبر ظاهرة ذات طابع إنساني بالتالي فلا تقبل أن تكون حلولها بأساليب غير إنسانية، و إذا كانت اتفاقية الشراكة التي تربطها بالإتحاد الأوروبي تناولت قضية إعادة المهاجرين السريين إليها و إعادة إدماجهم في المجتمع فإنها تقبل فقط برعاياها و ترفض أي مبادرة أخرى ترمي إلى إنشاء محتشدات أو مراكز عبور للأفارقة داخل إقليمها يكون الهدف منها تخليص أوروبا من مشكلتها دون تكفل بالأسباب الباعثة على الهجرة 5.

1) Accord d'association entre la Communauté européenne et la Algérie. Op. Cit.

2) Accord d'association entre la Communauté européenne et la tunisie. Op. Cit.

3) Accord d'association entre la Communauté européenne et le Maroc. Op. Cit.

4) مركز الجنوب لحقوق الإنسان، مرجع سابق.

5) MELLAL Nadia, Op. Cit. p 3.

المطلب الثاني: حماية المهاجرين:

في خضم البحث عن حلول لمشكلة الهجرة غير القانونية لا يمكن غض النظر عن بعض الإشكالات التي تطرحها هذه المشكلة و التي لا تتعلق بالهاجس الأمني الذي يشغل الدول خاصة الأوروبية و إنما بالمهاجرين أنفسهم، حيث أن هذه الظاهرة تطلق معها جوانب إنسانية عديدة ليس فقط لأنها تعبر عن معاناة شباب فروا الجحيم الذي يعيشونه في أوطانهم، و إنما هي كذلك مشكلة متعلقة بوجوب حماية هذه الفئة من مختلف الانتهاكات لحقوق الإنسان التي تمارس عليهم يوميا من طرف سلطات الدول و من طرف الشبكات المتخصصة في نقلهم و تشغيلهم وكذلك حمايتهم من أخطار الرحلات التي يتعرضون لها 1.

حسب "أنطونيو كوستا " المدير العام التنفيذي لبرنامج الأمم المتحدة لمراقبة المخدرات ومنع الجريمة المنظمة لا يقل عدد المهاجرين الذين يحاولون عبور الحدود إلى أوروبا كل سنة عن 200 ألف أفريقي و عدد كبير منهم يلقون حتفهم قبل نهاية رحلتهم 2، و قد قدر عدد المفقودين في مضيق جبل طارق وفي المياه الإقليمية المغربية في عام 1997 حوالي ألف شخص و مع أن هذه الظاهرة عرفت انخفاضا محسوسا في العاميين المواليين ليسجل 741 مفقود في عام 1998 ثم 871 في عام 1999، فإنه في سنة 2001 وصل إلى 680 مفقود في النصف الأول من السنة 3، و تضاعف هذا العدد في العاميين الأخيرين ليبلغ عدد الغرقى خلال نفس الفترة (من شهر نوفمبر 2005 إلى شهر مارس 2006) ليصل إلى 1200 مفقودا، كما أن 40% من القوارب الحاملة للمهاجرين التي تبحر يكون مصيرها الغرق حسب السيد جوزي سيقورا (José Segura) محافظ جزر الكناري 4.

و لا تتوقف خطورة هذه الظاهرة هنا لأن أعداد المفقودين في الصحاري قد يكون أضعف من الغرقى ، خاصة في ظل الإجراءات التي تتخذها الدول لإعادة المهاجرين الأفارقة إلى أوطانهم حيث تكتفي بمجرد نقلهم للحدود و تركهم في الصحاري ، مثلما فعلت المغرب عدة مرات و كذا الجزائر التي نقلت 2244 مهاجر في بداية أكتوبر من عام 2005 إلى الحدود مع مالي 5.

1) مركز الجنوب لحقوق الإنسان، مرجع سابق.

2) VALLES Marie-Noelles, "Nouvelle filière meurtrière d'émigration africaine", Journal le Quotidien d'Oran, n° 3409, du 09/03/2006. p23.

3) وكالة ألكي الإيطالية للأنباء، مرجع سابق.

4) KHQCHNI Mohamed, Op. Cit. p 6.

5) خالد بن جديد. مرجع سابق، ص 2.

الفرع الأول: دور الدول:

يبرز دور الدول في حماية المهاجرين السريين في كل المجالات التي تهدد سلامتهم من أخطار الرحلات و تعسف موظفيها و من استغلال شبكات المهربين و أرباب العمل، و لهذا فإن بروتوكول محاربة تهريب المهاجرين قد أقر بالهدور الكبير الذي يجب أن تلعبه الدول في حماية المهاجرين السريين م عتبرا إياهم ضحايا للجماعات المختصة بالتهريب، إذ تنص المادة 5 منه على أنه " لا يجوز أن يصبح المهاجرون عرضة للملاحقة الجنائية " و هذا يعتبر حماية للمهاجرين من الأجهزة القانونية للدولة، و من جانب آخر تقر بوجوب حماية المهاجرين من المهربين من خلال و ضع النصوص القانونية اللازمة لتجريم التهريب و أي فعل آخر متعلق به، و هذا ما تنص عليه المادة 6 فقرة 1، و الفقرة 3 من نفس المادة التي تعيد التأكيد على وجوب حماية المهاجرين من كل ما يمكن أن يهدد سلامتهم و حقوقهم الأساسية فتنص على أنه " يتعين على كل دولة طرف أن تعتمد ما قد يلزم من تدابير تشريعية و تدابير أخرى لاعتبار أي ظروف:

أ - تعرض للخطر، أو يُرجح أن تعرض للخطر، حياة أو سلامة المهاجرين المعنيين؛

ب - تستتبع معاملة أولئك المهاجرين معاملة لاإنسانية أو مهينة، بما في ذلك لغرض استغلالهم."

و فيما دعا البروتوكول في المادة 9 الأطراف إلى التعاون في مجال محاربة تهريب المهاجرين السريين وفق ما يقرره قانون البحار من جواز مراقبة السفن و اتخاذ بعض الإجراءات ضدها كالاحتجاز و التفتيش، فإنه بالمقابل حرص في المادة 10 على أن تكفل سلامة الأشخاص الموجودين على متنها و معاملتهم معاملة إنسانية و أن تأخذ بعين الاعتبار ضرورة عدم تعريض أمن السفينة أو حمولتها للخطر.

و تأكيدا لحرصه على حياة المهاجرين و سلامتهم فقد أدرج البروتوكول محورا خاصا لها في المادة 16 حيث تلزم الدول أن تتخذ كل التدابير المناسبة لحماية حقوق المهاجرين حسبما يمنحهم إياها القانون الدولي المطبق خاصة الحق في الحياة و في عدم الخضوع للتعذيب و أي شكل من أشكال المعاملات أو العقوبات القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة ، و توفر لهم حماية ملائمة من العنف الذي يمكن أن يسلط عليهم 1.

(1) بروتوكول مكافحة تهريب المهاجرين عن طريق البر و البحر و الجو.

بيد أن التحدي الأهم لتحقيق حماية فعالة للمهاجرين هو منع الاستغلال الذي تمارسه عليهم الشبكات المهربة و المشغلة عن طريق سن ما هو واجب من القوانين لتجريم هذا الفعل، و هو ما قام به المغرب بالقانون رقم 03-02 حول دخول و إقامة الأجانب في إقليمه والهجرة و الهجرة المعاكسة في نوفمبر 2003، الذي يعاقب المهربين بالسجن لمدة تتراوح بين عشرة سنوا و المؤبد، بالمقابل لا يجب تجريم فعل الهجرة في حد ذاته مثلما نصت عليه المادة 5 ، و يكفل ذلك حماية المهاجرين من قانون الدولة التي لا يجوز أن تمارس أي عقوبة ضدهم على أجسادهم أو على أموالهم بما أن الهجرة هو حق من الحقوق التي تكفلها المواثيق الدولية لحقوق الإنسان¹.

لكن رغم ذلك مازال المهاجرون يتعرضون للتوقيف و الحبس حتى من دون محاكمة، إذ أن نفس القانون المغربي ينص على أن المهاجر غير القانوني الذي ضبط في المغرب أو المغربي الذي يعاد من الخارج يعاقب بالسجن لمدة قد تصل إلى ثلاثة سنوات، و قد تم سنة 2000 محاكمة 1650 مهاجر و عام بعد ذلك ارتفع العدد إلى 2274 ليصل في عام 2002 إلى أكثر من 2441 مهاجر من بينهم 845 أجنبي فيما حكمت تونس عليهم بالحبس لمدة شهر².

ثم إنه لا تكفل للمهاجرين السريين نفس الحقوق التي تعطى للمهاجرين الشرعيين ليقبوا دائما معرضين لكافة أنواع التمييز و المعاملات اللإنسانية خاصة من جهة أجهزة الدول المختصة في الرقابة على الحدود، و إلا فكيف يمكن تفسير القتل الوحشي الذي يذهب ضحيته العديد من المهاجرين الذين لقوا مصرعهم رميا بالرصاص أثناء محاولتهم اجتياز السياج الفاصل بين إقليم المغرب و المستعمرتين الإسبانيتين سبتة و مليلة من طرف أجهزة الأمن الإسبانية و المغربية. و في الوقت الذي يضغط فيه الإتحاد الأوروبي على الدول المغاربية لوقف سيول المهاجرين غير القانونيين و يصر على أن يكون حل هذه المشكلة خارج حدوده مع إبدائه الاستعداد الكامل لتقديم المساعدات المادية اللازمة لذلك، فإنه يوجه انتقادات شديدة حول مسألة خرق حقوق الإنسان أثناء التعامل مع المهاجرين السريين خاصة و أن هذه النقطة باتت الأكثر طرحا على الصعيد الدولي بعد أن تعالت أصوات المنظمات الدولية المنددة بالقتل و التعذيب و المعاملات السيئة التي يتعرض إليها المهاجرين يوميا³.

(1) منتدى المستقبل الرباط، مرجع سابق.

(2) ELMADAMAD Khadija, Op. Cit. p97.

(3) محمد خير الدين. مرجع سابق، ص 7.

و من جانب آخر يبقى هناك دور كبير لتلعبه الدول المغاربية بخصوص حماية رعاياها الموجودين بالخارج، لكن الطريقة الوحيدة لذلك هي قبول عودتهم و هو ما تركز عليه أوروبا في حل ملف الهجرة السرية و هو ما انعكس في اتفاقيات الشراكة الموقعة مع الطرفين المغاربي و الأوروبي، رغم أن هذا لا يعكس إرادة المهاجرين و لا إرادة دول الانطلاق التي تطمح في حل جذري للمسألة تبنيه على تنمية الدول المصدرة للمهاجرين 1.

الفرع الثاني: دور المنظمات الدولية:

موازاة مع الوزن الذي تحتله المنظمات الدولية في المجتمع الدولي فإن الدور الذي تلعبه في حماية المهاجرين السريين هو دور جوهري لا يمكن الاستغناء عنه خاصة في ظل المعطيات الجديدة التي يطرحها الارتفاع المتزايد لأعداد الأشخاص الذين يقطعون الحدود متحدين القوانين الرادعة، و كذا في ظل عزم الدول المتضررة منها بمحاربتها بكل الوسائل المتاحة حتى صارت هذه العملية شبه حرب معلنة على المهاجرين و على مستخدميهم. و تشمل جهود المنظمات في هذا الإطار عدة جوانب منها إقامة دراسات حول الظاهرة و سبل حلها كذلك التي قامت بها اليونسكو و التي امتدت من عام 2003 إلى 2004 و درس فيها كل المعطيات المتعلقة بالهجرة المغاربية، كما تعكف على تنظيم ملتقيات و أيام دراسية كالملتقى الدولي الذي نظمه منظمة حقوق الإنسان التونسية بتونس في جوان 2003 2.

و إذا كان الدور الريادي تستحوذ عليه منظمة الأمم المتحدة كأقوى جهاز عبر هياكله الفرعية كاليونسكو و المفوضية السامية لشؤون اللاجئين و كذا البنك الدولي، فهناك عدة منظمات أخرى مهتمة بالهجرة السرية و منها الجهاز الدائم لمراقبة الهجرة الدولية (SOPEMI) و المنظمة الدولية للهجرة (OMI) و مركز الأبحاث الدولية للهجرة (CEMI) 3، و هناك كذلك دور كبير تلعبه منظمة العمل الدولية التي كانت تعدو منذ إنشائها في عام 1919 إلى وضع اتفاقية دولية تنظم هجرة العمالة و تصون حقوق العمال المهاجرين، و تبذل ما بوسعها لمساعدة الدول على تحديد سياستها المتعلقة بالهجرة كما تجري أبحاث و دراسات حول أثر مختلف هذه السياسات على الظاهرة و على المهاجرين.

1) جورج فوتيوس تابينوس. مرجع سابق، ص 77.

2) CHEKIR Hafidha, BENJEMIAA Monia et BOUBAKRI Hassen, "Les migrants et leurs droits en Tunisie", cahier de UNESCO " migration et droits humains". Université Hassan II Ain chock, Casablanca Maroc (2004), p 138.

3) TALAHITE Fatiha, Op. Cit. p 79.

و هناك عدة منظمات أخرى تساهم هي بدورها في حماية المهاجرين إذ تقدم تقارير جد مهمة تنصب حول حماية المهاجرين و مختلف الأوضاع التي يمرون و كمثل على ذلك التقرير الذي نشرته منظمة أطباء بلا حدود (MSF) الذي أعده فرع إسبانيا حول المهاجرين السريين الأفارقة في المغرب في 29 سبتمبر 2005 تحت عنوان " العنف و الهجرة"، و الذي تناولت فيه أوضاع هؤلاء المهاجرين بالمغرب و خاصة في المحتشدات أين يتعرضون للاضطهاد و العنف ال ذي تمارسه عليهم السلطات المغربية، إضافة للعنف الطائفي الذي لا يسلم منه شخص حتى الأطفال والنساء. و قد بدأت هذه المنظمة عملها منذ عام 2003 و بعد عامين من تواجدها بالمغرب عاينت أكثر من 9350 حالة مرضية أغلبها أمراض ناتجة عن التعفن و كان من بينها 2113 حالة ناتجة عن العنف الممارس على المهاجرين 1. و توجد جمعيات أخرى تختص في حماية حقوق المهاجرين غير القانونيين في الدول الأوروبية مثل منظمة أصدقاء المهاجرين السريين و جمعية تربية بلا حدود (RESF) 2.

و بالنظر إلى حجم المعاناة التي يوجد فيها هؤلاء الأشخاص و التي لا يجب أن تستمر فإنه من بين أهم المطالب التي تصر عليها المنظمات هي ضرورة خلق كيان خاص في هيئة الأمم يكفل حماية المهاجرين السريين مثل الكيان الذي يحمي اللاجئين و هو ما بادرت إليه المحافظة السامية لشؤون اللاجئين و مجموعة أخرى من المنظمات و الجمعيات كمنظمة العفو الدولية و منظمة الصليب و الهلال الأحمر و جمعية أصدقاء المهاجرين السريين و غيرها. فيما تناضل هيئات أخرى لوضع اتفاقية دولية تحدد الوضع القانوني للمهاجر السري، غير أن ذلك يبقى بعيد المنال بالنظر إلى ما تنتهجه الدول من سياسات، حتى أن الاتفاقية المتعلقة بحماية حقوق العمال المهاجرين كان يجب إنتظار أكثر من 12 سنة لتدخل حيز النفاذ حيث تم اعتمادها من طرف الجمعية العامة في عام 1990 و لم تحز صك التصديق العشرون لتدخل حيز النفاذ إلا في 2003 3. و أخيرا هناك منظمات انتقدت بشدة الأنظمة التي تتعسف في استعمال حقها في تسيير شؤون الهجرة بذريعة حماية أمنها و تخالف بذلك الحق في الهجرة الذي يعتبر حق من حقوق الإنسان، بالتالي تتوجه هذه الهيئات منها الأمم المتحدة لحماية حق الهجرة و مبدأ حرية التنقل 4.

- 1) Médecins Sans Frontières, Violence et immigration. Rapport sur l'immigration d'origine subsaharienne en situation irrégulière au Maroc, 25/09/2005, www.msf.fr.
- 2) **MORVILLE Pierre**, "Immigration: Sarkozy ressort son kärcher", Journal le Quotidien d'Oran, n° 3474, du 25/05/2006, p 11.
- 3) SAIB MUSETTE Mohamed et al, "Les Migrants et leurs droits en Algérie", cahier de UNESCO " migration et droits humains". Université Hassan II Ain chock, Casablanca, Maroc, 2004.P 40.
- 4) **TUBIANA Michel**, Op. Cit. p 7.

المبحث الثالث: حرية تنقل الأشخاص:

تكفل أغلب المواثيق الدولية لحقوق الإنسان لكل شخص الحق في الهجرة فتتص المادة 13 فقرة 2 من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان على أنه يحق لكل إنسان "أن يغادر أية بلاد بما في ذلك بلاده، كما يحق له العودة إليه" 1، و إضافة لذلك يعتبر مبدأ حرية التنقل من بين أهم الأسس التي أرسنها العولمة في المجتمع الدولي. غير أن صانعوها - من بينهم بطبيعة الحال دول الإتحاد الأوروبي- يفرقون بين حرية تنقل الأشخاص و حرية تنقل السلع يسعون إلى تحقيق حرية تنقل السلع و الخدمات و رؤوس الأموال و يعارضون حرية تنقل الأشخاص الذي تشترطه دول العالم الثالث، و في الحقيقة أن مجمل العوائق التي وضعت على هذا المبدأ هي التي شجعت وفود الهجرة غير الشرعية إلى أوروبا بعد أن قامت بغلق حدودها في عام 1974 2.

المطلب الأول: واقع مبدأ حرية تنقل الأشخاص:

تتميز الهجرة بخصلتين متناقضتين إذ تعتبر مشكلة من جهة، وفرصة من جهة أخرى، فهي مشكلة بالنسبة لأوروبا التي لا تريد مزيدا من الوفود و فرصة بالنسبة للدول المغاربية التي لها الكثير لتجنبيه من وراء الهجرة، وهو ما جعلها ظاهرة مجتمعية في البلدان المتوسطية ورهانا رئيسيا في العلاقات بين ضفتيه. ففي إطار دولي يتسم بالشك و تشنج الهويات لا بد لأوروبا من التوجه نحو جيرانها في حوض المتوسط مادامت تريد بناء شراكة فعلية معها خصوصا و أن الأحداث تظهر دوما أن مصير أوروبا لا ينفصل عن مصير جيرانها في الجنوب، لكن إذا كانت البلدان الأوروبية و المغاربية تتقاسم طموح تحويلها إلى فضاء للسلم والاستقرار والرخاء المشترك والحوار بين الثقافات، فإن هذا الطموح يصطدم بالعديد من العراقيل خاصة و أن نقاط عديدة بين الطرفين لازالت محل خلاف 3، و من أبرزها تلك التي تطرحها مشكلة الهجرة و تنقل الأشخاص بين الضفتين رغم ما يوجد من حديث عن التلاحم و التقارب الثقافي و ما تعترزه الأطراف من محاولات لتحقيق حرية التنقل إلا أنها لا يتم تبنيتها إلا في الجانب الاقتصادي أي للسلع و الخدمات.

(1) أنظر نص الإعلان العالمي لحقوق الإنسان المعتمد من طرف الجمعية العامة للأمم المتحدة في 10 ديسمبر 1948.
(2) Recommandation de la CE n° 1467(2000). Op. Cit.

(3) تركماني عبد الله. إشكاليات الهجرة في إطار الشراكة الأورو - متوسطية، ندوة " العلاقات الأورو - مغاربية بين الشراكة والحوار " بدعوة من " الجمعية التونسية للعلاقات الدولية " ودعم من مؤسسة " فريدريك إيبيرت " الألمانية، خلال يومي 22 و 23 مايو/أيار 2006، في: www.atassioeun.org.

الفرع الأول: صعوبة الإجراءات:

بموجب النشاط الكبير الذي عرفه حوض المتوسط في حركات السكان منذ القدم أصبحت هذه المنطقة مكانا تقليديا للهجرة، و منذ بداية الخمسينات تحولت أوروبا الغربية لتكون الوجهة الأساسية لسيول الهجرة القادمة من الشرق (تركيا و يوغسلافيا قديما) بنسبة 59% و من الجنوب (الجزائر، تونس والمغرب) بنسبة 41%. و بتشجيع من البلدان الأوروبية التي سهلت إجراءات السفر - في وقت ما لم يكن يشترط على الجزائريين الطالبين للهجرة إلى فرنسا سوى حيازة بطاقة التعريف، و الانتقال سرية إلى الإقليم الفرنسي كان كالانتقال داخل الإقليم الجزائري - تسارعت هذه الظاهرة بشدة و تعددت أشكالها لتخلق عدة مشاكل في ظرف وجيز في دول الاستقرار كالإدماج و البطالة و التمييز و غيرها 1.

و يرجع السبب في توجه السياسة الأوروبية نحو غلق الحدود إلى الأزمة البترولية لعام 1973 التي تسببت في الأزمة الاقتصادية، و أثر هذا الوضع في ضعف الاقتصاد الأوروبي و تنامي مستويات البطالة إلى أعلى مستوياتها مما ساعد على بروز حركة مناهضة للمهاجرين تطالب بالوقف الفوري لتوافد الهجرة و بطرد الأجانب إلى بلدانهم فبادرت به أغلب الدول و منها فرنسا. لتأتي بعد ذلك معاهدة تشنغن التي دعمت باتفاقية تنفيذ في جوان من عام 1990 مكرسة توجه أوروبا نحو غلق منافذ الهجرة و اشتراط التأشيرة للدخول و توحيد سياستها في مراقبة الحدود من أجل سيطرة أفضل عليها 2.

أمام هذه الإجراءات القاسية في حق طالبي الهجرة المغاربيين الذين اكتسبوا هم كذلك تقليدا عريقا في الاستقرار بأوروبا و خاصة في ظل المزايا التي تعود على الدول المغاربية من مهاجريها فإن هذه الأخيرة باتت تطالب في إطار اتفاقيات الشراكة التي وقعتها مع الإتحاد الأوروبي بتسهيل إجراءات الهجرة و إلغاء كل أشكال الإهانة التي تحملها هذه الإجراءات، و في هذا المجال ضغطت الجزائر كثيرا في مجلس الشراكة المنعقد ببروكسل في ربيع 2006 من أجل تسهيل إجراءات التأشيرة ليتم الدخول في مفاوضات جدية في نفس السنة تهدف إلى التوقيع على ثلاثة اتفاقيات من بينها اتفاقية خاصة بالإجراءات الجديدة لمنح التأشيرة خلفا لمقررات معاهدة تشنغن في هذا المجال.

1) TALAHITE Fatiha: Op. Cit. p 71.

2) KHACHANI Mohamed: Op. Cit. p 2.

3) **قدادرة عاطف** . «مفاوضات تسهيل إجراءات الفيزا للجزائريين تنطلق هذا الصيف»، جريدة الخبر، العدد 1427، بتاريخ 2006/05/31، ص 2.

الفرع الثاني: فكرة الهجرة الانتقائية:

تعني فكرة الهجرة الانتقائية أو الاختيارية انتهاج الدولة لسياسة في مجال دخول الأجانب تعتمد على نظام التأشيرات و التي لا يتم تقديمها إلا لفئة معينة بحسب حاجة الدولة، فيكون استقطاب اليد العاملة بحسب الحاجة و في مجالات محددة و وفقا لشروط و مؤهلات معينة ، و يشمل إعطاء فرصة الهجرة بنسبة كبيرة للعلماء و الإطارات و الطلبة و خريجي الجامعات و رجال الأعمال 1. و قد أصبحت دول عديدة تطبق هذه السياسة كفرنسا التي صادقت على قانون حول الهجرة في عام 2006، يتضمن إجراءات جديد للدخول و لتقديم بطاقات الإقامة ، و ينص هذا القانون على أن قبول المهاجرين الجدد الذين يريدون الاستقرار في فرنسا مجبرون أولا بالتوقيع على ما يسمى بـ (عقود الاستقبال و الإدماج contrat d'accueil et d'intégration) و هذا العقد يلزم المهاجر على متابعة تكوين في المواطنة و في اللغة إذا اقتضت الضرورة، و يتم خلالها تعليمه مبادئ الدولة الفرنسية و أهم مؤسساتها الدستورية مع وجوب الالتزام الفعلي باحترام هذه المبادئ من أجل الحصول على بطاقة إقامة لعشرة سنوات ، في حين تقدم بطاقة الإقامة للطلبة الذين يزاولون دراستهم في فرنسا منذ العام الأول لوصولهم 2.

و قد تم ترسيخ هذه الفكرة حتى في إعلان برشلونة فتم التعارض إليها في الجزء المتعلق بالمتبادل بين المجتمعات المدنية بقولها: " سوف يجتمع كبار المسؤولين دوريا لمناقشة التدابير التي من شأنها تسهيل التبادل البشري نتيجة للشراكة الأورو - متوسطة خاصة تبادل المسؤولين، العلماء، الجامعيين، رجال الأعمال، الطلبة و الرياضيين و يشمل ذلك تطوير و تبسيط الإجراءات الإدارية خاصة عند وجود عوائق إدارية غير ضرورية" 3. فيبين هذا النص بصراحة السياسة التي يعتزم الإتحاد الأوروبي أن يتخذها بشأن الهجرة و التي سوف تشمل الفئات المؤهلة في المجتمع المغربي، و هو ما يشكل استنزافا للطاقات العاملة و المدبرة في الدول النامية و التي أصبحت من بين أكبر المشاكل التي تطرحها الهجرة حاليا في العالم الثالث فيما يعرف بمصطلح "هجرة الأدمغة"، و هذا يقودنا إلى طرح إشكالية بسيطة حول من سيقوم ببناء هذه التنمية في حالة هجرة هؤلاء؟

1) MORVILLE Pierre. Op. Cit. p 11.

2) REMI Yacine, "Le nouveau tour de vis de la France", Journal Elwatan, n° 4703, du 05 et 06/05/2006, p 1.

3) نص إعلان برشلونة. مرجع سابق.

المطلب الثاني: أهمية تجسيد مبدأ حرية تنقل الأشخاص:

حتى ولو كانت مسألة الهجرة تعتبر جد مهمة في العلاقات الأورو- مغاربية إلا أنه في الوقت الحالي يركز كل طرف على الجانب الذي يهمله من هذه المسألة، فيما تركز أوروبا على ضرورة البحث عن حلول لتقليص حجم الضغط الذي تسببه موجات الهجرة و طرق إدماج المهاجرين المستقرين فيها داخل المجتمع و تحسين ظروف معيشتهم، فالدول المغاربية تسعى إلى تحقيق الحرية في تنقل الأشخاص بالقدر المحقق بالنسبة للسلع و الخدمات و رؤوس الأموال. و يبقى أن مبدأ حرية تنقل الأشخاص يكتسي أهمية كبيرة في معالجة مشكلة الهجرة السرية ما دامت هذه الأخيرة تنتج عن العوائق التي تضعها الدول على حرية هذه 1.

الفرع الأول: حرية تنقل الأشخاص بين الإتحاد الأوروبي و الدول المغاربية:

إضافة إلى ثبوت فشل السياسات المتخذة من طرف دول الإتحاد الأوروبي لقمع الهجرة سواء تلك التي انصبت على الجانب الأمني أو حتى تلك التي جاءت في شكل قانوني- أي بتغيير المنظومات التي تنظم الهجرة و الهادفة لمنع دخول سيول أخرى من المهاجرين- تم التأكد من أن هذه السياسات كانت من بين الأسباب التي أعطت نفساً أقوى للهجرة غير القانونية كطريقة جديدة للاغتراب دون الحاجة إلى أي وثيقة أو انتظار أي إجراء 2، حتى أصبحت الشكل الغالب من أشكال الهجرة في حوض المتوسطي بتدفق يفوق 200 ألف مهاجر سنويا 3.

و لهذا السبب فإن تحقيق مبدأ حرية التنقل شمال جنوب هو أمر جوهري في الشراكة الأورو- مغاربية، و يجب القول أن ما تطلبه الدول المغاربية من إعطاء مواطنيها نفس الحقوق التي تعطى للأوروبيين في التنقل (لا تشترط الدول المغاربية على مواطني أغلب دول الإتحاد شرط التأشيرة للدخول إليها لسبب تشجيع السياحة و الاستثمار) هو حق مشروع لتزليل طابع الإهانة الذي تضيفه هذه السياسة المطبقة من جانب واحد. و كذلك نظراً لأهميتها في تخفيض سيول الهجرة غير القانونية التي تعاني منها أوروبا و التي يمكن أن تصل إلى أدنى مستوياتها في حال وجود إمكانية الهجرة الشرعية، خاصة و أن ما تخلقه هذه الأخيرة من مشاكل تعتبر بسيطة مقارنة بنتائج النوع غير المشروع منها، مع ضرورة الاعتراف بأن

1) TUBIANA Michel: Op. Cit. p 7.

2) KH ACHANI Mohamed, Op. Cit. p 3.

3) وكالة ألكي الإيطالية للأنباء، مرجع سابق.

حرية التنقل لا تشكل حلا لوقف تدفق الأجانب لوحدها لأن هذه المشكلة تستدع توفر مجموعة من الحلول بتضافر الجهود و خاصة بخلق مناخ لا يغذي و لا يثير تنقل الأشخاص، كما أن تحقيق حرية التنقل بين الدول المغاربية و أوروبا يجب أن تحقق بالتوازي مع تحقيقه بين الدول المغاربية فيما بينها¹.

الفرع الثاني: حرية تنقل الأشخاص فيما بين الدول المغاربية:

توجد حالات عديدة من المهاجرين الذين يقصدون أوروبا بطرق غير قانونية نتيجة العوائق التي يجدونها أمامهم لدخول إقليم إحدى الدول الجارة كالمغرب و تونس، خاصة و أن العديد من العوامل التي ليس لها علاقة بالمجال الاقتصادي يمكن أن تكون دافعا للهجرة مغاربيا كتمازج الثقافات و نقص التكاليف. لكن الحركة بين الدول المغاربية تعرف الكثير من التشنج و تكاد تكون منعدمة رغم ما ينص عليه النظام الأساسي لإتحاد المغرب العربي من و جوب تحقيق حرية تنقل الأشخاص، و السبب في ذلك يرجع لبعض الاعتبارات التي أعاقت هذه العملية، و هي متعلقة أساسا بطبيعة العلاقة بين الجزائر و المغرب التي يميزها التناطح بشأن مسألة الصحراء الغربية، إضافة لعاملين آخرين هما العامل الأمني الذي جعل المغرب يفرض التأشيرة على الجزائريين الذين يدخلون إقليمه، و العمل الاقتصادي المتمثل في التهريب الذي دفع هذه الأخيرة لتغلق حدودها مع نهائيا².

و بالتالي فإن تحقيق حرية التنقل بين الدول المغاربية من شأنه أن يقلص كثيرا في نسبة الهجرة غير القانونية المتجهة نحو أوروبا، إذ أن ذلك سيغطي الحاجة للسفر إلى هذا الإقليم للراغبين في الهجرة بالانتقال إلى الوطن الجار و محاولة خلق جو جديد للعمل، خاصة إذا دُعم بتفعيل حركة انتقال الأموال و السلع الشيء الذي سيعطي نفسا جديدا للتجارة فيما بينها، كما سيشجع المستثمرين المغاربة على توظيف أموالهم محليا إذا وجدت الظروف الملائمة لذلك.

و على هذا فتحقيق حركية أكبر للمهاجرين المغاربة داخل هذه البلدان سيخفض من نسب التوجه إلى أوروبا سواء بطريقة شرعية أو بطريقة غير شرعية كما سيعطي وجها للطلب الموجه لأوروبا لتسهيل تنقل المغاربة إليها، إذ لا يعقل أن يتم مطالبة الإتحاد الأوروبي بتخفيف إجراءات السفر إليه في حين لا يتوفر هذا الشرط بين بلدان إتحاد المغرب العربي.

1) TALAHITE Fatima, Op. Cit. p 74.

2) GUENNOUNI Naima, Op. Cit. p 10.

الفصل الثاني: دعم التنمية في البلدان المغاربية كإستراتيجية لمحاربة الهجرة غير القانونية:

رغم كل الجهود المبذولة من أجل تثبيت السكان في العلم تبقى كل المعطيات تشير إلى احتمال تصاعد الهجرة النازحة من منطقة إفريقيا خلال الألفية القادمة بشكل أكبر مما كانت عليه ، و ذلك راجع من جهة إلى الأزمات السياسية و الاقتصادية و الاجتماعية التي تعرفها القارة بأكملها، و من جهة أخرى إلى اتجاه السياسات الدولية المنتهجة في مجال التصدي لظاهرة الهجرة إلى حلول سطحية لا تتعلق بدوافعها و إنما بسد طرقها دون إزالة أسبابها 1. إن معالجة أسبابها سيساهم في حل مشكلة الهجرة غير القانونية بصفة معتبرة عكس الحلول الأمنية التي تؤدي إلى تشجيعها، و لذلك فمذ التسعينات عكفت كثير من المنظمات الدولية و منها المكتب الدولي للعمل و الإتحاد الأوروبي و الأمم المتحدة على إقامة دراسات جادة حول الهجرة الدولية في البحر المتوسط و اقتراح حلول بديلة للهجرة الإفريقية نحو أوروبا و أمريكا بتفعيل الشراكة في مجال التنمية، و القيام بنقل الأسباب التي تستقطب المهاجرين إلى دول الانطلاق، و من ذلك كان واجب على الدول الأوروبية أن تسعى إلى تحقيق تنمية فعلية في الدول المغاربية من أجل إيقاف موجات الهجرة التي تتدفق منها 2.

المبحث الأول: التنمية عبر الشراكة الأورو- مغاربية:

إن العلاقة بين ظاهرتي الهجرة و التنمية هي علاقة جد وطيدة تتضح في صورتين؛ إذ في السابق كان الاعتقاد راسخا بأن التنمية تتم من خلال تشجيع هجرة العمالة التي تؤدي دورين في نفس الوقت الأول هو إعادة بناء و إعمار أوروبا التي دمرتها الحرب العالمية الثانية، و بالتالي يمكن الحديث عن تنمية الدول الأوروبية، و الثاني هو دعم تنمية الدول المصدرة للهجرة (و هو الهدف الذي سطرته الدول المغاربية) بواسطة الأموال التي يحولها المهاجرين سنويا و التي بلغت حوالي 37.5 مليار درهم في المغرب عام 2004 و قدرت هيئة الأمم المتحدة في عام 1997 بأكثر من 700 مليار دولار و التي توجه نحو الاستثمار في دول الانطلاق، و الجانب الثاني في دعم التنمية في الدول النامية هو نقل الخبرة من الدول الأوروبية بتكوين المهاجرين مهنيا و معرفيا لينفعوا بها بلدانهم.

(1) أديرنتي أدبيوجو. «قضايا الهجرة الدولية و اتجاهاتها الحديثة في إفريقيا جنوب الصحراء»، (ترجمة البهنسي محمد)، المجلة الدولية للشؤون اجتماعية، مركز مطبوعات اليونسكو القاهرة، العدد 165، (سبتمبر 2002)، ص 206.

و إذا كانت الهجرة لم تبرز الدور الايجابي الذي كانت تنتظره منها الدول المصدرة كالدول المغاربية فإن أوروبا قد استطاعت أن تبلغ الهدف الذي سطرته من وراء تشجيع الهجرة، و لم تنتظر طويلا لتحول سياستها نحو ردعها مما أعطى الفرصة لبروز و تنامي العبور غير القانوني للحدود، ثم عكس التصور الذي كان قائما حول العلاقة بين الهجرة و التنمية بحيث بدأ التفكير بنقل التنمية إلى دول الانطلاق، بمعنى و قف الهجرة بدعم التنمية في دول المصدر. و هو ما باشرت به الاتحاد الأوروبي من خلال إعلان برشلونة لعام 1995 و الذي كرسه في اتفاقيات الشراكة الأورو- مغاربية التي حاولت أن تعالج كل المجالات الداخلة في أسباب الهجرة و التي تتعلق جوانب الشراكة الثلاثة و هي الجانب السياسي و الأمني، الجانب الاقتصادي و المالي، الجانب الاجتماعي و الثقافي¹.

المطلب الأول: الشراكة السياسية و الأمنية:

إن الشراكة السياسية و الأمنية تمثل المحور الأول من كل النصوص التي تبني التعاون بين الدول الأوروبية المغاربية و يتم الاعتماد على هذا المحور بالذات من أجل ضمان الاستقرار و التعايش في الحوض المتوسطي، إذ أن أهم ميزة تطبع هذه المنطقة هو التي انعدام الاستقرار و تعاني بشدة خاصة من مشكلة الإرهاب و مختلف النزاعات و الصراعات الأخرى. و تحتل كذلك مشكلة الهجرة غير الشرعية حيزا واسعا في هذا المحور ، بما أنه لا يمكن تصور إيجاد حلول لها إلا في إطار مشترك بين الدول المعنية بها خصوصا وأن المبادرات الفردية للدول المغاربية و الاتحاد الأوروبي لم تستطع أن تأتي بثمارها و منه يستوجب وجود التعاون السياسي بينهما.

و من جهة أخرى فالجانب الأمني له دور بارز أيضا في صد حركات الهجرة غير المنظمة خصوصا وان القضاء عليها نهائيا بآليات التنمية الاقتصادية و الاجتماعية ليس بالأمر المؤكد، حيث أن تحقيق التنمية في دول الانطلاق سوف لن يؤدي بالضرورة إلى و قف تدفق قوافل المهاجرين، بالتالي فالجانب الأمني له دور مساعد في منع الدخول بخلسة للإقليم الأجنبي حتى و إن كانت كسياسات منفردة للدول لم تفلح في ذلك²، و يشمل التعاون في الجانب الأمني مراقبة الحدود ، تهريب المهاجرين و محاربة العمل المخالف للقانون.

1) TALAHITE Fatiha, Op. Cit. p 79.

2) جورج فوتيوس . «الكوكبية و التكامل الإقليمي و الهجرة»، (ترجمة أحمد رضا)، المجلة الدولية للعلوم الاجتماعية. القاهرة: مركز مطبوعات اليونسكو، العدد 165، سبتمبر 2002، ص 74، 75.

الفرع الأول: توحيد السياسات المتعلقة بالهجرة غير القانونية:

تتفق كل الآراء على أن الاجتماع حول سياسة مشتركة في مجال مكافحة الهجرة غير القانونية أمر لا بد منه من أجل إيقافها أو على الأقل للحد منها، إذ أن كل دولة لها وزنها و دورها في هذه المسألة سواء كانت دول انطلاق أو عبور أو وصول، و على ذلك فمكانتها في الحوار الأورو- مغاربي لها ثقل كبير و أي دولة تتخلف عنه يؤثر ذلك سلبا على تحقيق الهدف المنشود منه. و ينبغي الإشارة في بادئ الأمر إلى أن ما تعانيه أوروبا من موجات هجرة غير قانونية تأتيها من دول أمريكا اللاتينية بنسبة 80%، وإذا كانت تبحث عن حوار مع الدول المغاربية في هذا الشأن فذلك لأنها تستقبل 15% من المهاجرين من الدول المغاربية فيما لا تتعدى حصة دول إفريقيا جنوب الصحراء 1% 1.

و بالنسبة للحوار الأورو- مغاربي في المجال السياسي فإن اتفاقيات الشراكة قد ركزت كثيرا على ضرورة بناء حوار سياسي صريح بين أطراف كل اتفاق من أجل اتخاذ مواقف مشتركة إزاء المشاكل التي تعني منها الأطراف، و عمليا نجد أن المبادرة بالتعاون السياسي في مجال الهجرة السرية قد اتجهت نحو المغرب الذي يعتبر المعني الأول بهذه الظاهرة على أساس أنه منطقة عبور أساسية للمهاجرين غير الشرعيين ليس فقط القادمين إفريقيا بل حتى القادمين من الدول المغاربية نفسها، و لأنه يحتل الصدارة في تصدير المهاجرين.

و أما من الجانب الأوروبي فقد كثرت المبادرات من جهة إسبانيا التي تجاور المغرب و بدرجة أقل من جانب فرنسا و إيطاليا، أما الجزائر فقد ناقشت هذه القضية في أول مجلس للشراكة الذي أنيط له مناقشة هذه المواضيع في أفريل 2006 ببروكسل، و قد عرضت فيه الجزائر رأيها في مسألة الهجرة غير القانونية و التي يجب أن تعالج ضمن كافة الجوانب التي تطرحها الهجرة عامة، بالتالي انصب تركيزها على تجسيد مبدأ حرية تنقل الأشخاص نحو الإتحاد موازاة مع حرية تنقل السلع و طالبت بإعادة النظر في المدد التي تستغرقها عملية الفصل في التأشيرات، و تخفيض القيود الواردة على ذلك معتبرة أن الجزء الأكبر من مشكلة الهجرة غير القانونية تجد سببها في تضيق الخناق على حركة الأشخاص و كذلك في مستويات التنمية المتدنية 2. و من هذا المنطلق فالجزائر حاليا ترفض إبرام أي اتفاق يتعلق بإعادة قبول المهاجرين غير الشرعيين بعيدا عن توجه حقيقي لأوروبا

1) يس حميد. مرجع سابق، ص2.

2) MELLAL Nadia, Op. Cit. p 3.

في سبيل تحسين وضعية الدول الإفريقية و بالخصوص تسهيل انتقال الأشخاص و الحصول على التأشيرات، و لهذا السبب فإن الجزائر التي تمت دعوتها إلى قمة رباعية حول الهجرة بالرباط في بداية شهر جويلية من عام 2006 رفضت تلبية الدعوى لأن هذه القمة كان لها بعد أمني، ولكن في نفس الوقت يعتبر هذا دليل على عدم وجود توافق سياسي متين حول الهجرة السرية خاصة فيما بين الدول المغاربية، و يقسم سياسات البلدان المعنية بها إلى قسمين قسم يعتمد على الجانب الأمني لحل المشكلة و قسم يعتمد على التنمية.

الفرع الثاني: التنسيق الأمني لمراقبة الهجرة غير القانونية:

يركز الإتحاد الأوروبي بصفة كبيرة على الجانب الأمني لردع الهجرة غير القانونية و يتأكد هذا من خلال دعواته المتكررة لتنسيق الجهود في هذا المجال خاصة في مراقبة الحدود و منع مرور المهاجرين، و هذه الوسيلة تعتبر لدى البعض وسيلة على المدى القريب إذ أنها تمكن من التحكم نسبيا بهذه الظاهرة¹ و لكنها تساهم خاصة في الحصول على المعلومات اللازمة عنها خاصة معرفة حجمها و الوسائل التي تستعملها و كذا أهم الطرق التي تسلكها و المناطق التي تنفذ منها، و هو مجال التعاون بين حراس الحدود و الإداريين و الأخصائيين و يضاف إلى ذلك تركيز الاهتمام على محاربة الدعامة الأساسية لهذه الظاهرة و هي شبكات تهريب المهاجرين الذي يعتبر مجال للتعاون البوليسي.

لذ نجد وثيقة برشلونة تدعو صراحة إلى التعاون و التنسيق الأمني في مجال الهجرة غير القانونية في محور خاص تنص فيه على أنه: " سيجتمع موظفون دوريا من أجل تحديد التدابير العملية التي يمكن اتخاذها لتحسين التعاون بين الشرطة، القضاء، الجمارك، السلطات الإدارية و غيرها من أجل مكافحة الهجرة غير الشرعية . و سيتم تنظيم كل هذه الاجتماعات مع الأخذ في الاعتبار ضرورة وجود أساليب مختلفة تتمشى مع الوضع الخاص لكل دولة" 2. بالتالي فالوثيقة هذه تذكر المجالات الحيوية للقضاء على الهجرة السرية و هي التعاون البوليسي و القضائي و الجمركي و الإداري، و يكون هذا التنسيق ق و التعاون في شكل اجتماعات دورية لدراسة التدابير العملية لحلها و تشكيل لجان تقنية توضع في الأماكن الأكثر مساسا بالهجرة غير القانونية و أهمها مقاطعتي سبتة و مليلة.

1) TALAHITE Fatiha, Op. Cit. p 79.

2) نص إعلان برشلونة. مرجع سابق.

و يضاف إليها المساعدات التي تقدمها أوروبا في شكل منح مالية أو تجهيزات متطورة و تبادل الخبرات، خصوصا بعد أن تبينت العلاقة بين الهجرة السرية والإرهاب من خلال التحريات التي أجريت عقب أحداث الدار البيضاء، حيث تبين أن الأشخاص المتورطين فيها قد دخلوا إلى المغرب أو فروا باتجاه إسبانيا بطريق الهجرة السرية، و اكتشاف و جود علاقة بين هؤلاء الإرهابيين و بعض شبكات تهريب المهاجرين في منطقة ندور شمال المغرب تساعدهم على التنقل¹.

و يمكن القول أن لب التعاون الأمني في الشراكة الأورو- مغاربية أعطي لبناء منطقة استقرار في كامل حوض البحر المتوسط، و لكن حتى هذا الجانب يتحكم بشدة في الهجرة السرية نظرا للعلاقة الوثيقة الموجودة بينهما بحيث أن أكثر العوامل الدافعة إلى الهجرة هو العامل الأمني، خصوصا من إفريقيا جنوب الصحراء، وحتى في الدول المغاربية التي عانت كثيرا من ويلات الإرهاب والتطرف و لهذا تتوجه الجهود كثيرا في الوقت الحالي من أجل محاربة الإرهاب نظرا للعلاقة الوثيقة الموجودة بين الظاهرتين².

المطلب الثاني: الشراكة الاقتصادية و المالية:

إن الهجرة غير القانونية جزء من الهجرة الاقتصادية التي تعتبر أكثر أنواع الهجرة ديناميكية في العصر الحالي، وهي عبارة عن استجابة لتنمية متأخرة في بلد الانطلاق و ظروف اقتصادية صعبة لا يمكن مواجهتها، و بالمقابل هناك تنمية متقدمة و ظروف معيشية مغرية في دول المقصد تشجع على التوافد إلى هذه المناطق المزدهرة حتى و إن كان الأفراد مرتبطين ارتباطا شديدا ببلدانهم و بالأرض التي يعيشون فيها.

و بالتالي فالهجرة الاقتصادية مرتبطة بوجود أو ندرة فرص العمل و زيادة الأجر من بلد إلى آخر و هذه الوفرة في العمل و في نسبة الأجر مرتبطة بدرجة التقدم³، و لذلك يجب أن تكون هناك عناية فائقة بالجانب الاقتصادي من أجل التوصل إلى حل مشكلة الهجرة غير القانونية. و بالفعل كان هناك تركيز شديد على المجال الاقتصادي و أخذ حصة الأسد في موضوعات الشراكة الأورو- مغاربية

1) ELMEDMAD Khadija, Op. Cit. pp 98, 99.

2) محسن خضر . «آفاق الحوار بين بلدان شمال و جنوب المتوسط»، مجلة شؤون عربية، العدد 139، سبتمبر 1999، ص28.

3) جورج فوتيوس. مرجع سابق، ص 71.

مستندا على جانبين أحدهما هو الشراكة الاقتصادية و الآخر متعلق بالأول و هو الشراكة المالية، و هي تأتي كمحور ثاني للتعاون سواء في الإطار الأوروبي-متوسطي أو في إطار الاتفاقيات مع الدول المغاربية .

الفرع الأول:خلق منطقة للتبادل الحر:

هناك العديد من القضايا و المسائل النظرية التي تعرضت إليها النظريات الاقتصادية للتجارة الخارجية من أجل معرفة الآثار المحتملة لتحرير التجارة الخارجية، و في إطار الاحتمالات المتزايدة للهجرة من جهة و القيود الكثيرة عليها و الرامية لكبحها من جهة أخرى، بنيت آمال كبيرة على تحرير التجارة من أجل السيطرة على الهجرة غير القانونية و اعتبرت حرية التجارة بديلا لها¹، بالنظر إلى أنها تساهم كثيرا في دعم اقتصاد الدولة حسب النظرية الرأسمالية و التي ساندتها كثيرا ريكاردو و جون ستوارت ميل . و حتى المدرسة النيوكلاسيكية ترى أن تحرير التجارة تساهم في النمو انطلاقا من التخصيص الجيد للاقتصاد مع الاستعمال الكبير للإمكانيات الإنتاجية و تحسين طرق التسيير، و كل هذه الآراء تؤكد فرضية أن تحرير التجارة ستساهم في إدخال الاقتصاد في دائرة من الرفاهية بما أنها ستؤدي إلى ارتفاع عمليات الاستثمار الذي سيؤدي إلى ارتفاع الإنتاج و انخفاض في الأسعار و وفرة مناصب الشغل مع تحسن المستوى المعيشي.

و لقد أكدت العديد من المنظمات الدولية هذا الطرح و من بينها البنك الدولي الذي حاول في تقارير كثيرة شرح هذه النظرة و كيف أن الدول التي عملت على ترقية صادراتها استطاعت أن تتطور بسرعة و نجحت في تفادي الأزمات الاقتصادية و منها خاصة دول آسيا². و من جهته يؤكد صندوق النقد الدولي هذا الرأي حيث يدافع خبراءه عن ضرورة التحرير المستدام للاقتصاديات الوطنية سواء في الدول النامية أو في الدول المتقدمة.

و إذا كان تحرير التجارة الذي اشتملت عليه الشراكة الأوروبي- مغاربية تحت ما يعرف بخلق منطقة للتبادل الحر يعني تخفيض الرسوم الجمركية جزئيا ثم إزالتها نهائيا في فترة محددة بـ 12 سنة من تاريخ دخول كل اتفاقية حيز النفاذ، كما يعني ذلك أيضا التخلص من كل الحواجز الأخرى غير الجمركية و التدخل الحكومي في

(1) جورج فوتيوس. مرجع سابق، ص 74.

(2) زايري بلقاسم. «الإقليمية الجديدة و مكاسب تحرير التجارة: نموذج عقد الشراكة ما بين الجزائر و الإتحاد الأوروبي»، الملتقى الدولي حول "الجزائر و النظام العالمي الجديد"، جامعة عنابة، في 29 و 30/04/2002، ص 246، 247.

الاقتصاد مع ضمان حماية حقوق الملكية الفكرية¹، فإن السؤال المطروح هو: كيف يمكن لتحرير التجارة أن يساهم في تخفيض تدفق المهاجرين؟ و كيف يمكن تحقيق هذا المسار؟ علما أن هذا المطلب أوروبي بالدرجة الأولى؟

عمليا فإن الجواب على هذا السؤال يوجد في سياسة الولاية المتحدة الأمريكية تجاه الهجرة غير القانونية الآتية من المكسيك التي طبقت في إطار برنامج العمل المؤقت المعروف ببرنامج براسيرو (Bracero program) الذي استهل في عام 1951 و انتهى العمل به في عام 1964، إذ أدى تفكيك التعريفات الجمركية من طرف المكسيك إلى تزايد الحركة التجارية للشركات المكسيكية التي ساهمت في توفير فرص العمل التي تعتبر الباعث الرئيسي للهجرة. و من أجل نفس السبب اقترحت بعد أن غلقت حدودها في السبعينات بتعويض هذا الإجراء بتكثيف الجهود لتشجيع الاستثمار في بلدان المنشأ و تحفيز الشركات الأوروبية على تشكيل وحدات إنتاجية بها مع إعادة المهاجرين إليها².

لكن في الوقت لم تكن هذه السياسة لتتجح في الدول المغاربية باعتبار طبيعة الأنظمة المطبقة فيها خاصة في الجزائر (منهج اشتراكي يعتمد على الاقتصاد المخطط) التي ترفض الاستثمارات الأجنبية، و على ذلك كان من الواجب أن يكون هذا العرض بالموازاة مع مطلب أوروبي بضرورة إحداث الإصلاحات اللازمة في منظومتها القانونية من اجل تحرير التجارة و تشجيع الاستثمار. و حددت هذه النقطة في اتفاقيات الشراكة ضمن خمسة مجموعات من الأهداف و الوسائل الأخرى المتوسطة الأجل و التي لها علاقة مباشرة بدعم اقتصاديات الدول المغاربية إضافة لبناء منطقة للتبادل الحر و هي:

- زيادة التدفقات الاستثمارية إلى البلدان المغاربية؛
- تعزيز العلاقات الاقتصادية التكاملية بين دول المنطقة؛
- إنشاء آليات مؤسسية للحوار السياسي و الاقتصادي؛
- تقديم دعم مالي من الإتحاد الأوروبي إلى الدول المغاربية³.

و دُعم إنشاء منطقة التبادل الحر في الدول المغاربية كآلية لتحسين الأوضاع بينها بقصد تخفيض وتيرة الهجرة بآليات أخرى كتعزيز الاستثمار و تقديم الديون اللازمة لإقامة المشاريع التنموية في إطار برنامج ميذا.

(1) جورج فوتيوس. مرجع سابق، ص 74، 75.
(2) زايري بلقاسم. «الإقليمية الجديدة و مكاسب تحرير التجارة»، مرجع سابق، ص 247.
(3) زايري بلقاسم- أ. كوريلي بغداد. «إستراتيجية الإتحاد الأوروبي لمنطقة البحر المتوسط»، مرجع سابق، ص 42، 43.

الفرع الثاني: الدعم المالي:

يعتبر الجانب المالي جوهر التعاون بين الإتحاد الأوروبي و شركائه في حوض المتوسط ككل و إزاء المنطقة المغاربية باعتبار كونها تحضا بالأولوية في الشراكة الأورو- مغاربية، و الجانب المالي للشراكة يتجسد في شكل تعهدات قامت بها أوروبا تجاه شركائها لتدعيم نموها الاقتصادي سواء في شكل مساعدات مالية التي يطلق عليها اسم "برنامج ميديا MEDA"، أو في شكل قروض يقدمها بنك الاستثمار الأوروبي (BEI)، إضافة للمساعدات التي تقدمها دول أوروبا لنظيرتها المغاربية في قالب ثنائي. أما الهدف من الشراكة المالية فهو بناء إستراتيجية طويلة المدى تصبو لتحقيق النقاط المسطرة للشراكة منها تمويل التنمية عن طريق دعم بناء منطقة التبادل الحر و ترقية الاستثمار و دعم كل النشاطات الأخرى ذات الأولوية كالمجال الصناعي، و كذلك خلق حوار جاد لمعالجة مشكلة المديونية.

1) برنامج الإتحاد الأوروبي للمعاونة و التعاون (MEDA):

يعتبر برنامج الإتحاد الأوروبي للمعاونة و التعاون الأداة و الآلية الأساسية التي اعتمدها لتفعيل الشراكة في إطار مشروع برشلونة، و قد انطلق بقرار اللجنة الأوروبية رقم 1488(1996) الذي يمتد من عام 1996 إلى 1999 و يحمل غلفا ماليا مقدرا بـ 3.435 مليار أورو و تبع ببرنامج ثاني بالقرار رقم 2698(2000) الذي يمتد من عام 2000 إلى 2006 بغلاف مالي قدره 5.35 مليار أورو. و هذا الغلاف مكون من مساعدات و منح بنسبة 90% مخصصة للتعاون بين الشركاء و 10% للأنشطة الجهوية وهي موزعة على عدة محاور أبرزها:

- دعم جهود تحقيق منطقة للتبادل الحر؛
 - تخفيف تكاليف التحول الاقتصادي في شكل مساعدات موجهة لمجال السياسة الاجتماعية؛
 - تمويل برنامج التكييف الهيكلي و مشاريع التنمية القروية و أخرى موجهة لتوفير مناصب الشغل¹.
- و في مجال الهجرة غير القانونية يعقد على برنامج ميديا أمالا كبيرة لتمويل محاربتها خاصة تعزيز مراقبة الحدود، في شكل مساعدات تقدم للدول من أجل تفعيل دور الجانب الأمني في هذه العملية، و هكذا بلغت نسبة المساعدات المقدمة للمغرب الذي يعتبر المستفيد الوحيد حاليا منها مبلغ يفوق مبلغ 40 مليون أورو في

1) بن ساسي إلياس و قريش يوسف. مرجع سابق، ص 626، 627.

عام 2005 1. و إضافة إلى ذلك يشمل برنامج ميذا عدة أهداف أخرى منها تحقيق الشراكة السياسية والأمنية الفعلية بمبادرات تنصب على إصلاح الأنظمة السياسية و السياسات العامة للدول كبرنامج ميذا لإصلاح المنظومة التربوية، برنامج إصلاح العدالة و برنامج إصلاح المنظومة الجنائية و العقابية 2.

(2) برنامج بنك الاستثمار الأوروبي (BEI):

بنك الاستثمار الأوروبي (Banque européenne d'investissement) هو مؤسسة مالية تابعة للإتحاد و لكن مستقلة عنه ماليا تختص في تحقيق أهدافه المالية و المتمثلة في التمويل طويل المدى للمشاريع التي يبادر بها في إطار علاقاته الخارجية عامة و في إطار الشراكة خاصة، بالتالي فهو يساهم في بناء المنطقة الأورو- متوسطة و بناء التكامل الاقتصادي و دعم التقارب الاجتماعي و من أجل ذلك يقدم مجموعة من الحصص المالية لتمويل المشاريع في أشكال عديدة منها:

- القروض الموجهة لتمويل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة (PME) للمشاريع التي لا تتعدى مبلغ 25 مليون أورو؛
- تدعيم رأس المال و مواجهة الخطر (capital- risque)؛
- قروض مباشرة لتمويل المشاريع (قروض فردية) لا تتعدى كذلك 25 مليون أورو.

و انطلاقا من هذا الدور المناط به فقد ساهم البنك الأوروبي للاستثمار في تمويل مشاريع عديدة و هامة في المنطقة المتوسطة في مجال الطاقة و الاتصالات و البيئة و غيرها، و قد خصص 9 مليار أورو لتغطية الاحتياجات المالية حتى 2007 و تلقت الدول المغاربية قروض مختلفة وصلت قيمتها إلى 4,432 مليار أورو تلقت منها الجزائر 1,843 مليار أورو و هو ما يعادل 41,58% من القروض الموجهة للدول المغاربية و تلقت المغرب 1,508 أي ما يعادل 34,02% من النسبة الإجمالية الموجهة للدول المغاربية و تلقت تونس 1,081 مليار أورو أي بنسبة 24,39% من القروض الموجهة للدول المغاربية 3.

و الحقيقة أن هذه الشراكة التي تحمل جانبا اقتصاديا محضا لا تكفي لإزالة مشكلة الهجرة أو الحد منها بل يجب أن يقع اهتماما خاصا بالجانب الأكثر تحكما في بها

(1) منتدى المستقبل الرباط، مرجع سابق.

(2) مجلة بعثة اللجنة الأوروبية بالجزائر، العدد 05 فيفري 2006. مرجع سابق. ص 10.

(3) بن ساسي إلياس و قريش يوسف. مرجع سابق، ص 628 و 629.

بشكل عام وهو الجانب الاجتماعي، والذي لم تغفل اتفاقيات الشراكة دوره خاصة مشكلة الشغل الذي يعد اكبر عامل يمكن من خلاله التحكم في هذه الظاهرة والذي له صلة كبيرة بالجانب الاقتصادي من الشراكة الأورو-مغربية¹.

المطلب الثالث: الشراكة الاجتماعية والثقافية والإنسانية:

يحتل المجال الاجتماعي والثقافي والإنساني دورا و حيزا عريضا في الشراكة الأورو- متوسطية و المغربية، ولأنه يجب معالجة الظاهرة الهجرة بكافة أشكالها فإن الطرح الاجتماعي و الثقافي يبدو ملحا بشدة في سياق وقف الحركات السكانية المتجهة نحو أوروبا، مما يفسر معالجته في الاتفاقيات الأورو- مغربية تحت محور واحد فقط هو محور الشراكة الاجتماعية و الثقافية والإنسانية، حيث تم اقتراح بعض سبل تعزيز التعاون من أجل خفض معدلات تدفق الهجرة و للسيطرة على حركات الهجرة غير المنظمة التي تستهدف أوروبا بشكل كبير و متزايد. و قد أعطيت الأولوية في هذا الجانب للشغل على اعتباره الدعامة الأساسية لتحرك أو لتثبيت السكان إضافة إلى جوانب أخرى لا تقل أهمية كالتربية و التعليم و ترقية التكوين و المبادلات البشرية.

الفرع الأول: ترقية سوق العمل:

بدأت تدريجيا عدوى الهجرة غير القانونية تنتقل إلى الأطفال القصر لكنها تعرف انتشارا أكبر لدى فئة الشباب، و إذا كانت هذه الميزة في الأصل ترجع إلى عدة عوامل فإن الشغل يبقى هو السبب الجوهرى الذي تفسر به الهجرة عامة و كذا التنقلات غير القانونية للمغاربة، و على ذلك تُعلق عليه أمالا كبيرة لحل المشكلة. و لو تصفحنا حالة سوق العمل مغاربيا لوجدنا أنه يمتاز بارتفاع كبير في نسبة البطالة و الأعمال المتدنية و نتيجة لذلك هناك انتشار واسع لظاهرة العمل الموازي و لمجموعة أخرى من الظواهر الاجتماعية الخطرة كالإجرام و المتاجرة بالمخدرات و من ضمنها توجد الهجرة السرية.

تعتبر نسبة البطالة مغاربيا من أكبر النسب في العالم حيث تقدر بـ 15% مع اختلافها من بلد إلى آخر فوصلت في الجزائر في ظل الأزمة التي عاشتها إلى نسبة تقارب 30%²، غالبيتهم شباب تقل أعمارهم عن 25 سنة، و هي فئة تمثل

1) جورج فوتيوس. مرجع سابق، ص 77.

2) BOUTALEB Kouider, Op. Cit. pp 51,52.

غالبية المجتمع المغربي و الأكثر طلبا للعمل و في نفس الوقت الأكثر مساسا بالهجرة السرية. و الشيء المقلق في هذه الظاهرة أنها أصبت تطال حتى الشباب المكون و خريجي الجامعات وأصحاب الشهادات العليا، فتبين بعض الإحصائيات أنه يجب رفع نسبة إيجاد فرص العمل بحوالي 4% من أجل ضمان تشغيل الأعداد الجديدة التي تدخل العالم المهني أي بدون إنقاص النسبة الإجمالية للبطالين 1.

و باعتبار حدة هذه المشكلة و قلة إمكانات الدول المغربية فإن تصور الحلول لها و القضاء عليها لا يمكن أن يتم في غياب شرطين أساسيين أولهما هو الاستثمار الذي يقوي النشاط الاقتصادي و يرفع من وتيرة نمو سوق العمل، و الثاني هو التنظيم الجيد لسوق العمل الذي يفترض أن يُسير بطرق معينة تسمح بتفادي البطالة و البطالة المقنعة و كذا القضاء على السوق الموازية . و نظرا لتجربة أوروبا في مجال خلق فرص العمل التي تفوق قدرة دول جنوب المتوسط بثلاثة أضعاف ، فإن الشراكة الأورو- مغربية يمكن أن تلعب دورا فعالا في تنشيط هذا المجال و القضاء على العامل الأول الدافع على الهجرة.

و لم يغفل إعلان برشلونة و لا اتفاقيات الشراكة الأورو- مغربية عن هذا المجال و تم التأكيد فيهما على أهمية ترقية الشغل في العلاقات بين الطرفين في ظل التعاون الاجتماعي و تبادل الموارد البشرية، و هو ما عبرت عليه اتفاقية برشلونة بالتنمية الاجتماعية التي شملت كذلك تحسين ظروف العيش و الاحترام الكامل للحقوق الاجتماعية الأساسية 2.

و جسدت هذه الإرادة عمليا بجهود عديدة تسعى إلى تحقيق استقرار سوق العمل في الدول المغربية و منها مثلا برنامج الدعم و التنمية الاجتماعية الذي أطلق في عام 1996 في الجزائر بهدف القضاء مكافحة الإقصاء و التهميش الاجتماعيين من خلال ترقية الشغل، و إنشاء وكالة للتنمية الاجتماعية التي تسعى لتحقيق هذا الهدف و تمويل المشاريع المتعلقة بالأعمال و الخدمات ذات المنفعة الاقتصادية و التي تؤدي إلى خلق فرص العمل و تطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة و إعطائها ما يلزم من التوجيهات و الخبرة. و قامت هذه الوكالة بتدعيم الدولة في سعيها لمكافحة الفقر و البطالة ماديا و بعمليات خلق مناصب شغل مؤقتة مع تركيزها على الفئات المحرومة و المهمشة، لتتمكن في الوقت الحالي من متابعة

1) BOUTALEB Kouider, Op. Cit. pp 51,52.

2) نص إعلان برشلونة. مرجع سابق.

سبع برامج اجتماعية و يستفيد من منحها و تعويضاتها أكثر من 800 ألف شخص و عشرات الآلاف من مناصب الشغل المؤقت التي تم توفيرها في إطار عقود ما قبل التشغيل و أخرى في إطار المبادرات المحلية و أشغال المنفعة العامة¹.

و نظريا هناك عدة اقتراحات في المجال الاجتماعي التي تهدف إلى تخفيض نسب تدفق المهاجرين لكنها تبقى صعبة التحقيق إذ تستند إلى تخفيض نسبة نمو الفئة السكانية العاملة، و هنا توجد عدة طروحا ت منها إيقاف تشغيل النساء و إخضاع العمال إلى تكوين إجباري تنظم به الطلبات الجديدة للعمل و استعمال التقنية الحديثة التي ستحرر اليد العاملة و كذلك تشجيع الاستثمار. غير أن هذه الاقتراحات لا تساير المبادئ التي يرفعها الإتحاد الأوروبي من جانب و من جانب آخر فهي غير ممكنة التطبيق خاصة ما يتعلق بوقف النشاط المهني للنساء حيث يعتبر من ضمن أهداف الشراكة ترقية دور المرأة، و لا حتى إخضاع طلبات العمل الجديدة للتكوين و تحرير اليد العاملة و تعويضها بالتقنية يمكن أن يساهم في تغير واقع سوق العمل في الدول المغاربية. بينما يظهر أن تشجيع الاستثمار هو الحل الأنسب لفتح قنوات جديدة للعمل، خاصة في ظل المبادرات الفردية للشباب في إطار المؤسسات الصغيرة و المتوسطة و التي يولي لها الإتحاد الأوروبي أهمية كبيرة لتطوير الجانب الاجتماعي في إطار برنامج ميذا الخاص بهذا المجال².

الفرع الثاني: دعم مجالي التعليم و التكوين:

لا يمكن فصل الشغل عن جانبي التعليم و التكوين لأنهما يعتبران الركيزة الأساسية لتطوير و تنمية أي بلد، و لذلك كانت لهما المرتبة الثانية في أولويات الشراكة الأورو- مغاربية. و كان الاهتمام الأول بهما في إعلان برشلونة التي وضعت بعض القطاعات ضمن مركز اهتمامها و منها تحسين مستوى التعليم عن طريق فتح حوار دائم و منتظم حول السياسات التعليمية ينصب بالخصوص على الإعداد و التدريب المهني و التكنولوجي، و أعطت أهمية نفس للتعليم العالي و البحث العلمي في إطار تشجيع التعاون بين الجامعات و تبادل الخبرات و كذلك عقد ندوات و دراسات مشتركة و فتح مجال التكوين في الخارج، و قد وضعت عدة خطوات من أجل تجسد هذه الأهداف في أرض الواقع و من ضمنها برنامج ميذا لتطوير المنظومة التربوية المغاربية³.

(1) مجلة البعثة الأوروبية بالجزائر. مرجع سابق ص 5.

(2) TALAHITE Fatiha, Op. Cit. p 77.

(3) نص إعلان برشلونة. مرجع سابق.

لكن اجتماعيا تطرح عدة إشكاليات أخرى حول الهجرة تتعدى هذه النقاط و منها ما تعانيه القارة الإفريقية و العالم الثالث بأسره من مشكل هجرة الأدمغة¹، إذ تعتبر إحدى أخطر النتائج السلبية للهجرة على الدول المصدرة خاصة و أن الفئات المعنية بها تلقى تشجيعات كبير من الدول المتطورة و هو ما نجده حتى في إعلان برشلونة و الاتفاقيات الأخرى التي بتشجيعها للمبادلات البشرية و دعوتها لتسهيل حركة الجامعيين و الطالبة و كافة الإطارات و الموظفين و الرياضيين، و في أغلب السياسات الداخلية للدول نجد أغلبها تطبق منهج الهجرة الانتقائية.

و بما أن المجموعات البشرية و الأفراد تخضع للقاعدة العامة و هي الاستقرار في المناطق الأكثر غنا فإننا نجد اتجاها واحدا لهذه الكفاءات أي من الجنوب إلى الشمال، و إذا كانت هذه الظاهرة هي ظاهرة عالمية حسب لوسيو فيراتو مست حتى أوروبا في القرن الماضي و ماتزال تمس بعض الدول حاليا كإيطالي مثلا²، فإن المشكل أن هذه الظاهرة قد باتت تجد في الهجرة السرية طريقا لها لاجتياز الحدود و خاصة تلك القائمة على الدخول الشرعي ثم الاستقرار بطريقة غير شرعية في بلد الوصول. و هناك نقطة أخرى تفرض نفسها بشدة في التعاون الأورو- مغاربي و الذين يمس مجال التكوين و التعليم هو استقرار أغلب الطلبة الذين تكفلت بهم الدولة لمواصلة دراستهم في الخارج بهذه الدول.

بالتالي فحتى لو كانت عملية التكوين تساهم في تحقيق التنمية الاقتصادية فإنه يجب إيجاد الظروف الملائمة لعودة و استقرار هذه الفئات في بلدانها و لمنع تسربها إلى الخارج، و الملاحظ كذلك أن هجرة الأدمغة هي جزء لا يتجزأ من المشكل التي تتعلق بالهجرة عامة غير أن حرية التنقل بالنسبة لهذا النوع مازال مفتوحا و يلقى بعض التشجيع من الدول الأوروبية. و إضافة إلى هذا النوع هناك تشجيع خاص منها لرجال الأعمال الذي تكون نتيجته هو نفور المستثمرين الوطنيين من استثمار أموالهم في بلدانهم أمام الإغراءات التي توفرها الأنظمة الأوروبية و العراقية التي تفرض عليها في الدول المغاربية.

و أخيرا فإن من الأمور الملحة و التي كانت محل اهتمام دائم لدى الدول الأوروبية و الإفريقية حالة الأشخاص الذين يعيشون في المهجر و ما يعانونه من تمييز و عنصرية في تلك البلدان، و قد تم التطرق لهذه المسألة في كافة اللقاءات بين الأطراف التي ناقشت الهجرة و منها قمة الجزائر و الرباط في عام 2006،

(1) ستيفن كسلز. مرجع سابق، ص 41.

2) CHERFAOUI Zine, Op. Cit. p 3.

و أكدت اتفاقيات الشراكة على ضرورة المساواة في الحقوق الاجتماعية بين الوطنيين و الأجانب خاصة في الأجر و الضمان الاجتماعي و الحماية من الأمراض ، كما يشمل الجانب الاجتماعي للشراكة محاربة مخلفات الهجرة السرية كالأجرام و منها خاصة التزوير و الانتحال و الغش و الدعارة و ظواهر أخرى كالعمل الموازي و الشبكات المختصة في تهريب أو استغلال المهاجرين 1.

المبحث الثاني: واقع و أفاق الشراكة الأورو- مغربية:

حتى و إن كانت الشراكة الأورو- مغربية قد مرت عليها عدة سنوات من وضعها حيز التنفيذ إلا أنها مازال تسيل الكثير من الحبر في أواسط المختصين و تولد بينهم جدل كبير يعكس شدة الغموض في هذه الفكرة، و غموض أكبر في الأثر الذي ستنتجه في مختلف الميادين التي تناولتها و لكن بتركيز كبير على المجال الاقتصادي الذي أخذ حصة الأسد في الاتفاقيات المتعلقة بالشراكة. و لهذا نجد أن الآراء المنصبة في هذا المجال تتراوح بين منتقد لهذه الشراكة على أساس أنها نكبة لاقتصاديات الدول المغربية، و بين من يرى أن مشروع من هذا القبيل يجب أن تكون له آثار إيجابية و أخرى سلبية و بالتالي يجب محاولة الاستفادة منه مهما كانت الأسباب الداعية للشك فيه 2.

و على كل فإن معرفة انعكاسات هذا المشروع يجب أن تأخذ من منظارين الأول متعلق بدراسة ما هو كائن أي ما تم تحقيقه عمليا من هذه الشراكة، و الثاني متعلق بما سيكون أي الأهداف المسطرة له و ما هو قابل للتنفيذ منها أو بعيد المنال و بالتالي معالجة واقع و أفاق الشراكة الأورو- مغربية.

المطلب الأول: واقع الشراكة الأورو- مغربية:

عندما نتحدث عن الشراكة الأورو- مغربية لا نقصد بذلك مقررات الاتفاقيات التي تم توقيعها مع الدول المغربية الثلاثة فقط بل نقصد بها كذلك المشروع الأم الذي انبثقت عنه هذه الاتفاقيات و هو إعلان برشلونة، و الذي مرت عنه أكثر من عشرة سنوات عكس اتفاقيات الشراكة التي لم يفت عن دخول آخرها حيز النفاذ سوى سنتين مما يعطي لنا إمكانية أكبر لتقييمها. بينما تقييم اتفاقيات الشراكة المغربية يستدعي التوقف فقط على النتائج القليلة المتوصل إليها أو معالجة كل

(1) نص إعلان برشلونة. مرجع سابق.

(2) مولود عبد الله. مرجع سابق، ص 151.

اتفاقية على حدا بما أن المدة المحددة لإنشاء منطقة للتبادل الحر في كل من المغرب و تونس توشك على الانقضاء، و لكن هذا لا يمنعنا من الحديث عن الاتفاقيات في شكلها الموحد استنادا إلى أن البلدان المغاربية وقعت الاتفاقيات من نفس المركز بالتالي فهناك احتمال كبير أن تأول الشراكة الجزائرية مع الإتحاد الأوروبي إلى ما آلت إليه الشراكة مع المغرب و تونس.

الفرع الأول: تقييم مشروع برشلونة:

بينما عقد على المشروع الأورو- متوسطي أملا كبيرا من أجل بناء شراكة فعلية و فعالة تساهم في ازدهار و استقرار المنطقة خاصة و أن كثير من القوى التي لها وزن في الساحة الدولية شاركت فيه و ظهر من مداولاته أن هذه الدول لها نية تجسيد و تحقيق المحاور التي حملها الإعلان ظهر بعد أكثر من عشرة سنوات من ميلاده أنه فشل في تحقيق جل إن لم نقل كل الأهداف التي سطرها، في ظل وجود عدة أسباب أعاققت هذا المسار بعضها متعلق بالإعلان نفسه و البعض الآخر متعلق بوضعه حيز النفاذ.

و إذا بدأنا بنقد المسار الأورو- متوسطي فالانطلاقة تكون من الخلط الذي يحيط بتعريفه و حدوده حيث أن التعريفات و الرؤى العديدة التي تعطى له يمنع صياغة سياسة متكاملة تجاه البحر المتوسط، خاصة و أن هذه المنطقة يطغى عليها طابع تعدد الثقافات و تاريخيا تعتبر مهذا للصراعات الدينية، و من جانب حدوده فإن التسمية التي أطلقت عليه توحى بأن الشراكة سيتم بنائها بين الدول المطلة على البحر المتوسط ليتضح فيما بعد أن هناك دولا لا تطل عليه مع أنها طرف في المشروع بحال موريتانيا و البرتغال، و دولا أخرى كليبيا تم استثنائها بالرغم من كونها دولا متوسطية.

و سياسيا هناك خمسة دول تنتمي إلى الحلف الأطلنطي و ثمانية دول عربية و الدول الأخرى يصعب تحديد وضعها كإسرائيل، و الجدوى من هذه المعطيات تأكيدها على لفرضية عدم وجود هوية "الجماعية" في البلدان التي تقع على ضفاف المتوسط، بمعنى أن هذه المنطقة لا تحتوي على عوامل حقيقية تربطها و تقوي بذلك مسار برشلونة، ليبقى العامل الوحيد الذي يجمع أطرافه هي المصلحة المشتركة التي زادت في عقم هذا المشروع و ليس في تفعيله 1.

و إذا كانت عيوب المشروع الأورو- متوسطي قد ظهرت شيئاً فشيئاً فإن الذكرى العاشرة لميلاده قد فجرت كل عيوبه و جعلت العديد من البلدان الجنوبية - التي أصبحت عشرة دول بعد انضمام قبرص و مالطا إلى الإتحاد - تقاطع القمة المنعقدة في برشلونة في 2005 و التي كانت تهدف إلى إحياء ذكراه، ذلك أن المدة التي عاشها المسار اتسمت بخروج توجهات الدول عن السياسات المحددة فيه و هو ما أعاق عملية تجسيده على أرض الواقع خاصة في ظل التماطل الأوروبي. و أدى ذلك إلى تذبذب اللقاءات بين الأطراف و التي كانت تعقد بصفة دورية إلى غاية قمة شتوتغرت في عام 1999، و حتى نتائج اللقاءات أصبحت تأتي في شكل "حوصلة أعمال" لا تحمل أي طابع للالتزام¹.

أما السبب الرئيسي لانسداد المشروع فيرجع أساساً إلى أزمة الشرق التي يستحيل حلها مع نفس موقف إسرائيل، و كذلك نتيجة لبعض القضايا الأخرى الشائكة مثل الطلب الروسي بالوصول إلى المياه الدافئة و المطالب المتعلق بحرية التنقل بين الضفتين الشمالية و الجنوبية و الذي تطرق إليه إعلان برشلونة ثم تم التطرق إليه في قمة فاليت (Vallette) و لكن بصعوبة و أعيد طرحه كذلك في قمة ماسترخت و هُمش في بروكسل. و التهميش لم يطل فقط الهجرة السرية كجانب للشراكة بل إن النظرة التقييمية للمشروع الأورو- متوسطي تجعلنا نتأكد من أنه حتى العوامل الأخرى المساعدة على مكافحة هذه الظاهرة لم تسلم منه و نقصد بذلك تشجيع الاستثمارات الخارجية و المساعدات المادية، حيث لم يتم تحقيق الأهداف المسطرة في المجالين المذكورين حتى مع مرور أكثر من عشرة سنوات عن إطلاقه، الشيء الذي وسع الهوة بين الطرفين بحسب "الشبكة الأوروبية للمؤسسات الاقتصادية" التي ذكرت أنه في جانب المساعدات لم تتلقى دول الضفة الجنوبية سوى ما استلمته بولوني لوحدها خلال كل هذه الفترة².

و على هذا الأساس فقد تحول إعلان برشلونة إلى مجرد وثيقة عقيمة تعكس عمق الخلاف الموجود بين أطرافها و تبين مدى استياء الدول العربية من المعاملة التمييزية في سياسة الإتحاد الأوروبي، و عبرت عن ذلك في لقاء وزرائها للخارجية في القاهرة قبل أيام من عقد القمة الأورو متوسطية ببرشلونة التي قاطعها كل من الرئيس الجزائري و المصري و ملكي المغرب و الأردن³.

(1) خضر محسن. مرجع سابق، ص 25.

- 2) T. Houcine, "Dix après le lancement du processus de Euro méditerranéen; un sommet pour combler les lacunes", Journal Elwatan, n° 4512, du 29/11/2005n p 2.
- 3) METAOUI Fayçal, "Le sommet Euroméd s'ouvre aujourd'hui en Espagne; dépasser le stade de la supervision", Journal Elwatan, n° 4507, du 29/11/2005, p3.

الفرع الثاني: تقييم المشروع الأورو- مغاربي:

حيى و إن الشراكة الأورو- مغاربية جزء مكمل للمشروع الأورو- متوسطي في الجوانب التي لم يطلها و تأكيد على الإرادة القوية لبناء أو اصر الشراكة بدليل أن كلاهما يحمل سياسة تعالج كافة مجالات التعاون بين الأطراف، إلا أن الميزة السلبية الأساسية التي تميز المشروع الأورو- مغاربي هو أنه يطغى عليه الطابع الاقتصادي و يركز بصفة استثنائية على إنشاء منطقة للتبادل الحر في الدول المغاربية، و من جانب آخر لم تتم مناقشته و لا التوقيع عليه بصفة جماعية من طرف هذه الدول بل تبلور من خلال ثلاثة اتفاقيات، و لذلك لم يكن هناك وقت طويل بين توقيع الاتفاقيتين مع المغرب تونس أم الجزائر فتأخرت إلى غاية أواخر 2002 مفضلة دراسة أثارها بكل تروبي، و الميزة الثانية هذه تعتبر في الحقيقة عاملا جعل الدول المغاربية تتفاوض من موقع ضعف عكس لو أنها تفاوضت و وقعت على اتفاقية واحدة.

و إن العيوب المتعلقة بالمسار الأورو- مغاربية ليس من السهل استنتاجها و الوقوف عليها على عكس مشروع برشلونة الذي مرت عنه مدة تسمح بتقييمه لذا يمكن القول أنه من السابق لأوانه التحدث عن تقييم شامل لكافة اتفاقيات الشراكة، لكن بالنسبة للمؤثرات التي تتحكم بالهجرة يرجح أنه لن يكون هناك تغير على مدى السنوات القليلة القادمة خاصة بالنسبة للنمو الاقتصادي و التشغيل، بالتالي فلا يحتمل أن يكون هناك تغير في خطط أولئك الذين ينون الهجرة. و في الدراسات التي أقيمت على تأثير الشراكة - بالخصوص التجارة الحرة- على الهجرة بالمغرب وجد أنه كان هناك اختلال كبير في توازن المبادلات مع الإتحاد الأوروبي و خسائر كبيرة سببتها إيرادات الضرائب و ازدياد التخصص في بعض المنتجات الزراعية و تأثير ضئيل على النمو و بقاء معدلات التفاوت 1.

و حتى في التقرير الذي قدمه الإتحاد الأوروبي للجزائر و الذي أعده المكتب الدولي "سيما شلومبرغر" أقر أن الخسائر التي ستلحق اقتصاد هذه الأخيرة جراء اتفاقية الشراكة ستتراوح بين 1.5 إلى 1.8 مليار دولار، و ستؤدي المنافسة المباشرة التي ستواجهها السوقها إلى ضياع 60 ألف منصب شغل في المرحلة الأولى لتطبيقها و اختفاء عدة قطاعات للإنتاج مثل الجلود و النسيج و الخشب 2.

(1) جورج فوتيوس. مرجع سابق، ص 78.

(2) ص. حفيظ. «انعكاسات اتفاقية الشراكة على الجزائر؛ خسائر جياثية تفوق 1.5 مليار دولار و فقدان آلاف مناصب العمل»، جريدة الخبر، العدد 4071، بتاريخ 2004/04/26. ص 3.

على هذا الأساس يرى البعض أن اتفاقيات الشراكة ليست سوى طريقة مبتكرة من أوروبا للتخلص من قيود النصاب و إزالة القيود الجمركية على سلعها التي ستغرق السوق المغربية، و هو ما سينجر عنه عجز في الميزان التجاري و تدني قيمة العملات الوطنية، و لن يكون بذلك أي تقارب في مستويات الأجور على المدى القريب لأن ذلك يتطلب تدفق كبير في رؤوس الأموال و انتعاش أكبر للاقتصاد المغربي الذي لم يتحقق بعد 1.

المطلب الثاني: أفاق الشراكة الأورو- مغربية:

ما من شك يحوم حول فشل الشراكة الأورو- متوسطة في أول الطريق و بدون أن تصل إلى أدنى النتائج المسطرة لها و لهذا فأوروبا بعد تيقنها من هذا الفشل تقترح استبدالها بمشروع جديد يشمل كل جيرانها و هو مشروع سياسة حسن الجوار، أما الدول المغربية على غرار كل دول الجنوب ترفضه و تدعو بالمقابل إلى إعادة نظر عميقة على مشروع الشراكة و إعادة بعثه من جديد، و لكن بتوجه حقيقي نحو التعاون خاصة من جانب الدول الأوروبية التي يجب أن تترجم في الفضاء السياسي و الاقتصادي، في إطار مقارنة قائمة على أساس التعاون و التنمية بدل منظور الشراكة و التجارة مع الاهتمام بالجوانب الحساسة كالإنتاج و التعليم 2.

أما الشراكة الأورو- مغربية فما يبعث على الأمل فيها رغم كثرة الانعكاسات السلبية لها أن هذه الانعكاسات ليست سوى جزء من النتائج العديدة التي تنتوع بالسلب و الإيجاب، و أنه لا يمكن تقييم الشراكة في سنتها الأولى أو الثانية و إنما يتم الحديث الفعلي عنها لما تصل إلى تحقيق منطقة التبادل المزمع تحقيقها بعد 12 سنة من دخول كل اتفاقية حيز النفاذ، خاصة وأن هذه الاتفاقيات قد لا يكون لها الأثر نفسها على الدول المغربية خاصة بالنسبة للجزائر التي تفاوضت بشكل جيد مستفيدة من نقائص و عيوب اتفاقيتي تونس و المغرب.

و حتى مغاربيا بعض المختصين تعتبر الشراكة الأورو- مغربية مبادرة تاريخية لإدماج دولها في الشراكة الأورو- متوسطة و تحقيق الديمقراطية و التنمية و اقتصاد السوق، إذ أن المنطقة لها ثقل كبير في مجال التجارة الدولية خاصة بعد التحسن الذي سجله الوضع الاقتصادي العام فيها و الذي سيغطي حتما

(1) جورج فوتيوس. مرجع سابق، ص 78.

(2) موله عبد الله. مرجع سابق، ص 159.

الخسائر الجبائية الناتجة عن تفكيك الرسوم الجمركية و هذه الأخيرة ستؤدي بدورها إلى إنعاش القدرة الشرائية للمواطن و تزيد غي قوة المنافسة. و من جهة أخرى هناك حاجة ماسة لما توفره الشراكة من تشجيع الاستثمار و دعم مبادرات الشباب للقضاء على الحاجة للهجرة، و هناك إستراتيجية كذلك لمحاربة العمل الموازي الذي أصبح بمثابة ثقافة راسخة في ذهنية المغاربي الشيء الذي يؤدي إلى تأمين تجاري أكبر و يعوض الجبائية التي تخسرها الدولة من تفكيك الرسوم الجمركية.

و في نفس الوقت إحدث يجب ثورة حقيقية في الذهنيات و في الثقافة المغاربية لخلق و رفع روح العمل و الإبداع خاصة إذا كان ذلك مؤطرا في شراكة سياسية و تجارية ومالية و جمركية بين الدول المغاربية و بخلق عملة موحدة و بنك مركزي مغاربي يجسد منطقة التبادل الحر، و على ذلك فإن الاندماج المغاربي له دور كبير في بناء تعاون متكافئ مع الإتحاد الأوروبي.

و من جانبه فالإتحاد الأوروبي لا يجب أن يستمر في سياسته التفضيلية للشرق على الجنوب و لا في التركيز على المجال الاقتصادي، بل يجب أن يقوي اهتمامه بالجوانب الاجتماعية و السياسية و ربما التحدي الأكبر هو تحقيق الحوار بين الثقافات و المجتمعات التي يكثر احتكاكها في ظل العولمة، و لا يجب صرف النظر كذلك عن التعليم الذي يعتبر الدعامة الأساسية للتعاون و التعامل مما يستدعي ضرورة إنشاء جامعة أورو- مغاربية و مركز ثقافي متوسطي للتعاون بين الثقافات الذي من شأنه تحقيق الأمن و الاستقرار في المنطقة¹.

و لكن في ظل الحديث الطويل و العريض على ضرورة التنمية و أهميتها في العلاقات شمال جنوب، و في ظل الضوابط التي تحكم الهجرة فإنه يبقى الإشكال المطروح حول مصير الحركات السكانية ليس في حال فشل الشراكة الأورو- مغاربية في تحقيق التنمية لأن ذلك ما من شأنه أن يغير شيئا في الأوضاع، و لكن إذا تحققت التنمية و الرقي في الدول المغاربية فماذا يكون أثر ذلك على الهجرة نحو أوروبا؟ بمعنى أنه في وقت تتزايد فيه تدفقات الهجرة و تنوع أشكالها و بينما أصبحت الهجرة غير القانونية من أبرز أنواع التنقلات السكانية فهل سيؤدي تغير أسباب الهجرة إلى وقفها؟ علما أن برنامج "برسيراو" لوقف المهاجرين المكسيكيين لم ينجح، و أن الأوضاع تغيرت و باتت الهجرة السرية تجد دعما كبيرا من الجمعيات و من مطالب شعبية عريضة تدعو لتحرير تنقل الأشخاص.

1) MEBTOUL Abderrahman, Op. Cit. p 10.

المبحث الثالث : دور مشروع الشراكة الأورو- مغربية في وقف الهجرة غير القانونية:

قد تكون تجربة أوروبا مثال يؤكد العلاقة الموجودة بين الهجرة الدولية من جهة و التجارة الحرة و الشراكة الاقتصادية من جهة أخرى، بحيث استطاعت أن تحقق حرية التنقل عبر الحدود و في الوقت ذاته تمكنت من خفض معدلات الهجرة بين المجموعة عن طريق التكامل الاقتصادي الذي وصلت إليه، و على هذا يمكن أن نتساءل عما إذا كان لحرية التجارة و للشراكة الأورو- مغربية المزمع بنائها نفس الأثر على الهجرة غير القانونية التي تعتبر جزء من الهجرة الدولية 2. و في الحقيقة أن هذا يقودنا إلى التعرض إلى أثر الشراكة التي تحمل في طياتها تنمية الدول المغربية على هذه البلدان أولا من جانب وقف الهجرة المتدفقة منها و وثانيا كيفية تأثيرها على تلك التي تعتبر فقط ممرا لها.

المطلب الأول: الهجرة النازحة من الدول المغربية:

لقد لاقت النظرية الاقتصادية رواجا كبيرا في تفسير الهجرة بحيث تعتمد معادلة بسيطة للهجرة و هي أنها استجابة لتنمية متأخرة و بالتالي فتحركها تكون من المناطق الفقيرة إلى المناطق الغنية و التي تكثر فيها فرص الشغل 1، فتوافر هذه المعطيات في بلد ما يجعل منه بلد للهجرة الوافدة و انعكاسها يجعله بلد للهجرة النازحة و نظرا لهذه العلاقة الموجودة بين التنمية و حركات انتقال الأشخاص فإنه منذ التسعينات كثر الحديث عن طرح بديل للهجرة عن طريق نقل التنمية إلى مناطق الوفود، و من ثم تركز هذا التوجه في مختلف السياسات الدولية و منها السياسة الأوروبية تجاه الدول المتوسطة و بشكل خاص تجاه الدول المغربية التي ترى في هذا البديل الطرح العملي الوحيد الذي يمكن من خلاله تثبيت السكان و من ثم القضاء على مشكلة الهجرة غير القانونية.

إذن فالنتائج التي تم التوصل إليها من خلال التكامل بين الجماعة الأوروبية و التي تمكنت من تخفيض وتيرة الهجرة بتقليص التفاوت في الدخل الفردي (تكاليف الأجور، الإنتاج لكل فرد) تساعدنا على التنبؤ بانخفاض وتيرة الهجرة من الدول المغربية بشرط أن تحقق الشراكة الأهداف المسطرة لها، و إذا كان الحديث عن هذا ربما سابق لأوانه مادام هذا المشروع لا يزال قيد الإنجاز إلا أن بعض

المعطيات بعد تحليلها تُمكننا من التنبؤ بالأثر الذي ستركه هذا المشروع على ظاهرة الهجرة السرية. و منها وجود نتائج ملموسة تم تحقيقها في ما يتعلق بالتعاون الميداني في مجال مكافحتها بعد الانخفاض الذي قدر بنسبة 17 % في عدد المهاجرين السريين الذين يصلون إلى الأراضي الإسبانية عن طريق المغرب خلال الستة شهور الأولى من سنة 2006، مقارنة مع الفترة نفسها من سنة 2005 وقد تطابق هذا الرقم المعلن من طرف السلطات الإسبانية مع الرقم المعلن من طرف المغرب الذي قدر انخفاضها بـ 20 %¹.

لكن وجود مؤشران يدلان على إمكانية تناقص مستويات الهجرة غير الشرعية و هما النتائج المحققة على الصعيد الأوروبي و الانخفاض المحسوس المسجل في نسب دخول الإقليم الإسباني لا يمكن أن يكونا عاملين يؤكدان إمكانية القضاء على الهجرة، ذلك أن استخلاص قاعدة من المثال الأوروبي أمر غير منطقي حتى و إن كانت تمكن من تحديد بعض العناصر و بالتالي فمن الممكن أن لا يؤدي تقريب المستوى المعيشي إلى نقص تدفق الهجرة، أو على الأقل فهو سيؤدي إلى ظهور مناطق جديدة للهجرة الوافدة و للهجرة النازحة و هو ما يرجح إمكانية تحول الدول المغاربية إلى دول استقرت و تكون الدول الإفريقية الدول المصدرة الأولى للمهاجرين. و من جانب آخر فإن الحديث عن أثر التنمية على الهجرة سابق لأوانه ما دام أن مشروع الشراكة يتم تحقيقه تدريجيا بتفكيك الحواجز الجمركية الذي يستغرق 12 سنة من دخول الاتفاقيات حيز النفاذ، بالتالي فيمكن وصفه بأنه مشروع على المدى البعيد و من ثم فآثاره العملية ربما لن تتأتى إلا على مدار خمسين سنة على الأقل و ليس في الوقت الحلي².

كما أن أغلب الخبراء يؤيدون فرضية ارتفاع تدفق الأشخاص في العقود الآتية في ظل المعطيات الراهنة و حيا نجد الأمم المتحدة في دراسة نشرتها في مارس 2000 حول الهجرة تتنبأ بارتفاع وفود المهاجرين في الخمسين سنة القادمة ليس نتيجة حاجة المهاجرين للهجرة، بل لسبب العجز الذي ستعرفه أوروبا في اليد العاملة حيث ستحتاج إلى 700 مليون مهاجر بحلول سنة 2050 للإبقاء على التوازن بين نسبة السكان و الفئة العاملة في غضون هذه المدة ولذلك تعرض ما تسميه بـ "هجرة الاستخلاف" لتعويض هذا العجز³. و من المعروف كذلك أن

(1) جريدة العلم ، انخفاض الهجرة السرية إلى إسبانيا بـ 20 في المائة ، جريدة العلم ، 2006/02/20 في : http://www.alalam.ma/rubrique.php3?id_rubrique=4

(2) جورج فوتيوس. مرجع سابق، ص 77 و 78.

3) WIHTOLD DE WENDEN Cathrine, Op. Cit. p 12.

تزايد تدفق الهجرة سوف ينجر عنه تعدد أشكالها و هذا ما يتأكد تاريخا، حيث أن أهم الحقب التي عرفت نزوحا سكانيا كبيرا هي الفترة التي تلت نهاية الحرب العالمية الثانية و خاصة في الستينات و السبعينات و كذلك في فترة التسعينات، و أهم ما ميز هذه الفترات بالإضافة إلى ارتفاع نسب المهاجرين هو تعدد أشكالهم و هو ما ساهم في تبلور ظاهرة الهجرة السرية بالقوة التي هي عليها اليوم 1.

المطلب الثاني: الوجهة البديلة للهجرة غير القانونية:

إن اعتماد الشراكة الأورو- مغربية كآلية في تخفيض تدفق المهاجرين لا يمكن أن يمثل الحل السديد لمشكلة الهجرة غير القانونية ليس هذا معناه رفض التنمية كبديل عن الهجرة و إنما تجسيد هذه الفكرة من خلال الإستراتيجيات المسطرة لها في المشروع الأورو- مغربي و هي بالخصوص التجارة الحرة و الاستثمار هي التي تعتبر حلا قاصرا للمشكلة، فإذا قمنا بتحليل هذه الإستراتيجية سنجد أن أوروبا لا تتخوف كثيرا من الهجرة السرية المغربية حتى مع أنها تقدر بـ 15% من إجمالي المهاجرين الذين تستقبلهم، بقدر ما تتخوف من التطورات المستقبلية التي ستجعل من إفريقيا المصدر الأول للهجرة بكافة أنواعها.

انطلاقا من هذا فإن التنمية المغربية لمكافحة الهجرة غير القانونية يمكن وصفها بـ "الخطة المدبرة" من أوروبا لخلق جدار صد للمهاجرين السريين في شمال إفريقيا أو كما يرى البعض تريد أن تجعل الدول المغربية الدركي الأول لوقف تدفقهم و هو ما يفسر الاقتراح الذي قدم بشأن إنشاء مناطق عبور في صحراء ليبيا و المغرب و الجزائر، فالذي تقصده أوروبا و في كل الأحوال ما سينجر من هذه العملية هو تثبيت هؤلاء المهاجرين على الإقليم المغربي 2. فمن المسلم به أن الهجرة غير القانونية هي هجرة اقتصادية تتجه من المناطق الفقيرة إلى المناطق الغنية و إذا تم تحقيق مناطق ازدهار في الدول المغربية و تهميش إفريقيا جنوب الصحراء فإن الوجهة الجديدة التي ستتخذها الهجرة الإفريقية هي مناطق العبور الحالية، إذ أن تكافؤ التنمية كطريقة لوقف الهجرة تؤدي لتغيير خارطة اتجاه المهاجرين ببروز مناطق استقرار و انطلاق جديدة و هو ما يفسر تحول إيطاليا و إسبانيا و البرتغال من مناطق عبور في السبعينات إلى مناطق استقرار منذ التسعينات 3.

(1) سريم تيمور. مرجع سابق، ص 15، 16.

(2) محمد خير الدين. مرجع سابق، ص 7.

(3) جورج فوتيوس. مرجع سابق، ص 82.

و إذا قمنا بمقارنة بسيطة بين نسبة المخاطر التي يتعرض لها المهاجرون للوصول إلى أوروبا و الثمن الباهظ الذي يدفعونه للمهربين للوصول إلى أوروبا و الذي يصل في أحيان كثيرة إلى ألف أورو للشخص الواحد، مع قلة العوائق لدخول الإقليم المغربي و الثمن الرمزي الذي يطلبه المهربون و الذي لا يتعدى 20 أورو و بإمكانية العيش دون التعرض لمضايقة السلطات، فإننا سنتأكد من التحول السريع الذي سيعرفه توجه المهاجرين الأفارقة - الذين سنتزايد أعدادهم في السنوات القادمة - مستقبلا نحو الدول المغربية¹.

و ما يؤكد هذا الطرح تفاقم المشكل الاقتصادية و الاجتماعية و الأمنية في إفريقيا حيث ماتزال تعاني من البطالة و النمو السكان السريع مما أدى إلى إجهاض عملية التنمية و تزايد الظروف الدافعة للهجرة مستقبلا و حتى في الوقت الحالي، و يضاف إلى هذه المعطيات أن التنقل العابر للحدود في إفريقيا هو مسألة أسرية إلى حد بعيد إذ يضطر الأشخاص في معظم الأحيان إلى الهجرة من أجل تحسين ظروف العائلة و هذا ما يبقيهم على اتصال دائم بذويهم و يترقبون باستمرار الفرص المتاحة لتهجير عائلاتهم.

و يلاحظ كذلك بروز الهجرة النسوية في إفريقية بشكل إنفرادي و هو ما يوحي بتأزم الأوضاع خاصة و أن المرأة الإفريقية محرومة من أغلب الحقوق كحق الوصول إلى القروض و الحصول على الأرض بل إن بعض الأنظمة تعتبرها ذكر قاصر². و هذه مؤشرات لا توحى باتجاه نحو تناقص أعداد المهاجرين الأفارقة و إنما تدعم أطروحة التزايد على المدى القريب في النزوح الإفريقي، حتى أن بعض الإحصائيات ترجح أن يصل عدد المهاجرين الأفارقة في عام 2025 إلى 150 مليون أي ما نسبته 10% من إجمالي المهاجرين الدوليين³.

و من هذا المنطلق يمكن رفض فكرة التنمية المغربية كبديل عن تدفقات الأشخاص أو كإستراتيجية لمحاربة الهجرة غير القانونية، إذ الطرح الأمثل في معالجة كل التحركات السكانية يكون في حل جذري و شامل لمسألة التنمية في العالم المتخلف و ليس بتطوير منطقة معينة دون أخرى لأن ذلك يساهم في تغيير وجهتها و ليس في القضاء عليها و لا حتى في تعزيز أجهزة الرقابة على الحدود و ردع المهاجرين بأسلوب القوة لأن ذلك يؤدي إلى ابتكار أساليب جديدة للهجرة.

1) Z.C, Op. Cit. p 3.

2) أدرينتي أدبيوجو. مرجع سابق، ص 195.

3) يس حميد. مرجع سابق، ص 3.

الخاتمة:

في الوقت الذي تشتكي فيه دول عديدة من مخاطر الهجرة غير الشرعية على مجتمعاتها تنسى بأن التنقل و عبور الحدود هو حق من الحقوق الأساسية التي تكفلها مواثيق دولية عديدة خاصة بحقوق الإنسان و أولها الإعلان العالمي لحقوق الإنسان و الميثاق الأوروبي و الإفريقي، و رغم أن الدول لها الحق في سن ما تراه مناسباً و ليس ما يحلو لها من إجراءات و شروط لدخول الأجانب لإقليمها، إلا أن ذلك لا يجب أن يؤثر بأي طريقة كانت على حرية تنقل الأشخاص و بالخصوص عندما تكون بواعث هذا التنقل هي ظروف قاهرة و قاسية يستحيل التأقلم معها بحال دوافع اللجوء مثلاً، و بحال كذلك تدفق ملايين من الأفارقة -لأنه لم يعد هناك مجال للحديث عن ألوف- الذين يهجرون الفقر و الأمراض و الظروف الطبيعية التي لا تقهر و يبحثون عن مكان تغرب فيه الشمس و لا يخافون مليشيات تمر فتقطع رؤوسهم أو تشرق الشمس فلا يتعبهم البحث عن لقمة تسد رمق جوعهم.

و إذا كان الإتحاد الأوروبي و المغرب يرون أنه يجب قمع المهاجرين و طردهم و يتهمون دولاً أخرى كالجزائر بعدم تحملها لمسؤولياتها في مجال مراقبة حدودها مما يصعب عملية السيطرة على هذه الظاهرة، فإن هذه الأخيرة من جهتها و معها كل القارة الإفريقية تعطي بعداً إنسانياً لهذه الظاهرة أكثر منه بعداً تنظيمياً، و على ذلك صرح قائد قوات الدرك الوطني لولاية تمنغست أنه يجب فهم الهجرة غير القانونية في إطارها الإنساني إذ أن المهاجرين لا يتركون الأماكن التي يقيمون فيها إلا بدافع الحاجة و الفقر، و الجزائريين بحكم الظروف الصعبة التي مروا بها لا يسعهم إلا أن يكونوا متفهمين متضامنين معهم. و لهذا فإن ولاية تمنغست تنفق ما يفوق عن 140 مليون دينار من أجل التكفل بالوافدين الجدد، رغم أن هذا الإجراء يساهم في تشجيع وفود أخرى من المهاجرين إلا أن التعامل الإنساني معهم يستدعي ذلك، و هذا لا يتناقض مع موقف الجزائر الواضح في هذه المسألة و الراض لأي تعاون مع أي طرف كان يكون هدفه هو إعادة المهاجرين نحو أوطانهم و منعهم من عبور الحدود، و تفضل أن يكون حل هذه المشكلة في إطار ما تدعو إليه هيئة الأمم المتحدة عبر المحافظة السامية لشؤون اللاجئين و إتباعاً لمواقف المنظمات الدولية غير الحكومية كمنظمة العفو الدولية و الصليب و الهلال الأحمر و أطباء بلا حدود و غيرها التي تقر لكل شخص مهما كانت جنسيته أو لونه أو دينه الحق في الهجرة و دخول أي بلد يريد. و في المقابل تدعو إلى وضع مخطط شامل و عاجل من أجل تثبيت المجتمعات و وقف مختلف أشكال

التنقلات سواء اللجوء أو النزوح أو الهجرة بواسطة نتقل التنمية إلى تلك المناطق و محاربة كل العوامل الدافعة للهجرة خاصة الفقر و الأمراض و الحروب.

و ليست مشكلة الهجرة غير القانونية هي هذه الجوانب فقط بل هي مشكلة تتعلق بالمحافظة على آلاف الأرواح التي تبتلعها البحار أو تدفنها الصحاري في رحلات السفر الشاقة، و معاناة عائلات لا حصر لها يخرج وليهم لتحسين أحوالهم فيختفي مع أحلامهم و ألوف أخرى من الأشخاص و خاصة الأطفال الذين راحوا ضحية الإجراءات المتشددة للدول في منح الوثائق فجعلت منهم أشخاصا يعيشون، يكبرون و يموتون في الظل دون أن تكون لهم أدنى الحقوق و يحتم عليهم الوضع أن يكونوا في حالة فرار دائم من السلطات، حتى و إن كان برتوكول الأمم المتحدة المتعلق بتهرب المهاجرين يمنع تجريم فعل الهجرة أو العيش بصفة غير قانونية في دولة ما و حتى إن كانت بعض المنظمات ترفض أصلا تسمية "غير القانونية" نظرا لطابعها التجريمي.

و لما نتحدث عن الهجرة غير القانونية لا يجب أن نقصر على تعزيز مراقبة الحدود أو على العلاقة بين هذه الظاهرة و الإرهاب أو جرائم أخرى تنجر عنها، بل يجب أن نتحدث عن 12 مليون شخص تمارس عليهم العبودية الحديثة و يستغلون بأبشع الطرق لأهداف مادية و غرائزية و علينا أن نتحدث عن أشخاص لا يمتون إلى الإنسانية للإنسانية بصلة فيشجعون الناس على الهجرة من أجل بضعة دولارات. و يجب أن يطرح أكثر من سؤال حول سياسات دول تدعي لنفسها احترام حقوق الإنسان و ترقية حقوق الطفل إلى أن وصل بها الأمر لتطرد أكثر من 2000 طفل من إقليمها في وقت يعيش أكثر من 17 ألف طفل في وضعية غير شرعية في فرنسا، فكيف نتحدث عن رقي في بلد يفر منه حتى الأطفال و لا يستطيع أن يؤمن لهم وضعا شرعيا في بلادهم. و كيف نتحدث عن حقوق في بلد يجمع فيه هؤلاء القصر في ثكنات قبل أن يتم رميهم في الصحراء و في وقت بلغت نسبة النساء 48% من المهاجرين السريين تستغل أغلبهن في الدعارة أو في الأعمال الشاقة. بالتالي فمشكلة الهجرة السرية ليست مشكلة قوانين و حدود بل هي مشكلة إنسانية تتطور تدريجيا لتحل محل اللجوء الذي كان في وقت ما الشغل الشاغل للعالم و هذا ما يعزز الطرح القائل بوجود معالجتها في إطار منظمة فرعية للأمم المتحدة و توضع لها اتفاقية خاصة تعالج كل القضايا التي تطرحها و تحمي الأشخاص الذين يدخلون في إطارها.

قائمة المراجع

أولاً: باللغة العربية

أ - الكتب

- 1 الخريجي عبد الله - الجوهري محمد : مقدمة في علم السكان ، جدة: دار الشروق، ج 2، ط 1 ؛ 1980.
- 2 نوزو عبد الحميد : دور المهاجرين الجزائريين في الحركة الوطنية بين الحربين 1919-1939 ، الجزائر: الشركة الجزائرية للنشر و التوزيع، 1984.
- 3 مانع جمال عبد الناصر : إتحاد المغرب العربي دراسة قانونية و سياسية ، الجزائر: دار العلوم للنشر، 2004.
- 4 محمد مصطفى حسن علي : سياسات وتجارب إعادة انخراط مهجري بلدان المغرب العربي، الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية، 1987.
- 5 عبد الله عبد الغني غانم : هجرة الأيدي العاملة؛ دراسة في الأنثروبولوجية الاجتماعية للبناء الاجتماعي على مجتمع الحمالين بميناء الإسكندرية الإسكندرية: المكتب الجامعي الحديث، بدون تاريخ.
- 6 صارم سمير : الشراكة الأورو- متوسطة؛ من الحوار إلى الشراكة ، بيروت: دار الفكر المعاصر - دمشق: دار الفكر، طبعة 2000.

ب - الرسائل الجامعية

- 1 قزو محمد أكلي : الوضع القانوني للمهاجرين الجزائريين في فرنسا ، رسالة ماجستير ، كلية الحقوق، جامعة تيزي وزو، 1986.

ج - البحوث و المقالات

- 1 أبو القاسم خشيم- مصطفى عبد الله . «التنسق الأوروبي العربي تجاه الشراكة الأورو-متوسطة(دراسة تحليلية)»، مجلة السياسة الدولية، عدد 148، (أفريل 2002).
- 2- أبو العينين محمد. «العلاقات الأوروبية الإفريقية بعد انتهاء الحرب الباردة»، مجلة السياسة الدولية، العدد 140، (أفريل 2000).
- 3- أديرنتي أديبوجو . « قضايا الهجرة الدولية و اتجاهاتها الحديثة في إفريقيا جنوب الصحراء». (ترجمة البهنسي محمد)، المجلة الدولية للعلوم الاجتماعية ، مركز مطبوعات اليونسكو القاهرة، العدد 165 (سبتمبر 2002).

- 4- الأطرس محمد . «المشروعان الأوسطي و المتوسطي و الوطن العربي » ، مجلة المستقبل العربي، العدد 210، (أوت 1994).
- 5- الأصفهاني نبيه . «الرئاسة الأسبانية للإتحاد الأوروبي ... كشف حساب (1 يناير - 30 يونيو 2002)»، مجلة السياسة الدولية ، العدد 149، المجلد 38، (يوليو 2002).
- 6- الوالي عبد الحميد . « حماية اللاجئين في العالم العربي» ، مجلة السياسة الدولية، العدد 148، (أفريل 2002).
- 7- السيد عوض عثمان . « أزمة العلاقات المغربية الاسبانية »، مجلة السياسة الدولية، مؤسسة الأهرام مصر ، العدد 148 ، (2002).
- 8- العياري شاذلي . «العرب و النظام العالمي الجديد: من أجل مشروع عربي أوروبي متوسطي جديد»، مجلة شؤون عربية، عدد 74، (جوان 1993).
- 9- جواكلين أرنجو . «تفسير الهجرة: المداخل المفاهيمية و النظرية »، (ترجمة الكرار درية)، المجلة الدولية للعلوم الاجتماعية ، مركز مطبوعات اليونسكو القاهرة، العدد 165، (سبتمبر 2002).
- 10 - جون سولت و جيمس كلارك . «الهجرة الدولية في المناطق الواقعة تحت رعاية لجنة الأمم المتحدة الاقتصادية لأوروبا: الأنماط و الاتجاهات»، (ترجمة حمدي الزيات)، المجلة الدولية للعلوم الاجتماعية ، مركز مطبوعات اليونسكو القاهرة عدد 165، (سبتمبر 2000).
- 11 - جورج فوتيوس . «الكوكبية و التكامل الإقليمي و الهجرة »، (ترجمة أحمد رضا)، المجلة الدولية للعلوم الاجتماعية ، مركز مطبوعات اليونسكو القاهرة ، العدد 165، (سبتمبر 2002).
- 12 - وليد عبد الناصر . «التعاون بين دول الجنوب) دراسة حالة لمجموعة الخمس عشر»، مجلة العلوم السياسية، العدد 131، (يناير 1998).
- 13 - ستيفن كاسلز . «الهجرة الدولية في مطلع القرن الحادي و العشرين: الاتجاهات الحديثة و القضايا الكوكبية»، ترجمة البهنسي محمد المجلة الدولية للعلوم الاجتماعية . مركز مطبوعات اليونسكو القاهرة ، عدد 165، (سبتمبر 2000).
- 14 - سفير أحمد طاه محمد . «قضايا إفريقية و النظام العالمي الجديد » مجلة السياسة الدولية، العدد 113، (يوليو 1993).
- 15 - سريم تيمور. «الاتجاهات المتغيرة و القضايا الرئيسية في الهجرة الدولية: نظرة عامة إلى برامج اليونسكو على مدى خمسين عاماً الماضية »، (ترجمة البهنسي محمد)، المجلة الدولية للعلوم الاجتماعية ، مركز مطبوعات اليونسكو القاهرة. العدد 165، (سبتمبر 2002).

- 16 - شريف السيد. «اللجوء حماية من انتهاكات حقوق الإنسان»، مجلة الموارد، خارج العدد، (صيف 2005).
- 17 - محسن خضر. «آفاق الحوار بين بلدان شمال وجنوب المتوسط»، مجلة شؤون عربية، العدد 139، (سبتمبر، 1999).
- 18 - رشال بریت - وايف ليستر. «قانون اللاجئين والقانون الدولي الإنساني، الجوانب المتوازية و الدروس المستفادة و النظرة المستقبلية». المجلة الدولية للصليب الأحمر، مختارات من أعداد 2001.
- 19 - ريقان كاستوريانو. «الاستيطان و مجتمعات ما وراء الحدود القومية و المواطنة»، (ترجمة أحمد رضا)، المجلة الدولية للعلوم الاجتماعية، مركز مطبوعات اليونسكو القاهرة، عدد 165، (سبتمبر 2000).

د - المعاجم والقواميس

1. أسهاد عبد الوهاب الكيالي، موسوعة السياسة. (عمان الأردن: دار فارس للنشر و التوزيع 1994)، الجزء السابع الطبعة الأولى.

هـ - الجرائد والمجلات

I - المجلات

- 1 مجلة اللاجئين، ترجمة مؤسسة الأهرام القاهرة، المجلد 4، عدد 137.
- 2 مجلة اللجنة الدولية للصليب الأحمر، الطبعة الثالثة، أبريل 2005.
- 3 -مجلة بعثة اللجنة الأوروبية بالجزائر، عدد 5، فيفري 2006.
- 4 نشرة الهجرة السرية، مركز دراسات اللاجئين جامعة أكسفورد، عدد 23، أكتوبر 2005.

II الجرائد

- 1 جريدة الخبر، يومية جزائرية، أعداد متفرقة.
- 2 جريدة الخبر الأسبوعي، أسبوعية جزائرية، العدد 346، 15-21/10/2005.
- 3 جريدة الشروق الأسبوعي، أسبوعية جزائرية، أعداد متفرقة.

و - الملتقيات والندوات

- 1- الملتقى الدولي حول «التكامل الأوروبي العربي كآلية لتحسين و تفعيل الشراكة العربية الأوروبية» من تنظيم جامعة سطيف يومي 8 و 9 ماي 2004، نشر مخبر سامفام 2005.
- 2- الملتقى الدولي حول « أثر التوسع الأوروبي على المشروع الأورو-متوسطي- معطيات جديدة- تحديات جديدة- إستراتيجيات جديدة» من تنظيم جامعة عنابة في 06 و 07 ديسمبر 2003.
- 3- ندوة حول « العلاقات الأورو - مغربية بين الشراكة والجوار » نظمتها الجمعية التونسية للعلاقات الدولية و بدعم من مؤسسة " فريدريك إيبيرت " الألمانية، خلال يومي 22 و 23 ماي 2006.

ي- الوثائق الإلكترونية

- 1- بوقنطير الحسن ، آليات مواجهة الهجرة السرية _____ ، (دون تاريخ)، www.aljazeera.net
- 2- أولاد الأرض ، أولاد الأرض و مركز الجنوب يطالبان بالإفراج عن 100 ألف مصري في سجون إيطاليا. نشرة مركز الجنوب لحقوق الإنسان، (ت.إ) www.southonline.org. 2005/04/04
- 3- الغلبزوري السكناوي، الهجرة السرية بالمغرب لا يمكن عزلها عن الحركات الاحتجاجية ، جريدة الصحوة العدد 5 مارس 2005، (ت.إ) 2005/10/28 http://www.tanmia.ma/article.php3?id_article=6386
- 4- جوزف غرين ، الولايات المتحدة وائتلاف دولي يعرقلان عمليات تهريب المهاجرين، (بدون تاريخ)، <http://usinfo.state.gov/journals/itgic/0801/ijga/ar> t4htm
- 5- وكالة ألكي الإيطالية للأنباء ، كوستا يطالب بخطة أوروبية إفريقية مشتركة لمكافحة تهريب المهاجرين ، (ت.إ) 11 /07/ 2006، www.usinfo.state.gov/journals/itgic/0801/ijga/art4.htm
- 6- رشيد زمهوط، تعزيز مراقبة الشريط الحدودي المغربي الجزائري . عن جريدة العلم، (بدون تاريخ)، -752- www.oujdacity.net/oujda-article-752
- 7 منتدى المستقبل الرباط ، الهجرة السرية، تشخيص لظاهرة ، (بدون تاريخ) <http://www.maec.gov.ma/future/ar/index.htm>

ن- الوثائق القانونية

- 1 بروتوكول مكافحة تهريب المهاجرين عن طريق البر و البحر والجو،
المكمل لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية
المعتمد من طرف الجمعية العامة في 15 نوفمبر 2000.
- 2 اتفاقية جو نيف للاجئين لعام 1951.
- 3 نص الإعلان العالمي لحقوق الإنسان المعتمد من طرف الجمعية العامة للأمم
المتحدة في 10 ديسمبر 1948.
- 4 نص إعلان برشلونة المتضمن الشراكة الأورو-متوسطية المنبثق عن قمة
برشلونة في 28، 1995/11/27.
- 5 تقرير الأمين العام للأمم المتحدة عن أعمال المنظمة. الوثائق الرسمية للجمعية
العامة الدورة 57 الملحق رقم 1(A/57/1). نيويورك أوت 2002.

A- Ouvrages:

- 1- **AUVY Alfred**, L'Europe submergée, sud-nord dans 30 ans, Paris: Edition Dumas, 1ère édition septembre 1987.
- 2- **MOULIER BOUTANG Yann & PGARSON Jean-pierre & SILBERMAN Roxane**, Economie politique des migration clandestines de main-d'œuvre, Paris: Edition publisud. sans année d'édition.
- 3- **MOUHOUBI Salah** , La politique de coopération Algérie- Française, bilant perspectives, Alger: Edition OPU Benaknoun. Sans année d'édition.
- 4- **NANJON Alain** , Concept et mécanismes économique contemporaine, Paris: Edition Ellipses, 1992.

B- Articles:

- 5- **CHEKIR Hafidha, BENJEMIAA Monia et BOUBAKRI Hassen**, “Les migrants et leurs droits en Tunisie”, cahier de UNESCO " migration et droits humains", Université Hassan II Ain chock, Casablanca, (2004).
- 6- **ELMADMAD Khdiya**, “Les migrants et leurs droits au Maroc”, cahier de UNESCO " migration et droits humains". Université Hassan II Ain chock, Casablanca, (2004).
- 7- **GIULBILARO Donatella** , “les migrations en proveance du Maghreb et la pression migratoire : situation actuelle et prévisions” Cahier de migration internationales, n° 15 département de l'emploi et de la formation, Genève (1997).
- 8- **GUENNOUNI Naima**, “Les migrants et leurs droits au Maghreb”, cahier de UNESCO " migration et droits humains", Université Hassan II Ain chock, Casablanca (2004).
- 9- **GUILLON Micelle**, “La mosaïque des migrations Africaines”, Paris: Revue Esprit, n°160 août (septembre 2005).
- 10- **HENRY Jean Robert**, “Maghrébins en France hier et demain : de la mer patrie au marge de l'Europe”, Paris: Revue Panoramique, n° 55. 4eme trimestre (2001).
- 11- **J. P. N'DAYE & J. BASSENE & D. GERMANIE**, “Les travailleurs noires en Afrique, pour quoi les migrants” Revue Réalités Africaines, n° 5 (mai- juin 1963).
- 12- **SAIB MUSETTE et al**, “Les Migrants et leurs droits en Algérie“, cahier de UNESCO " migration et droits humains". Université Hassan II Ain chock, Casablanca, (2004).
- 13- **TALHATI Fatih** “Migration et développement en méditerranée, vieux débats, nouveaux enjeux”, Paris: Revue Monde arabe Maghreb Machrek, Hors série, (décembre 1997).

- 14- **TUBIANA Michel**, "En finir avec le dogme de la fermeture des frontières", Paris: Revue Panoramique, n° 55, 4eme trimestre (2001).
- 15- **WIHTOL DE WENDEN Catherine**, "Pour un droit à la mobilité et une démocratisation des frontières", Revue Panoramique, n° 55, 4eme trimestre (2001).

C- Dictionnaire:

- 1-**VAISSE Maurice**, "Dictionnaire des relation internation-ales au 20eme siècle", Paris: Edition Armand colin, 2000.

D- Magazine:

- 1-**Revue de UNHCR**, Aider les réfugiés, édition de 2005.
- 2-**Journal Elwatan**, quotidien algérien, plusieurs numéros.
- 3-**Journal La tribune**, quotidien algérien, n° 3209, 23/01/06.
- 4-**Journal Liberté**, quotidien algérien, plusieurs numéros.
- 5-**Journal Quotidien d'Oran**, quotidien algérien, plusieurs numéros.

E- Sites internet:

- 1-**Anonyme**, Immigration clandestine, asile et contrôle des frontières, (S.D), www.euractiv.com.
- 2-**Assemblée parlementer**, plusieurs recommandations, www.assembly.coe.net.
- 3-**DOUICHI Karim**, Le Maroc se mobilise contre l'im-migration clandestin, Quotidien marocain le matin, (D.P) 04/10/05, in www.lematin.ma.
- 4-**Emission : " les mots croisés"** France 3, Les politique migratoires, 27/02/2005, www.france3.fr.
- 5- **Figaro**, Face à l'immigration irrégulière, la règle c'est la fermeté, Entretien avec De villepin (s.d), <http://www.algeria-watch.org>.
- 6-**Médecins Sans Frontières**, Violence et immigration. Rapport sur l'immigration d'origine subsaharienne en situation irrégulière au Maroc, 25/09/2005, www.msf.fr.
- 7-**Mme Pozza Tasca et al**, Adoption d'une charte d'int-ention contre l'immigration clandestine, Proposition de recommandation proposé a l' assemblée parlementer 06/10/2000, doc. N°8859, www.assembly.coe.net.
- 8-**MOHA Farida**, "Entretien avec Jamal Bouoiyour, président de l'Association migration et dévelop-pement", 10 /02/ 2006, http://www.fr.allafrica.com/publishers.html?passed_name=Lib%e9ration&passed_location=Casablanca.
- 9- **P. Verluise**, La Politique européenne de voisinage,(S.D)www.diploweb.com.

F- Articles juridiques:

I- Conventions:

- 1-Convention internationale sur la protection des droits tous les travailleurs migrants et des membres de leur familles du 18decembre 1990. Résolution de l'assemblée générale n° 45/158.
- 2-Accord euro- méditerranéen Etablissant une association entre les Communautés européennes et leurs états membres, d'une part, et la république Tunisienne d'autre part.
- 3-Accord euro- méditerranéen Etablissant une association entre la Communautés européennes et leurs états membres, d'une part, et le royaume du Maroc d'autre part.
- 4-Accord euro- méditerranéen Etablissant une association entre la Communautés européennes et leurs états membres, d'une part, et la république Algérienne démocratique et populaire d'autre part.

II- Rapports et Conférence:

i- Rapports:

- 1-**Banque mondiale**, bilan d'exercice rapport annuel volume 1, (2004).
- 2-**Conseil économique et social (CNES)**, Rapport national sur le développement humain, (novembre 2000).

ii- Conférence:

- 1-**BIT**, “Une approche équitable pour les travailleurs migrants dans une économie mondialisée”, Conférence internationale du BIT, 92eme session, rapport n° 6 Gnéve 2004.
- 2-**Dialogue 5 + 5** : Conférence ministérielle sur la migration en Méditerranée occidentale. Déclaration de Tunis. Tunis, les 16 - 17 octobre 2002.
- 3-World conference against racism, racial discrimination, xenophobia and related intolerance. Durban, South Africa. 31/08- 07/09/2001.

الفهرس

الصفحة

الموضوع

01	مقدمة
06	الباب الأول: الهجرة غير القانونية وبروز التعاون الأورو- مغاربي
06	الفصل الأول: الهجرة غير القانونية نحو أوروبا
07	المبحث الأول: مفهوم الهجرة غير القانونية
09	المطلب الأول: تعريف الهجرة غير القانونية
09	الفرع الأول: التعريف اللغوي
10	الفرع الثاني: التعريف الفقهي
12	الفرع الثالث: التعريف القانوني
	المطلب الثاني: تمييز مصطلح الهجرة غير القانونية عن بعض
15	المصطلحات الأخرى ذات الصلة
15	الفرع الأول: الهجرة غير القانونية و الهجرة القانونية
16	الفرع الثاني: الهجرة غير القانونية و اللجوء
18	الفرع الثالث: الهجرة غير القانونية والنزوح
20	المطلب الثالث: خصائص الهجرة غير القانونية
21	الفرع الأول: الهجرة غير القانونية ظاهرة معقدة
21	(1) من حيث نمو الهجرة و السياسات المتعلقة بها
22	(2) من حيث طبيعتها
23	الفرع الثاني: تنظيم عبر شبكات خاصة
25	الفرع الثالث: صعوبة الإحصائيات
25	(1) اختلاف التعريفات
26	(2) المعطيات الإحصائية
28	المبحث الثاني: تطور الهجرة غير القانونية نحو أوروبا
29	المطلب الأول: الهجرة إلى أوروبا تاريخيا
30	الفرع الأول: مرحلة تشجيع الهجرة الشرعية
31	الفرع الثاني: مرحلة وقف الهجرة الشرعية
33	الفرع الثالث: مرحلة الهجرة غير القانونية
34	المطلب الثاني: مناطق الهجرة غير القانونية
34	الفرع الأول: دول المصدر
36	الفرع الثاني: دول العبور
37	الفرع الثالث: دول الوصول

39	المطلب الثالث: أسباب ونتائج ظاهرة الهجرة غير القانونية
39	الفرع الأول أسباب الهجرة غير القانونية
39	(1) الأسباب السياسية والأمنية
42	(2) الأسباب الاقتصادية والاجتماعية
45	الفرع الثاني: نتائج الهجرة غير القانونية
	الفصل الثاني: سياسات التعاون الأورو- مغاربي في مجال مكافحة
	الهجرة غير القانونية
45	المبحث الأول: ضرورة التعاون لمكافحة الظاهرة
47	المطلب الأول: فشل السياسات الفردية للحد من الهجرة غير القانونية
47	المطلب الثاني: الهجرة غير القانونية مسألة تعني دول الانطلاق والعبور
48	و الوصول
50	المبحث الثاني: أنواع التعاون
50	المطلب الأول: التعاون شمال شمال
54	المطلب الثاني: التعاون جنوب جنوب
55	الفرع الأول: التعاون فيما بين الدول المغربية
59	الفرع الثاني: التعاون فيما بين الدول الإفريقية
60	المطلب الثالث: التعاون شمال جنوب
61	الفرع الأول: التعاون بين الدول الأوروبية و الدول المغربية
61	الفرع الثاني: التعاون بين الدول الأوروبية و دول إفريقيا جنوب
63	الصحراء
	المبحث الثالث: الهجرة غير القانونية في مختلف الاتفاقيات الأورو-
65	مغربية
66	المطلب الأول: مشروع برشلونة
69	المطلب الثاني: اتفاقيات الشراكة مع الدول المغربية
72	المطلب الثالث: التعاون في إطار الحوار 5+5 و في مشروع حسن الجوار
73	الباب الثاني: سبل و آليات حل مشكلة الهجرة غير القانونية
74	الفصل الأول: الإستراتيجية الأمنية لوقف الهجرة غير القانونية
74	المبحث الأول: التعاون في مجال مراقبة الهجرة غير القانونية
75	المطلب الأول: مراقبة الحدود
76	الفرع الأول: المساعدات المادية
78	الفرع الثاني: تبادل الخبرات
81	المطلب الثاني: مراقبة نشاط الشبكات الإجرامية ذات العلاقة بالظاهرة

81	الفرع الأول: محاربة شبكات التهريب
84	الفرع الثاني: محاربة العمل الموازي
87	المبحث الثاني: إعادة المهجرين إلى أوطانهم و حمايتهم
87	المطلب الأول: إعادة المهجرين إلى أوطانهم
90	المطلب الثاني: حماية المهجرين
91	الفرع الأول: دور الدول
93	الفرع الثاني: دور المنظمات الدولية
95	المبحث الثالث: حرية تنقل الأشخاص
95	المطلب الأول: واقع مبدأ حرية تنقل الأشخاص
96	الفرع الأول: صعوبة الإجراءات
97	الفرع الثاني: فكرة الهجرة الانتقائية
98	المطلب الثاني: تجسيد مبدأ حرية تنقل الأشخاص
98	الفرع الأول: حرية تنقل الأشخاص بين الإتحاد الأوروبي و الدول المغربية
99	الفرع الثاني: حرية تنقل الأشخاص فيما بين الدول المغربية الفصل الثاني: دعم التنمية في البلدان المغربية كوسيلة لمحاربة الهجرة غير القانونية
100	المبحث الأول: دعم التنمية عبر الشراكة الأورو- مغربية
100	المطلب الأول: الشراكة السياسية و الأمنية
101	الفرع الأول: توحيد السياسيات في مجال الهجرة غير القانونية
102	الفرع الثاني: التنسيق الأمنية لمحاربة الهجرة غير القانونية
103	المطلب الثاني: الشراكة الاقتصادية و المالية
104	الفرع الأول: خلق منطقة للتبادل الحر
105	الفرع الثاني: الدعم المالي
107	(1) برنامج الإتحاد الأوروبي للمعاونة و التعاون
107	(2) برنامج بنك الاستثمار الأوروبي
108	المطلب الثالث: الشراكة الاجتماعية و الثقافية و الإنسانية
109	الفرع الأول: ترقية سوق العمل
109	الفرع الثاني: دعم مجالي التعليم و التكوين
111	المبحث الثاني: واقع و آفاق الشراكة الأورو- مغربية
113	المطلب الأول: واقع الشراكة الأورو- مغربية
113	الفرع الأول: تقييم مشروع برشلونة

الصفحة

الموضوع

116	الفرع الثاني: تقييم المشروع الأورو- مغاربي
117	المطلب الثاني: أفاق الشراكة الأورو- مغاربية
	المبحث الثالث: دور مشروع الشراكة الأورو- مغاربية في وقف الهجرة
119	غير القانونية
119	المطلب الأول: الهجرة الوافدة من الدول المغاربية
121	المطلب الثاني: الوجهة البديلة للهجرة غير القانونية
123	الخاتمة
125	قائمة المراجع